

تَذَكُّرُكَ السَّلَامِ وَالْمُنْعَمِ

فِي
أَدَبِ الْعَالَمِ وَالْمُنْعَمِ

الشيخ العلامة قاضي القضاة
بدر الدين أبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن جماعة الكنافي السافعي


مقرر نصرته وفتح أمارته وعلو عليه
عبد السلام عمر علي

شارك في المقابلات والمراجعات اللغوية

مصطفى محمود حسين

تحقيق
مكتب الضياء للتحقيق والترجمة

مكتبة ابن كثير



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٥هـ / ٢٠٠٥م

رقم الإيداع: ٢٧٥٥ / ٢٠٠٥

مكتبة ابن كثير

سمنود - جمهورية مصر العربية

شارع الثورة بجوار سنترال الدولية

محمول: ٠١٢٣٤٦١٨٩٦

هاتف وفاكس: ٠٤٠٢٩٦٧٣٦٨

دار الأمانة
للنشر والتوزيع

٢٨ ش منشية التحرير - عين شمس الشرقية - القاهرة

جمهورية مصر العربية

ت وفاكس: ٦٤٢٢٣٢٣ - ٢٣٦٣٧٨٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إنّ الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾

[آل عمران : ١٠٢] .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾

[النساء : ١] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾

[الأحزاب : ٧٠-٧١] .

وبعد : فإن العلم كما هو معلوم من أسمى المطالب التي يسعى إليها كل طالب ، وذلك لأنه صلة لتعريف العباد الطريق إلى رب العباد ، والآيات والأخبار في فضله، ورفعة أهله أشهر من أن تذكر ، وهو كغيره من شعائر الإسلام له مقومات ، هي آدابه بل : « أدب العلم أكثر من العلم »^(١) ، منها ما هو واجب كالأصل والأساس ، ومنها ما هو مندوب

(١) «غذاء الألباب» (١/٣٦ و ٣٧) للسفاري .

أو مستحسن كالفرع والبناء ، بحيث أنّ من فرط في بعضه انتقص من أساسه وبنائه بقدر ما انتقص منه ، فلعله يهدم أساسه ، ولا يبعد أن يأتي على بنيانه ، خاصة إن كان هذا الأدب مما ورد في الحثّ عليه الأخبار النبوية ، والآثار السلفية .

فإنّ مثل الإيمان كمثّل بلدة لها خمس حصون ، الأول من ذهب ، والثاني من فضة ، والثالث من حديد ، والرابع من آجر ، والخامس من لبن ، فمازال أهل الحصن متعاهدين حصن اللبن ، لا يطمع العدو في الثاني ، فإذا أهملوا ذلك طمعوا في الحصن الثاني ، ثم الثالث حتى تخرب الحصون كلّها ، فكذلك الإيمان في خمس حصون ، اليقين ، ثم الإخلاص ، ثم أداء الفرائض ، ثم السنن ، ثم حفظ الآداب ، فمادام يحفظ الآداب ، ويتعاهدها فالشيطان لا يطمع فيه ، وإذا ترك الآداب طمع الشيطان في السنن ، ثم في الفرائض ، ثم في الإخلاص ، ثم في اليقين (١) .

والأمر كما قيل :

« من استهان بأدب من آداب الإسلام عوقب بترك السنة ، ومن ترك السنة عوقب بحرمان الفريضة ، ومن استهان بالفرائض قبيض الله له مبتدعاً يذكر عنده باطلاً فيوقع في قلبه شبهة » (٢) .

والمراد بالأدب هنا معناه الأعم ، الذي هو استعمال ما يحمّد قولاً وفعلاً والأخذ بمكارم الأخلاق مع الشيخ ، مع الطالب ، مع الزميل ؛ بل

(١) «غذاء الألباب» (١/٣٦ ، ٣٧) .

(٢) قاله أبو عليّ الدقاق (طبقات الشافعية الكبرى ٤/٣٣٠) .

حتى مع الكتاب

وقديماً كان هذا الأدب تابعاً للعلم ، فكان للعلم في المبتدئ
والمنتهي تأثيره ، وفي الطالب والراغب أثره ، في حركاته وسكناته .

حتى قال الحسن -رحمه الله- : «كان الرجل إذا طلب العلم لم
يلبث أن يرى ذلك في بصره وتخشعه ولسانه ويده وصلاته وزهده» (١) .

فكان العلم يهتف بالعمل ، فأجابه وصاحبه ولم يرتحل ، وهذا
العمل نطقه حسن أدب ، وزينه سمت ووقار وسكون أرب .

وهكذا كان من بعدهم بإحسان يقتضون أثرهم ، ويتأدبون بأدبهم

لا تعرضن بذكرنا مع ذكرهم * ليس الصحيح إذا مشى كالمقعد

ثم توالت الأجيال ، وخلفت من بعدهم خلوف ، صار الأدب فيهم
نتفا ، لا يعرفون منه إلا رسمه ، توشح بهم مقالاتهم ، وتستوحش منه
أعمالهم ومجالسهم .

ومن ارتقى منهم فحسن أدبه مع شيخه ساء مع زميله ، وإن حسن
مع زميله ساء مع شيخه . . . وهكذا .

جيل ثم بعده جيل ، والأدب ككل خير في تناقص وزوال .

ولربما استيأست ثم أقول لا * إن الذي ضمن النجاح كريم

فكان من كرم الكريم أن تدارك هذا النقص كوكبة من العلماء
العاملين ، بعضهم بالتصنيف ، والآخر بالتدريس .

فلاح في الأفق بصيص نور من هنا ، وآخر من هناك ، تارة من

(١) الدارمي (٧٩/١) .

أقاصي المغرب ^(١) بحافظه العلم الميمون المحرر في نقله في «جامع بيان العلم وفضله» .

وتارة من المشرق بحافظه العلم المأمون ذي القلم الماتع في «الجامع لأخلاق الراوي وأدب السامع» .

فجمعا في الجامعين ما تفرق من أدب نافع ، فلم يتركا الاستدراك من بعدها لجامع .

فكان من أتى بعدهما عيال عليهما ، فمنهم مرتب ، ومنهم مهذب ، وجاءت المصنفات تترأ .

وكان ممن رفع لواء التأديب بهذا الترتيب والتهديب مع تحلية وتذهيب أحد العلماء الزهاد العباد بدر الدين بن جماعة -رحمه الله- فجال في هذا المضمار فأبدع وأفاد ، فتم له المراد ، فنقلنا من أدب مع رب العباد ، وأدب مع العباد إلى أدب مع ما يؤنس من الجماد (الكتاب) ، وما ترك المسكن المرتاد (المدارس) حتى أعطى كل ذي حق حقه ، فأنصف للشيخ من تلميذه ، وأنصف للتلميذ من شيخه .

وأشرب -رحمه الله- من لبان مقاصد الشريعة مشرباً ، فما غادر حقوق الكتاب ، حتى تكمل عنايته بهذا الباب ، وما زال يفري فريه حتى ذكر الطالب بأدب الكوى والباب ، فختم به الكتاب بعدما رتع بنا في ربوع ماتع الآداب وجاب .

ولكن ككل مصنف إن كمل من جانب اعتراه النقص من جانب ،

(١) قبلهما عدة مؤلفات كالعلم «لأبي خيثمة» ، و«أخلاق العلماء» ، و«أدب حملة القرآن» كلاهما للأجري وغيرها .

فهو على علوّ كعبه في علم الحديث ، وقوته فيه^(١) فإننا لم نر ذلك منه في هذا الكتاب القيم ؛ ولعلّ أدلّ دليل على ذلك أنّه يورد الأحاديث نقلاً من مصادر على تأخر زمن مصنفها غير معروفة ولا متداولة ، بل وفيها ما لا أصل له .

وعذره في ذلك عذر غيره من المصنفين في الفضائل والآداب ، من أنّ الأمر فيهما مبني على التساهل ؛ لأنها ترغيب وترهيب ، وفي هذا بحث ونظر ، ومناقشات عدّة لا تفي هذه المقدمة بجُلّه فكيف بقُلّه .
والمصنف لم يعتن بالحكم على الأحاديث التي أوردتها لا من بعيد ولا من قريب ؛ وليته سلم مع هذا من ذكر الموضوع وما لا أصل له .



(١) وهذه شهادة من تلميذه الحافظ الذهبي .

أهمية الكتاب

هذا الكتاب ثروة من ثروات المكتبة الإسلامية العتيقة في عطاها ، والتي تمد المجتمعات الإسلامية بذخائر ما تحويه من علوم وآداب ، وهذا السُفرُ قطرة من بحر فيضها ، وهو يكتسي أهمية كبيرة من جهات :

١- من الجهة الشرعية : وذلك لما فيه من بيان لبعض الأحكام الشرعية المتعلقة بالطالب والشيخ ، وكذا ما يحويه من ذكر لبعض القواعد الشرعية، على ما فيه من تفسير للآي ، وشروح ، ونكت تتعلق ببعض الأحاديث والآثار .

٢- من الجهة الأدبية والتربوية :

(أ) وذلك لما فيه من آداب ، ومناهج تربوية لا تخص الطالب والشيخ فقط ، بل إنها تعتبر نواة لمنهج تربوي قائم على أسس شرعية، تدل على أن شريعتنا مع صلاحيتها لكلّ زمان ومكان مراعية لمقاصد العباد على اختلاف درجاتهم ، وأنها حكيمة في أحكامها ، لا تقوم على العبث .

(ب) يرسم للشيخ الخطى لتدريب نفسه وتلميذه على حسن الأدب، وجميل الخصال .

(ج) يرسم للطالب الطريق السويّ لطلب العلم من خلال إرشاده إلى رأس ماله وذلك بتنظيم وقته، وتعاهد محفوظه ، والاقتصاد في طلبه .

٣- من الجهة التاريخية والاجتماعية : إذ يطلعنا الكتاب على صور من الحياة التعليمية في عصر المؤلف من حيث الحياة في المدارس ، وكيفية ترتيب الأوقات والطلبة فيها ، وكذا كيفية تعاهد الكتب وترصيصها ،

وطرق كتابة الكتب وتصحيحها ، وكذا تدل على نضج الفكر الاجتماعي في ذلك العصر لما ترى في الكتاب من عجب مراعاة المصنف لنفسية كل أحد حسب مرتبته العلمية ، ومكانته الاجتماعية .

والفضل ما شهدت به الأعداء ، فقد قال أحد المستشرقين : « ولقد وصلت المدنية الإسلامية عند العرب إلى أعلى مستوى من عظمة العمران والعلم ، فأحيت المجتمع الأوربي ، وحفظته من الانحطاط ، ولم نعترف - ونحن نرى أنفسنا في أعلى قمة من التهذيب والمدنية - بأنه التهذيب الإسلامي ، ولولا المدنية العرب ، وعلمهم ، وعظمتهم في مسائل المدنية ، وحسن نظام مدارسهم لكانت أوروبا إلى اليوم غارقة في ظلمات الجهل ، وكيف ننسى الخسارة الفادحة التي جنيناها على العالم أجمع بتدميرنا عن جهل وغرور ألوفاً من كتبهم»^(١) .



(١) من كتاب «شيخ الباحثين محمد كرد علي» (ص: ١٨) لمحمد إبراهيم الشيباني ، والمستشرق هو «ليونارد» .

منهج المصنف في الكتاب

لا نريد الإشارة إلى منهجه فيه ؛ لأنه قد أوضحه لنا بنفسه وذلك

بقوله :

«وجمعت ذلك مما اتفق في المسموعات ، أو سمعته من المشايخ
السادات ، أو مررت به في المطالعات ، أو استفدته في المذاكرات ،
وذكرته محذوف الأسانيد والأدلة ؛ كيلا يطول على مطالعه أو يمله .
وقد جمعت فيه بحمد الله تعالى من تفاريق آداب هذه الأبواب ما لم
أره مجموعاً في كتاب ، وقدمت على ذلك باباً مختصراً في فضل العلم
والعلماء . . . » ثم ذكر -رحمه الله- أبواب كتابه .



عملنا في الكتاب ووصف الأصول المعتمدة

الكتاب طبع قبل طبعة بحيدر آباد الدكن بالهند سنة ١٣٥٤ هـ ،
وصور عنها بيروت بدون تاريخ ، وهي - فيما أعلم - الطبعة الوحيدة
بأيدي طلبة العلم ، وسيأتي الكلام عليها .

ومن ثم أردنا إعادة نشره في ثوب جديد ، بعدما حصلت الدار على
نسخ خطية جيدة للكتاب إسهاماً منها في خدمة العلم ، وطلبتة ، وإحياء
لتراثنا الإسلامي التليد ، وتقديمه في صور تؤدي الحق الذي يجب علينا
نحو ما خلفه لنا علماؤنا الأجلاء .

وقد اعتمدنا في تحقيقه على :

✽ النسخة الأولى :

وهي كما جاء في نشرة التعريف بها نسخة «بروكلمان» ، ولا يوجد
في آخرها ما يدل على تاريخ نسخها ، ولا على اسم ناسخها ، وهي
تقديراً ترجع إلى القرن الثامن الهجري ، فهي قريبة نسبياً من عصر المؤلف
- رحمه الله - الذي توفي سنة ٧٣٣ هـ ، وأتم تصنيف كتابه كما جاء في
النسخة الثانية سنة ٦٧٢ هـ .

وهي تتألف من تسع وعشرين ورقة ، بقياس ١٧,٥ على
١٢,٨ سم ، وكتبت بخط نسخ معتاد جيد ، عدد أسطر ورقاتها تتفاوت
بين ٢١ إلى ٢٥ سطراً .

وجاء في آخرها «تم كتاب تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم

والمتعلم» .

وعليها بخط ناسخها ما يدلّ على أنه قابلها على نسخ أخرى ورمزنا لهذه النسخة بـ (ع) .

✽ النسخة الثانية :

وهي من محفوظات المكتبة الظاهرية -حفظها الله- تم تصويرها بمكتبة الأسد الوطنية بدمشق لمعهد المخطوطات العربية بالكويت .

وهي ضمن مجموعة شغلت منها من الورقة ٦١ إلى ١١٠ فعدد أوراقها خمسون ورقة ، مقاسها ١٣ على ١٨ سم ، وعدد أسطر وورقاتها ١٩ سطرًا .

وهي نسخة جيّدة كتبت بقلم نسخي واضح ، وكتبت عناوين فصولها ، وأبوابها في الأصل بالأحمر ، ولذا فهي لا تظهر في بعض الأحيان في الصورة .

وفي هوامشها ما يدلّ على أن ناسخها قد قابلها بأكثر من نسخة ، وذلك لإحاطته في كثير من الأحيان في الهامش على ما كتب في غير ما قابل عليه ، وقد كثرت فيها الإلحاقات مقارنة بالنسخة (ع) .

وقد جاء في آخرها «تم الكتاب المبارك بحمد الله تعالى وتوفيقه ، وكان الفراغ من تعليقه ليلة الإثنين الحادي والعشرين من شهر المحرم المبارك سنة اثنين وعشرين وتسعمائة» .

وفرغ المؤلف -رحمه الله- من جمعه في رابع عشر ذي الحجة سنة اثنين وسبعين وستمائة ، ورمزنا لهذه النسخة بـ (س) .

وقد جعلنا جلّ اعتمادنا من حيث الجملة على النسخة الأولى ،

وذلك لأمرين :

- ١- احتمال كونها قريبة من عصر المؤلف -رحمه الله- كما تقدم .
 - ٢- أنها توافق في جلّ الأحيان النسخة التي اعتمدها محقق المطبوعة عن النسخة التي كتبت وقوبلت على أصل المؤلف سنة ٧٤٢ هـ .
- على أنك تجد في كثير من الأحيان في (س) ما يخالف النسختين (ع) والمطبوعة على ما فيها من بعض المفردات التي يجزم بكونها من الأخطاء ، بل وفيها بعض اللحن .
- ومن خلال هذا، فالذي يثبت في الغالب ما اتفقت عليه النسخ ، أو ما كان في (ع) والمطبوعة، إلا إن وجدنا أن الأوفق ما في النسخة المنفردة .
- وإن كانت فيه زيادة في إحدى هذه النسخ أثبتناها، اللهم إلا أن يظهر أنها وقعت على سبيل الخطأ والوهم ، أو كانت سبق قلم ، أو كان المعنى لا يقتضيها .

وقد لا يطرد هذا خاصة إن كانت الزيادة من (س) ، وذلك لكثرة انفرادها ومخالفتها ، وقد رمزنا للنسخة المطبوعة بـ (ط) ويأتي الكلام عليها .

* النسخة المطبوعة :

طبع هذا الكتاب كما تقدم في الهند برعاية الشيخ محمد هاشم الندوي -رفيق دائرة المعارف الهندية- .

ويقع في مجلد متوسط عدد صفحاته ٢٣٦ صفحة عدا المقدمة والفهارس التي تعدت الخمسين صفحة .

وقد اعتنى بها الناشر المعلق عناية كبيرة ، من جهات عدة :

أولاً : مقابلته لها على نسخ خطية ، وبذل في ذلك جهداً كبيراً في تصحيح النص ، واعتمد على ثلاث نسخ خطية :

* نسخة محفوظة في الخزانة الرامفورية، وجعلها أصل الكتاب، وكان الفراغ من نسخها سنة اثنين وأربعين وسبعمائة (٧٤٢هـ) .

* نسخة محفوظة في خزانة ألمانيا رقم ١٥٥٦ ، قال عنها : «وهي أصح النسخ الحاضرة عندنا»، وهي قديمة نسبياً حيث تم نسخها سنة اثنين وستين وثمانمائة (٨٦٢هـ) مقابلة على نسخة المصنف .

* نسخة محفوظة في الخزانة الآصفية بحيدر آباد الدكن ، كتبت سنة ألف وسبع وعشرين (١٠٢٧هـ) .

ثانياً : التعليقات المفيدة التي دمج بها الكتاب ، وهي جليلة استفدنا منها في بعض المواضع، كما يأتي الإشارة إليها في مواضعها .

ثالثاً : اعتماده في المقابلة والتصحيح على جلة من الأفاضل ذكر بعضهم في مقدمة كتابه .

ومع كل هذا فإن الكمال لله تعالى وحده، حيث وقع له بعض المؤاخذات في تعليقاته هذه :

أولاً : تخريج الأحاديث :

١- تخريجه لبعض الأحاديث لم يكن بالرجوع إلى المصادر الأصلية، وإنما كان بواسطة بعض كتب المتأخرين «ككتز العمال» للمتقي الهندي .

٢- قد يعزو الحديث إلى بعض المصنفين ، وهي عند من هو أعلى

رتبة وطبقة منه .

٣- سكوته عن بيان الضعيف ، بل والموضوع الباطل ، بحيث يعلق تعليقا مقتضبا جدا من غير ذكر درجة الحديث ، هذا إن علت همته فذكر مخرجه .

٤- أهمل في بعض الأحيان تخريج الأحاديث التي يشير إليها المصنف صراحة فلم يذكرها ولا أشار إليها .

ثانياً : التعليقات :

١- فعلى تضيع المعلق بالتاريخ ، ونفاذ ذاكرته فيه بحيث إن ما أورده يشهد لمعاناته في إيراد الحوادث والمناسبات ، إلا أنه في كثير من الأحيان يذكر من الأحداث ما لا يناسب المقام ؛ وإن ناسب فيحتاج في بعضها إلى إعمال فكر ونظر ؛ لاستخراج وجه المناسبة والعبرة .

٢- أطال في بعض التعليقات بما لا علاقة له بالموضوع ، وتجد هذا واضحاً جلياً في التعريف ببعض المدارس ، وقيمتها ، وتاريخ تأسيسها . ولعل عذره في ذلك محاولة إفادة القاريء بنموذج حقيقي للمدارس في العهود الإسلامية القديمة ، وهذا كما لا يخفى صعب المنال ، طویل فيه المقال ، يحتاج إلى بسط وكثرة قال ، لا تفي به مجرد تعليقات ، ومن رام ذلك فلينظر في مصنفات خصصت لهذا «كالدارس في تاريخ المدارس» للنعمي على سبيل المثال .

وعلى كل فهي طبعة مفيدة جداً ، بذل المحقق فيها جهداً كبيراً نسأل الله أن يجعله في ميزان حسناته .

عملنا في الكتاب :

* ضبط النص ، والاجتهاد في إخراجہ سالماً من التحريف والتصحيف ، وكان ذلك من خلال مقابلة النسختين الخطيتين ، والنسخة المطبوعة ، مع إثبات الفروق في الهوامش ، وإثبات الزيادات مع التنبه على ذلك .

* عزو الآيات إلى مواضعها من المصحف الشريف .

* تخريج الأحاديث التي ذكرها المؤلف من مصادرها الأصلية مع تخريجها تخريجاً علمياً ، والحكم عليها وفقاً لما تقرر في علم المصطلح ، مع نقل كلام الأئمة الحفاظ في الحديث خاصة إن كان مختلفاً فيه ، أو كانت علته خفية .

* ترك تخريج الآثار ، وكذا توثيق الأقوال لعدة أمور منها :

- أن هذه الآثار لا يترتب عليها كبير عمل ، وإنما هي مما يتعلق بالآداب والأخلاق .

- خشية الإطالة في تخريجها ؛ فتطول بها الحواشي .

- إن العلماء إنما يوردونها غالباً للاستشهاد لا للاستناد .

* لم نسهب في تخريج الأحاديث التي في الصحيحين ، أو أحدهما ، واكتفينا بالعزو إليهما ، وإن زدنا فبذكر بعض المصادر المشهورة المتداولة كالسنن والمسند مثلاً ، وإن كان مما أعلّ ، فإننا نبه على ذلك ، ونذكر المعلل ، ونحيل على من ردّ عليه فقط .

* حاولنا قدر المستطاع أن نذكر ما يناسب المقام الذي ذكره المؤلف

من الحوادث ، والأقوال ، وذلك حتى يتم للطالب والقارئ :

١- معايشة الكتاب من واقع علمائنا ، بحيث لا تكون قراءته مجردة، ونظرية بحتة .

٢- إعانته على التدليل عند ذكر تلك الآداب .

وهذا الأخير متاح لكل من نقب في كتب السير والتراجم ؛ ففيها كم هائل من الحوادث والمقامات ، مما يجعل الباحث يحترق في ذكر الأنسب منها ، وهذا ما توخينا خشية الإطالة ، ولذا ننصح الطالب بأن يكثر من قراءة كتب السير والتراجم والتاريخ والأدب، فإن ذلك يوقفه على سير الأولين يتخير منها ما يريد من يانع الثمار ، وجيل الأخبار .

* شرح بعض الألفاظ التي قد يستعصي فهمها مع عدم الإطالة في ذلك ، وكذا ترك التعليق عما هو خارج عن اختصاص الكتاب ، وما كان فيه تعلق بزمن المصنف كأدوات الكتابة ، و استعمالها .

فدونك سفر تجني من غصونه ما استلذ من القطاف ، وينشرح صدرك لما فيه من اللطائف والألطف ، وتجتني به من محاسن آداب الأسلاف ، فيقودك إلى سلوك طريق أهل الإنصاف ، والنأي عن سبل الاعتساف ، حتى تقول : هذا هو الأدب الذي حق لمن رشفه أن يرشفه غاية الارتشاف .

وفوق حواشي كل سطر يضمه * من الدر سمط لم يثقبه ناظمه

وأخيراً نتقدم بوافر الشكر وجزيله للأخ الفاضل المفضل عمرو عبدالمنعم سليم مدير الدار -حفظه الله، وأعانه على كل خير- الذي جعلنا محل ثقته ، وفتح لنا أبواب مكتبته ، وتفضل علينا بما فيها -عمرها الله- وأفادنا بقيم توجيهاته .

ونسأل الله أن يعيننا على نافع العلم، وخير الأعمال، والتأدب بأحسن
الأدب والخلال ، وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ،
وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .


وكتب حامداً مصلياً

أصيل يوم الإثنين ٥ جمادى الأولى ١٤٢٣

الموافق لـ : ٥ / ٨ / ٢٠٠٢

عبد السلام عمر عليّ الجزائري

-عفا الله عنه وعن والديه-



ترجمة المؤلف

اسمه ونسبه : هو محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة بن عليّ

ابن جماعة بن حازم بن صخر الكناني الحمويّ ، ثم المصريّ (١) .

مولده : ولد - رحمه الله - بحماة من أرض الشام ، وذلك عشية يوم

الجمعة ، أو ليلة السبت ، رابع شهر ربيع الثاني سنة تسع وثلاثين

وستمائة (٦٣٩ هـ) (٢) .

صفاته الخلقية وهيئته : كان مليح الهيئة ، أبيض مسمّماً ، مستدير

اللحية ، نقيّ الشيبة ، جميل البزة ، دقيق الصوت (٣) .

أسرته : كان من بيت علم وزهادة (٤) .

نشأته وطلبه للعلم وشيوخه : قال الصفديّ : «سمع سنة خمسين من

شيخ الشيوخ الأنصاريّ ، وبمصر من الرضي بن برهان ، والرشيد العطار ،

وإسماعيل بن عزّون ، وعدّة ، وبدمشق من ابن أبي اليسر ، وابن عبد ،

وأجاز له عمر بن البرادعيّ ، والرشيد بن مسلمة . . . » (٥) .

وقال ابن كثير : «وسمع الحديث ، واشتغل بالعلم ، وحصل علوماً

متعددة (٦) .

(١) «الوافي بالوفيات» للصفدي (١٥/٢) ، و«معجم شيوخ» الذهبي (ص: ٤٤٨) .

(٢) «البداية والنهاية» (١٦٣/١٤) ، و«لحظ الألاحظ» (ص: ١٠٧) .

(٣) «الدرر الكامنة» (٢٨٣/٣) .

(٤) «الدرر الكامنة» (٢٨٢/٣) .

(٥) «الوافي» (١٥/٢) ، و«الدرر الكامنة» (٢٨١/٣) .

(٦) «البداية والنهاية» (١٦٣/١٤) .

تبحره في فنون العلم : اشتغل وحصل وشارك في فنون من العلم ،
فتبحر فيها ، وتميز في التفسير والفقه ، وعنى بالرواية ، وكان عارفاً بالفقه
وأصوله ، ذكياً فطناً مناظراً متفنناً .

قال الذهبي في «العبر» : «مهر في التفسير والفقه، وشارك في فنون» .
وقال في «معجمه» : «له مشاركة حسنة في علوم الإسلام»^(١) .
صفاته الخلقية وزهده وورعه :

- كان رحمه الله متقشفاً مقتصداً في مأكله ، وملبسه ، ومركبه ،
ومسكنه ومن ورعه أنه لما ولي تدريس الكاملية رأى في كتاب الوقف
من شرط الطلبة المبيت ، فجمع ما كان أخذه وهو طالب وعاده (كذا في
الأصل) للوقف لأنه كان لا يبيت^(٢) .

- وكان عفيفاً ، وقد قيل : إنه في ولايته الثانية كان قد كثرت
أمواله ، فترك الأخذ على القضاء عفةً^(٢) .

- ومن تواضعه أنه لما عزل ، واستقر جلال الدين القزويني مكانه ،
ركب من منزله من مصر ، وجاء الصالحية حتى سلم عليه ، فعُد ذلك من
تواضعه^(٢) .

- ومن حلمه أن بعضهم هجاه بمقطوعة ، وناوله إياها فحلم عنه ،
وأحسن إليه^(٢) .

وكان فيه تودد ، ولين جانب ، وحسن أخلاق^(٢) .

(١) «لحظ الألاحظ» (ص: ١٠٧) ، و«العبر» (٩٦/٤) ، و«معجم الشيوخ»
للذهبي (ص: ٤٤٩) ، و«الدرر الكامنة» (٢٨٢/٣) ، و«فوات الوفيات» (٢٧٩/٣) .
(٢) «الدرر الكامنة» (٢٨٣/٣) .

وكان ذا عبادة ونزاهة ودين^(١) .

ثناء العلماء عليه :

قال الذهبي : قاضي القضاة ، شيخ الإسلام^(٢) .

وقال ابن كثير : العالم ، شيخ الإسلام .

وكذا وصفه بشيخ الإسلام ابن فهد في «لحظ الألقاظ» .

ونقل ابن حجر عن بعضهم : «كان علامة وقته» .

وقال السبكي في «طبقاته» : «حاكم الإقليمين مصرًا وشامًا ،

و ناظم عقد الفخار الذي لا يسامى ، متحل بالعفاف ، متحل إلا من

مقدار الكفاف ، المحدث الفقيه ، ذو عقل لا يقوم أساطين الحكماء بما

جمع» .

وظائفه : تولى - رحمه الله - القضاء والخطابة بمصر والشام ، ودرس

بالناصرية ، والعاذلية ، والغزالية ، والقيمية^(٣) .

عقيدته ومذهبه : كان رحمه الله شافعيّ المذهب ، ولكنه أشعري

العقيدة .

(١) «العبر» (٤/٩٦) .

(٢) «المعجم» (ص: ٤٤٨) ، و«العبر» (٤/٩٦) ، و«البداية والنهاية» (١٤/١٦٣)

و«ذيل طبقات الحنابلة» (ص: ١٠٧) ، و«الدرر» (٣/٢٨٣) ، و«طبقات الشافعية الكبرى»

(٩/١٣٩) .

(٣) انظر «الدراس» (١/١٩٦ و ٢٨١ و ٤٦١ و ٤٢٢ و ٤٢٣) ، و«البداية والنهاية»

(١٤/١٦٣) ، و«الدرر» (٣/٢٨٣) .

قال الذهبي : «وهو أشعريّ فاضل»^(١) ، ولعلّ تأليفه الردّ على المشبهة في قوله تعالى: «الرحمن على العرش استوى» فيه تقرير لهذه العقيدة .

مؤلفاته : قال ابن كثير : «له التصانيف الفائقة النافعة» ، وقال الذهبي :

«له تواليف في الفقه والحديث والأصول والتاريخ وغير ذلك»^(٢) .

ومن مصنفاته التي ذكرها صاحب «كشف الظنون»^(٣) .

١- إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل .

٢- التبيان لمهمات القرآن .

٣- تجنيد الأجناد وجهات الجهاد .

٤- تحرير الأحكام في تدبير جيش الإسلام .

٥- التنزيه في إبطال حجج التشبيه .

٦- تنقيح المناظرة في تصحيح المخابرة .

٧- الردّ على المشبهة في قوله تعالى : «الرحمن على العرش

استوى» .

٨- غرر التبيان في تفسير القرآن .

٩- الطاعة في فضيلة الجماعة .

١٠- تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم .

(١) «شذرات الذهب» (٦/١٠٦) ، و«معجم الشيوخ» (ص: ٤٤٩) .

(٢) «البدية والنهاية» (١٤/١٦٣) ، و«المعجم» (ص: ٤٤٩) ، و«الدرر» (٣/٢٨٢) .

(٣) «كشف الظنون» (٦/١٤٨) .

١١- المنهل الروي في علم الحديث النبوي ، وغيرها .

شعره :

قال الذهبي : «وله في النظم والشعر والخطب» :

ومن شعره العلمي :

جهات أموال بيت المال سبعتها * في بيت شعر حواها فيه كاتبه
خُمس ، وفيء خراج جزية عُشر * وإرث فرد ومال ضلّ صاحبه^(١)
ومنها :

قالوا شروط الدعاء المستجاب لنا * عشر بها بشر الداعي بإفلاح
طهارة وصلاة معهما ندم * وقت خشوع وحسن الظن ياصاح
وحلّ قوت ولا يُدعى بمعصية * واسم يناسب مقرون بالجاح^(١)
ومن غير العلمي :

يالهدف نفسي هل تدوم خطابتي * بالجامع الأقصى وجامع جلق
ما كان أهني عيشاً وألذه * فيها وذاك طراز عمري لو بقي^(٢)
وفاته :

قال ابن كثير :

«توفي ليلة الإثنين بعد عشاء الآخرة حادي عشرين جمادى
الأولى، وقد أكمل أربعاً وتسعين سنة وشهراً وأياماً ، وصلي عليه من الغد

(١) «طبقات البكي» (٩/١٤١ - ١٤٢) .

(٢) «الوافي بالوفيات» (٢/١٦) ، وجلق اسم من أسماء دمشق .

(٣) «البداية والنهاية» (١٤/١٦٣)

قبل الظهر بالجامع الناصري بمصر ، ودفن بالقرافة ، وكانت جنازته حافلة
هائلة ، رحمه الله» (٣) .



صور المخطوطات

كتاب في آداب العالم والمنفعل
المشتمع بدر الدين بن جماعة الكلابي الشافعي
رحمه الله عليه

في نويسه
الشيخ جوي

من نويسه
في غلوي
تتواليل
١١٩٣

الورقة الأولى من المخطوط (ع)

المشرف من غير حاجة او ضرورة الحاضر عشرين ان تقدم
المدرس في حضور موضع الدرس ولا يتأخر الى بعد جلوسه وجلوس
تلاميذه المقادير الفياض ورد السلام ويا فيه معذور بعد في
منه ولا يعرف عدله وقد قال السلف من الارب مع المدرس ان ينتظره
ولا ينتظره وينبغي ان يتأرب في حضور المدرس بان يحضره على الحذر
واكمل المطارات وكان الشيخ ابو عمر ويطلع من حضر من الفقهاء
بحققا بغير غامه او مفكلا انرا الفقهه وحسن جلوسه واستماعه
وايراد وجوابه وكلامه وخطابه ولا يستفتح القراه والتعود قبل
واذا دعا المدرس في اول الدرس على العادة اجابه الحاضرون بالسلام
له ايضا وكان بعض اكاير مشايخي الزهاد الاعلام بزر تارة
ويخطط عليه ويحفظ من النور والنداش والحرف والصك وغير ذلك
تقدم في احوال المتعلم ولا يتكلم بغير الاذن في الدرس الا في اوله
والله امر بالاباد في منه ولا يكلم في حثاله في الدرس الا في غير
ولا يكلم بغير حتى يتأخر فيه ولا يوزع منها وعذر المارة في المشي والنهال
فان ثارتا بفسر لهما ايلام الصبر والالتقاد لاروعه عن
عليه وسلام من تركه الا كود ومقوى في الله لا يبقا في اعلا الجنة فانه
اقام لاقتشار انصب واليه في منارة الكرم والحق في
على طهاره القابل ادي وخاضع عن الميت وان لا يرضى في
شخصه الا في الدرس فانه في الارب في الدرس ان لا
لا الا الانتداب في اقول الكرم في الفقه في
الارب في الدرس في الفقه في الفقه في الفقه في

الورقة الأخيرة من المخطوط (ع)

وكلامه وخطابه ولا يستفتح القراءة والتعوذ قبل الدرس
 وإذا دعى المدرس في أو الكدير على العادة أجابه
 الحاضرون بالدعاء وله أختار وكان بعض مشايخ الزهاد
 الإعلام بزور تارك ذلك ويغذ عليه ويحفظ من
 التزم والنعاس والحديث والضحك وغير ذلك مما
 تقدم في آداب المتعلم ولا يتكلم بين الدرسين إذا ختم
 المدرس ثم لا يقول له والله أعلم إلا بأذن منه ولا يتكلم
 في مسألة أخذ المدرس في غيرها ولا يتكلم في شيء من شأنه
 وموضوعها ويحذر الممازاة في البحث والمغالبة فيه فإن أتت نفسه
 الجري يلجأ للصمت والصبر ولا يضايق لما روى عنه صلى الله عليه
 من ترك الشؤ وهو محقق بحسب الله له بيتا في أعلى الجنة فإن ذكره انقطع
 لا انتشار الفضب وأبعد عن منافقة العلب ويجتهد كل الحاضر
 على طهارة القلب لصاحبه وخلود عز الحق وان لا يقوم وفي
 نفسه شيء منه وإذا أقام من الدرس فليقل ما جاء في الحديث بحاكم اللهم
 ونحوه لأن إلا أنت استغفرك وأتوب إليك فأنزل الله لا يفتقر الدرس
 إلا أنت ثم القياح المباركة ثم الله تعالى وتوفيقه ومن التواضع
 سنة الأئمة الخاديين والعقرون من مشيخ الحرم المبارك الذين وعظروا
 وعلموا المذنبين حمد الله تعالى مع بعض من أئمة مشيخه من
 منسبين وسماه وأما قول اللهم اغفر لي ما كتبه مني وبقا للبر

الكلام

منه

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(بسم الله الرحمن الرحيم)

الورقة الأخيرة من المخطوط (س)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[وبه توفيقني] (١)

[اللهم صلِّ علي محمد وآله وصحبه وسلم] (٢)

[قال الشيخ الإمام العالم (القدوة) (٣) العلامة (قاضي القضاة ،

حاكم الحكام ، شيخ مشايخ الإسلام ، ناصر الحق ، عَلَّمُ السُّنَّةِ) ، (٣) بدر

الدين (بركة المسلمين) (٣) أبو عبد الله محمد بن (الشيخ الإمام العارف

الزاهد القدوة) (٣) برهان الدين أبي إسحاق إبراهيم بن سعد الله بن جماعة

الكناني الشافعي (٤) أدام الله أيامه وأعاد من بركاته] (٥) .

الحمد لله ، البر الرحيم ، الواسع ، العليم ، ذي الفضل العظيم ،

وأفضل الصلاة ، وأتم التسليم على سيدنا محمد [النبي] (٦) الكريم ،

المنزل عليه في الذكر الحكيم ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خَلْقٍ عَظِيمٍ ﴾ وعلى آله

وأصحابه الكرام جُواره في دار النعيم (٧) .

(١) زيادة من (ط) .

(٢) من (ع) ، في الأصل «صلي» والصواب «صلِّ» كما أثبتناه والله أعلم .

(٣) من (س) .

(٤) في (س) رضي الله عنه .

(٥) ما بين المعكوفتين سقط من (ط) .

(٦) سقطت من (س) .

(٧) في (س) : «جواره» .

أما بعد: فإن [من] (١) أهم ما يبادر به اللبيب (٢) شرح شبابه، ويدئب نفسه في تحصيله واكتسابه حسن الأدب الذي شهد الشرع والعقل بفضله، واتفقت الآراء والألسنة على شكر أهله وإن أحق الناس بهذه الخصلة الجميلة وأولاهم بحيازة هذه المرتبة الجليلة أهل العلم الذين حلّوا به ذروة المجد والثناء، وأحرزوا به قصبات السبق إلى وراثة الأنبياء، لعلمهم بمكارم أخلاق النبي ﷺ وآدابه وحسن سيرة الأئمة الأطهار من أهل بيته وأصحابه وبما كان عليه أئمة علماء السلف، واقتدى بهديهم فيه مشايخ الخلف .

(س / ٦٢ / ١) قال ابن سيرين : «كانو يتعلمون / الهدى كما يتعلمون العلم» .

وقال الحسين: « إن كان الرجل ليخرج في أدب يكسبه (٣) السنين ثم السنين » (٤) .

وقال سفيان بن عيينة : «إن رسول الله ﷺ هو الميزان الأكبر، وعليه تعرض الأشياء، على خلقه وسيرته وهديه ، فما وافقها فهو الحق ، وما خالفها فهو الباطل » .

وقال حبيب بن الشهيد لابنه : «يا بني ، اصحب الفقهاء والعلماء ، وتعلم منهم وخذ من أدبهم ؛ فإن ذلك أحب إليّ من كثير من الحديث» .
وقال بعضهم لابنه: «يا بني لأن تعلم (٥) باباً من الأدب أحب إليّ من

(١) سقطت من (ع) .

(٢) في (س) : « في شرح » .

(٣) في (ط) : « نفسه » .

(٤) في (س ، ط) : «الستين ثم الستين» .

(٥) في (س) و (ط) : «تتعلم» .

أن تتعلم سبعين باباً من [أبواب] (١) العلم» .

وقال مخلد بن الحسين لابن المبارك: «نحن إلى كثير من الأدب أخرج منا إلى كثير من الحديث» .

وقيل للشافعي رضي الله [تعالى] (٢) عنه : «كيف شهوتك للأدب؟ (٢) فقال : أسمع بالحرف منه مما (٤) لم أسمعهُ فتودُّ أعضائي أن لها أسماً تتنعم (٥) به، قيل : وكيف طلبك له ؟ قال طلب [المرأة] (٦) المضلة (٧) ولدها وليس لها غيره» .

ولما بلغت رتبة الأدب هذه/ المزية وكانت مدارك مفضلاته (ع/ ١/ ١)

خفية، دعاني ما رأيت (٨) من احتياج الطلبة إليه، وعسر تكرار توقفهم (٩) عليه، إما لحياء فيمنعهم الحضور أو [لخفاء] (١٠) فيورثهم النفور (١١)، إلى جمع هذا المختصر مذكراً للعالم ما جعل إليه ومنبهاً للطالب على ما يتعين

عليه/ وما يشتركان فيه من الأدب، وما ينبغي سلوكه في مصاحبة الكتب، (س/ ٦٢ / ٢)

(١) من (ط) .

(٢) من (س) .

(٣) في (س) : «شهوتك الأدب» .

(٤) في (س) : «مالم أسمعهُ» .

(٥) في (س) ، (ع) : «تنعم» .

(٦) طمس في (ع) .

(٧) في (س) : «الضالة» .

(٨) في (س) : «ما رأيتهُ» .

(٩) في (س) : «توقفهم» .

(١٠) في (ع) : «لخفاء» .

(١١) في (س) : «النفور» .

ثم أدب من [يسكن] ^(١) المدارس منتهياً أو طالباً ؛ لأنها مساكن طلبة العلم في هذه الأزمنة غالباً .

وجمعت ذلك مما اتفق في المسموعات، أو سمعته من المشايخ السادات أو مررت به في المطالعات أو استفدته في المذاكرات وذكرته محذوف الأسانيد والأدلة كيلا يطول على مطالعه أو يمله .

وقد جمعت فيه بحمد الله [تعالى] ^(٢) من تفاريق آداب هذه الأبواب ما لم أراه مجموعاً في كتاب، وقدمتُ على ذلك باباً مختصراً في فضل العلم والعلماء على وجه التبرك والافتداء .

وقد رتبته على خمسة أبواب تحيط بمقصود الكتاب .

الباب الأول: في فضل العلم وأهله وشرف [العالم ونبله] ^(٣) .

الباب الثاني: في آداب العالم في نفسه، ومع طلبته، ودرسه .

الباب الثالث: في آداب المتعلم في نفسه، ومع شيخه ورفقته ودرسه .

الباب الرابع: في مصاحبة الكتب ، وما يتعلق بها من الأدب .

الباب الخامس: في [أدب] ^(٤) سكنى المدارس، وما يتعلق به ^(٥) من

النفائس .

وقد سميته «تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم» ، والله

تعالى يوفقنا للعلم والعمل ، ويبلغنا من رضوانه نهاية الأمل .



(١) في (س) و (ع) : «سكن» .

(٢) سقطت من (س) .

(٣) في (س) : «العلم ونبله» ، وفي (ط) : «العالم ونسله» .

(٤) في (ط) : «آداب» وسقطت من (س) .

(٥) في (س) : «بها» .

الباب الأول في فضل العلم والعلماء وفضل تعليمه وتعلمه

قال الله [تعالى] ^(١) ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا / (س / ٦٣ / ١)
الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ (المجادلة : ٣١) قال ابن عباس [رضي الله عنه] ^(٢) :
«العلماء فوق المؤمنين [سبع]» ^(٣) مائة درجة ما بين الدرجتين مائة عام» ^[١] .
[و] ^(٤) قال [الله] ^(٥) تعالى ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ
وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ﴾ ^(٦) (آل عمران : ١٨) الآية بدأ سبحانه
بنفسه وثنى بملائكته وثلث بأهل العلم ، وكفاهم ذلك شرفاً وفضلاً
وجلالةً ونبلاً .

(١) سقطت من (س) .

(٢) من (س) .

(٣) سقطت من (ط) .

(٤) سقطت من (س) ، (ط) .

(٥) من (س) .

(٦) من (ط) .

[١] أخرج مسلم في صحيحه (رقم: ٨١٧) أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر
بعفان، وكان عمر يتعلمه على مكة، فقال: «من استعملت على أهل الوادي؟»
فقال: «ابن أبرى». فقال: «ومن ابن أبرى؟» قال: «مولى من موالينا». قال:
«فاستخلفت عليهم مولى؟» قال: «إنه قارئ لكتاب الله عز وجل، وإنه عالم
بالفرائض، قال عمر: أما إن نبيكم ﷺ قد قال: «إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً
ويضع به آخرين» .

وقال [الله] (١) تعالى ﴿ [قُلْ] (٢) هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (الزمر : ٩) وقال [تعالى] ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (النحل : ٥) [وقال تعالى] (٣) ﴿ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾ (١ / (العنكبوت : ٤٣) وقال [تعالى] (٣) ﴿ بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي / صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ (العنكبوت : ٤٩) وقال تعالى ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ (فاطر : ٢٨) . وقال [تعالى] (٣) ﴿ أَوْلَيْكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ﴾ إلى قوله ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ ﴾ . (البينة : ٧)

فاقتضت الآيتان أن العلماء هم الذين يخشون الله تعالى [وأن الذين يخشون الله تعالى] (٤) هم خير البرية ، فينتج أن العلماء [هم] (٣) خير البرية ، وقال رسول الله ﷺ : « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين » [٢]

(١) من (س) .

(٢) سقطت من (س) .

(٣) من (ط) .

(٤) سقطت من (س) .

[٢] صحيح :

أخرجه البخاري (٧١) ، ومسلم (١٠٣٦) ، وفي مواضع أخرى من صحيحيهما من طرق عن معاوية رضي الله عنه - .

وقد روى عن غيره من الصحابة بأسانيد بعضها على شرط الشيخين منهم :

١ - ابن عباس . ٢ - عمر . ٣ - أنس . =

وعنه عليه السلام : «العلماء ورثة [٣] الأنبياء» وحسبك بهذه (١) الدرجة مجدداً وفخراً ، وبهذه الرتبة شرفاً وذكرًا ، فكما لا رتبة فوق رتبة النبوة فلا شرف فوق شرف وارث تلك الرتبة (٢) .

وعنه عليه السلام لما ذكر عنده رجلان أحدهما عابد والآخر عالم فقال :

«فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم» [٤] .

(١) في (ط) : «هذه» .

(٢) في (س) : «المرتبة» .

= ٤ - ابن عمر . ٥ - أبو هريرة . ٦ - ابن مسعود .

انظرها مستوفاة في : - «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر (١٩/١) .

- «الفقيه والمتفقه» للخطيب (١/٧٢-٨٥) .

- «السلسلة الصحيحة» للألباني (١/١٩١-١٩٥) .

قال الحافظ في «الفتح» (١/١٩٨) : «مفهوم الحديث أن من لم يتفقه في الدين ،

أي يتعلم قواعد الإسلام ، وما يتصل بها من الفروع ؛ فقد حرم الخير ، وقد أخرج

أبو يعلى حديث معاوية من وجه آخر ضعيف ، وزاد في آخره «ومن لم يتفقه في

الدين لم يبال الله به» . وهذا المعنى صحيح ؛ لأن من لم يعرف أمور دينه لا يكون

فقيها ، ولا طالب فقه فيصح أن يوصف بأنه ما أريد به الخير» .

[٣] وللحافظ ابن رجب الحنبلي - رحمه الله - رسالة بديعة في شرح هذا

الحديث ، وسيأتي تخريجه إن شاء الله تعالى .

[٤] منكر ، والصواب إرساله :

أخرجه الترمذي (٢٦٨٥) من حديث سلمة بن رجاء ، حدثنا الوليد بن جميل =

= حدثنا القاسم أبو عبد الرحمن عن أبي أسامة الباهلي مرفوعاً به .

قلت : وهذا الإسناد فيه ضعف ، وإلى ذلك أشار الترمذي بقوله : «غريب» إذ العلماء على تليين الوليد بن جميل ، فقد قال أبو حاتم : «شيخ يروي عن القاسم أحاديث منكراً» .

وقال أبو زرعة : «شيخ لين» ، وقال فيه النسائي : «ليس به بأس» ، وقال البخاري : «مقارب الحديث» ، ولذا قال ابن حجر في «التقريب» (ص : ٥٨١) : «صدوق يخطئ» .

على أن الحديث معلول بالإرسال ، فإن يزيد بن هارون الثقة المتقن قد رواه كما عند الدارمي (١ / ١٠٠) وكذا بكر بن خلف ، كما عند تمام (رقم ٧٠) عن الوليد بن جميل عن القاسم أبي عبد الرحمن عن مكحول عن النبي ﷺ وزاد «ثم تلا هذه الآية» «إنما يخشى الله من عباده العلماء» إن الله وملائكته ، وأهل سمواته ، وأراضيه والنون في البحر يصلون على الذين يعلمون الناس الخير» .

وهذا الوجه أصوب فإن سلمة بن رجاء أحاديثه فيها غرابة ، فقد قال الدارقطني : «ينفرد عن الثقات بأحاديث» ، كما في «سؤالات الحاكم» (٣٤٢) ، وقال ابن عدي في «الكامل» (٤ / ٣٧٥) : «أحاديثه أفراد وغرائب ، يحدث عن قوم بأحاديث لا يتابع عليها» .

ولعل هذا منها ، خاصة مع تضعيف ابن معين له ، وقول النسائي : «ليس بشيء» ، وذكره العقيلي في جملة الضعفاء (٢ / ٥١٨) .

انظر «ميزان الاعتدال» للذهبي (٣ / ٢٧٠) ، «وإكمال مغلطاي» (٦ / ١٠) .

وقد روي مرسلًا أيضًا عن الحسن عند الدارمي (١ / ١٠٩) بإسناد صحيح ، وفيه : سئل النبي ﷺ عن رجلين كانا في بني إسرائيل ، أحدهما كان عالمًا يصلي المكتوبة =

.....
ثم يجلس فيعلم الناس الخير ، والآخر يصوم النهار ويقوم الليل أيهما أفضل؟ قال رسول الله ﷺ : «فضل هذا الذي يصلي المكتوبة ثم يجلس يعلم الناس الخير على العابد الذي يصوم النهار ويقوم الليل كفضلي على أدناكم رجلاً» .

وقد روي من وجوه أخرى منها :

* عن أبي سعيد الخدري : بإسنادين واهيين عن زيد العمي عنه .

أحدهما : عن محمد بن فضل بن عطية حدثني زيد العمي عن جعفر العبيدي

عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً : «فضل العالم على العابد كفضلي على أمي»

أخرجه أبو يعلى (٣٣٩٤ - المطالب)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم»

(٢١/١) .

قلت : هذا إسناداه واه ، فإن محمد بن فضل بن عطية كذبوه (التقريب : ٥٠٢) ،

وزيد العمي مشهور بالضعف .

ثانيهما : عن سليمان بن سفيان قال : نا سلام الطويل عن زيد العمي به .

أخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٧٨/١)، ثم قال : « هذا حديث لا

يصح ، سلام الطويل مجرم على تضعيفه ، وقال النسائي ، والدارقطني : «هو

مكذوب» .

قلت : والراوي عنه سليمان بن سفيان عراقي ضعيف ، كما في (التقريب : ٢٥١) ،

«وتهذيب الكمال» (٢٨٠ /٣) .

* أنس بن مالك عند ابن الجوزي في «العلل المتناهية» أيضاً (٢١/١) ، وفي

بعض روايته من هو متهم بالوضع والكذب .

* وأخرجه الخطيب في «الفيح والفتحة» (١٠٦/١ - ٦٢/١) عن ابن أبي داود ، وهو

إسناد معضل ، إذ ابن أبي داود من أتباع التابعين .

وعنه عليه السلام «من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك به طريقاً^(١) من

(٢ / طرق الجنة / وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم لرضى الله عنه .

وإن العالم ليستغفر له من في السماوات ومن في الأرض حتى

الحيطان في جوف الماء . وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة

البدر على سائر الكواكب؛ فإن^(٢) العلماء ورثة الأنبياء ، وإن الأنبياء لم

يورثوا ديناراً ولا درهماً [وإنما]^(٣) ورثوا العلم ، فمن أخذه أخذ بحظ

وافر» (٤) [٥] .

(١) في (ع) : «طريق» .

(٢) في (س) ، (ط) : «وإن» .

(٣) سقطت من (ع) .

(٤) في (ط) : «وافٍ» .

[٥] أخرجه بهذا التمام ، أبو داود (٣٦٤١) ، وابن ماجه (٢٢٣) ، وأحمد

(١٩٦/٥) ، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٢٠١١/٢) ، والدارمي

(١١٠/١) ، وابن حبان (١٥٠/١ - ١٥١) ، والخطيب في «الرحلة» (رقم : ٤-٥-٦) ،

وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٣٤/١ - ٣٥) ، من طرق عدة عن :

عاصم بن رجاء ، عن الوليد بن جميل (تحرفت في المسند إلى داود بن حميد) ،

عن كثير بن قيس ، عن أبي الدرداء سرفوعاً به .

وقد خالف محمد بن يزيد الواسطي جمعاً من الرواة الثقات فيه ، فرواه عند

الترمذي (٢٦٨٢) بإسقاط داود بن جميل ، والحفاظ على أنه خطأ .

قال الترمذي - رحمه الله - : «ولا نعرف هذا الحديث إلا من حديث عاصم بن

رجاء بن حيوة ، وليس هو بمتصل . . . وإنما يروي هذا الحديث عن عاصم بن حيوة =

.....

= عن الوليد بن جميل ، عن كثير بن قيس ، عن أبي الدرداء وهذا أصح . . . ورأي محمد بن إسماعيل (وهو البخاري) هذا أصح .

قلت : هذا إسناد ضعيف ، فإن الوليد بن جميل قد جهله الدارقطني ، والأزدي كما في «إكمال مغلطاي» (٢٤٤/٤) .

وقال أبو الحسن بن القطان : «داود لا يعلم في غير هذا الحديث ، ولم تثبت عدالته هو وشيخه ، ولا يعلمان في غير هذا الحديث» (من الإكمال) .

وقال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٣٥/١) : «مجهول لا يعرف» ، وقد ضعفه الأزدي والذهبي ، وقال ابن حجر في «التقريب» (ص: ١٩٨) «ضعيف» ، وخالف في هذا ابن حبان على عادته ، فذكره في «الثقات» (٤١١/٢ - تهذيب الكمال) .

وشيخه كثير بن قيس كذلك ، فإنه لم يوثقه إلا ابن حبان ، وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٥٥/٧) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال ابن حجر «ضعيف» (التقريب) .

وقال بجهالته ابن القطان كما تقدم وصرح ابن عبد البر بأنه ليس مشهوراً . فقال : «أما داود بن جميل فمجهول لا يعرف هو ولا أبوه ؛ ولا نعلم أحداً روى عنه غير عاصم بن رجاء ، وأما كثير بن قيس فروى عن أبي الدرداء ، وابن عمر ، وسمع منهما ، وروى عنه داود بن جميل والوليد بن مرة ، وليس هما بالمشهورين»

وفي هذا الحديث اختلاف كثير ، كما قال المنذري في «مختصر السنن» (٢٤٣/٥) فقد رواه الأوزاعي مرة عن كثير بن قيس ، عن يزيد بن سمرة ، عن أبي الدرداء (عند البيهقي في «الشعب») ، ومرة عن عبد السلام بن سليم ، عن يزيد بن سمرة وغيره من أهل العلم ، عن كثير بن قيس ، عن أبي الدرداء . (عند ابن عبد البر في «جامع البيان») .

= وحكم بعض الحفاظ على هذين الوجهين الأخيرين بالخطأ .

١- قال ابن حبان في «الثقات» (٦٢٤/٧) في ترجمة يزيد بن سمرة: «يروى عن كثير بن قيس ، عن أبي الدرداء ، روى عنه الأوزاعي ، ومنهم من قال : عن كثير بن قيس ، عن يزيد بن سمرة ، عن أبي الدرداء حديث العلم ، ومن قال ذلك فقد وهم وقلب إسناده» .

٢- قال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٣٧/١): «إن الأوزاعي لم يقمه وخلط» .

وروي من طريق أخرى : عند البيهقي عن الوليد بن مسلم ، عن خالد بن يزيد ، عن عثمان بن أيمن ، عن أبي الدرداء مرفوعاً ، وفيه الوليد بن مسلم ، وهو مدلس .
وروي بعضه عند وكيع في «الزهد» (٥١٩) عن عاصم عن رجل عن أبي الدرداء موقوفاً . وهذا ضعيف لأجل الرجل المبهم .

ولأجزاء هذا الحديث شواهد ، منها :

* من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة .

١- عن أبي هريرة مرفوعاً .

أخرجه مسلم (٢٦٩٩) ، وابن ماجه (٢٢٥) ضمن حديث مطول وأخرجه أبو داود (٣٦٤) ، وأحمد (٣٢٥/٢) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٨٥/٥) ، وأبو خيثمة في «العلم» (١٥) ، و الدارمي (١١١/١) ، وابن حبان (١٥٠/١) والحاكم (٢٩٩ و ٣٠٠) ، والأجري (ص: ٩٢٤) مختصراً كلهم عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ، .

قال الترمذي : «حديث حسن» ، وقال الحاكم : «على شرط الشيخين» .

٢- عن ابن مسعود مرفوعاً بلفظ : «من سلك طريق علم يعلمه سلك الله =

= به طريقاً إلى الجنة .

أخرجه ابن عدي في «كامله» (٤١١/١)، وفيه إبراهيم بن البراء بن النضر ، قال ابن عدي بعد إيراده لجملة من أحاديثه : «كلها مناكير موضوعة ، ومن اعتبر حديثه علم أنه ضعيف جداً ، وهو متروك الحديث» .

٣- عن ابن عباس موقوفاً بلفظ : «ما سلك رجل طريقاً يلتمس فيه علماً إلا سهل الله له طريقاً إلى الجنة» .

أخرجه وكيع في «الزهد» (٥١٧) ، وأبو خيثمة في «العلم» (ص: ١١٣) ، وإسناده حسن لأجل الكلام الذي في سعيد بن سنان .

وتابعه هارون بن عنترة عند ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٨٥/٥) ، والدارمي (٧٣/١) و(٧٥/١) ، وهارون هذا قال فيه الحافظ في «تقريبه» (ص: ٥٦٩) : «لا بأس به» . *

* - إستغفار الملائكة .

١- روي عن جابر بن عبد الله . مرفوعاً :

أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٠٣ - مجمع البحرين) بلفظ : «معلم الناس الخير يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحار» . من حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر .

قلت : في إسناده أبو سفيان ، وهو طلحة بن نافع ، ثقة في نفسه ، كما في «هدى الساري» (ص: ٤٣١) إلا أنّ أحاديث الأعمش عنه إذا كانت معنونة متكلم فيها ، لأنه كان يدلس عنه كما قال ابن حبان في «الثقات» (٣٩٣/٤) ، والبخاري إنما أخرج له مقروناً بغيره ، ولذا قال الحافظ في «التقريب» (١٠٨) «صدوق ، تكلم فيه الأزدي بلا حجة»

= وفيه إسماعيل بن زرارة ، وهو ممن لم يوثقه إلا ابن حبان، وقال الأزدي: «منكر الحديث جداً» . «الميزان» (١/ ٣٩٤)، و «تهذيب الكمال» (١/ ٢٣٨).

٢- عائشة . مرفوعاً :

أخرجه البزار (١ / رقم ١٣٣ - كشف الأستار) بلفظ «معلم الخير يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر» ، وفيه محمد بن عبد الله الأنصاري .

قال البزار: «حدّث بأحاديث لم يتابع عليها وهذا منها» ، و قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٢٢) «كذاب» .

٣- مكحول مرسلأ :

أخرجه الدارمي (١/ ٦٦) عن يعقوب بن إبراهيم ثنا زيد بن هارون ، ثنا الوليد بن جميل الكناني ، ثنا مكحول قال : قال رسول الله ﷺ «فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم ثم تلا هذه الآية: «إنما يخشى الله من عباده العلماء» ، إن الله والملائكة ، وأهل سماواته وأراضيه والنون في البحر يصلون على الذين يعلمون الناس الخير» .

قلت : وهذا إسناده فيه ضعف للكلام الذي في الوليد بن جميل ، كما سيأتي .

* وضع الأجنحة :

١ - حديث صفوان بن عسال :

روي عن زر بن حبیش، عنه من طرق عدة بألفاظ مختلفة منها:

١ - طلحة بن مصرف :

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٤٨) . بلفظ : «إن الملائكة تضع أجنحتها لطالب

العلم رضا بما يطلب» ، وإسناده ضعيف ، فيه أبو جناب ، وهو يحيى بن أبي حية

=

ضعيف كثير التدليس .

= ٢ - حبيب بن أبي ثابت :

أخرجه الطبراني أيضاً (٧٣٥٠) ، وإسناده ضعيف جداً ؛ فإنه رواه عن حبيب
عبد الكريم بن أبي المخارق ، وهو متروك الحديث .

٣ - عاصم بن بهدلة :

أخرجه الترمذي (٣٥٣٥ و ٣٥٣٦) ، والنسائي (٩٨/١) ، وابن ماجه
(٢٢٦) ، وأحمد (٢٣٩/٤ و ٢٤٠ و ٢٤١) والطبراني (١١٦٥) ، وأبو خيثمة في
«العلم» (٥/١١٠) ، وابن أبي شيبة (٢٨٥/٥) ، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»
(١٢/٢ - ١٣) ، والدارمي (٧٥/١) ، وابن حبان (١٥٠/١) ، والحاكم (٢٤١) ،
والدارقطني (١٩٧/١) ، والأجزي في «أخلاق العلماء» (٩٢٣) ، والطبراني في
«الكبير» (٧٣٥٢ إلى ٧٣٧٩) ، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (رقم ٧) ،
وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٣٣-٣٢/١) .

قلت : وقد اختلف عليه فيه ، إذ رواه جملة من الحفاظ الثقات كشعبة وسفيان بن
عيينة ، وأبي عوانة ، وحماد بن زيد ، وكذا صالح بن صالح ، وممدد ، والمبارك
ابن فضالة ، ومسعر بن كدام موقوفاً .

وبعضهم رفعه كمعمر وأبي جعفر الرازي ، وخالد بن كثير ، ولا شك أن وجه
الوقف أرجح إلا أن يقال : إن الاضطراب إنما هو من عاصم ، فإنه كانت تختلف
عليه أحاديث زر ووصف بالاختلاط والاضطراب في الحديث ، قال العجلي في
«الثقات» : «وكان يُختلف عليه في زر وأبي وائل» ، وقال يعقوب بن سفيان : «في
حديثه اضطراب» كما في «تهذيب الكمال» (٥/٤) ، فلعل هذا من جملة ما اضطرب
وخلط فيه ، خاصة أن بعض الرواة قد رواه عنه فقال فيه مرة قال صفوان : «بلغني» ،
ومرة : «كنا نحدث» . فهذه أربعة أوجه عنه ، والله أعلم .

* تيه : في «تهذيب الكمال» : «يختلف عليه في زر» ، والذي في المطبوع من =

واعلم أنه لا رتبة فوق رتبة من تشتغل الملائكة وغيرهم

= «الثقات» (ص: ٢٤٠): «لا يختلف عليه في زر . . .» فالله أعلم .

٤- المنهال بن عمرو :

أخرجه الحاكم (٣٤١) بإسناده إلى عارم ثنا الصعق بن حزن عن علي بن الحكم،
عن المنهال بن عمرو ، عن زر بن حبيش عن صفوان به مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناده حسن لأجل الكلام الذي في الصعق بن حزن والمنهال بن
عمرو ، فإنهما صدوقان قد يهتمان ، على أن في هذا الإسناد اختلافاً ، فقد رواه كل
من شيبان بن فروخ عند الحاكم (٣٤٢) والطبراني (٧٣٤٧) ، وعبد الرحمن بن المبارك
عند ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٣/٢) فقالا : عن الصعق بن حزن
عن علي بن الحكم عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش عن ابن مسعود قال :
حدث صفوان فذكره عن النبي ﷺ .

وقد رواه شيبان مرة أخرى موافقاً لرواية عارم الموافقة لرواية الجماعة عن زر عند
الأجري في «الشريعة» (ص : ٩٢٣) .

والظاهر أن ذكر ابن مسعود هنا غير صحيح ، إذ قد تقدم أن زراً سمعه من
صفوان نفسه ، وكذلك رواه عاصم وعبد الوهاب بن بخت ، والوهوم فيه قد يكون من
الصعق بن حزن ، إذ لم يتابعه عليه أحد مع الاختلاف الذي وقع عليه فيه ، فلعله
كان يضطرب فيه ، فيرويه مرة كالجماعة من غير ذكر ابن مسعود ، ومرة بذكره
، ويزيد هذا الاحتمال قوة أمران :

الأول : رواية شيبان له على الوجهين .

الثاني : وقع له مثل هذا في حديث آخر عند النسائي في «الكبرى» (٩٦٦٠)
فحكى الخطيب عليه بأنه زيادة غير صحيحة ، وقال ابن السكن : «لم يتابع الصعق بن
حزن عليه» ، والله أعلم

انظر : «النكت الظراف» لابن حجر (١٩٣/٣) ، وكذا «التحفة» للمزي (١٩٤/٤) =

بالاستغفار والدعاء له وتضع له أجنحتها وإنه لينافس في دعاء الرجل

= ٥ - عبد الوهاب بن بخت :

أخرجه الحاكم في المستدرک (٣٤٠) بإسناده عن ابن وهب أخبرني معاوية بن صالح أخبرني عبد الوهاب بن بخت عن زر بن حبیش عن صفوان به موقوفاً . قلت : وهذا الإسناد صححه الحاكم ، وهو كذلك لولا الكلام الذي في معاوية ابن صالح بن حدير فإنه صدوق بهم .

وخلاصة القول أن حديث صفوان هذا الصواب وقفه ، وهو مرفوع حكماً ، إذ لا مجال للرأي فيه كما صرح بذلك ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/٣٣) حيث قال : «مثله لا يقال بالرأي» ، والله أعلم .

وله شاهد من حديث :

٢ - عائشة . مرفوعاً :

أخرجه البزار في مسنده (١٣٥ : كشف الأستار) ، عن سلمة - وهو ابن شبيب - ثنا أبو المغيرة ، ثنا محمد بن عبد الملك ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ قال : «إن طالب العلم تبسط له الملائكة أجنحتها وتستغفر له» .

قال البزار : «محمد بن عبد الملك حدث بأحاديث لم يتابع عليها ، وهذا منها» .

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/١٢٢) «محمد بن عبد الله كذاب» .

قلت : وقد أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢/٢٦٤) بإسناده إلى الحسن بن أبي السري أخي محمد بن أبي السري ، ثنا عبد القدوس بن الحجاج أبو المغيرة الخولاني ، ثنا محمد بن الوليد الزبيرى عن الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعاً بلفظ : «إن الملائكة تبسط أجنحتها لطالب العلم» .

والحسن بن أبي السري ضعيف ، والذي يظهر أنه وهم فيه حيث خالف سلمة

ابن شبيب في إسناده ، وسلمة ثقة من شيوخ مسلم . والله أعلم . =

الصالح أو من يظن صلاحه فكيف بدعاء الملائكة وقد اختلف في معنى وضع أجنحتها فليل التواضع له وقيل النزول عنده والحضور معه وقيل التوقير والتعظيم له وقيل معناه تحمله عليها فتعينه على بلوغ مقاصده^(١) .

وأما إلهام الحيوانات [*] بالاستغفار لهم فليل؛ لأنها خلقت لمصالح

(١) في (ط): «مقصده»، وكذا في (س). وكتب الناسخ في الهامش «نسخة مقصودة».

= ٣- ابن مسعود . موقوفاً :

أخرجه الدارمي (٧٢/١) أخبرنا أبو المغيرة ، ثنا الأوزاعي ، حدثني هارون بن رثاب عن عبد الله بن مسعود أنه كان يقول :

«اغد عالماً أو متعلماً ، ولا تغد فيما بين ذلك ، فإن ما بين ذلك جاهل ، وإن الملائكة تبسط أجنحتها للرجل غداً يبتغي العلم من الرضا بما يصنع»

قلت : وهذا إسناد صحيح ، لولا ما يخشى من الانقطاع بين رثاب وابن مسعود ، فإن رثاباً ثقة عابد اختلف في سماعه من أنس .

كما في : «تهذيب الكمال» (٣٧٤/٧) ، و «التقريب» (ص : ٥٦٨) .

* ورثة الأنبياء .

روي من وجوه أخرى عن علي ، وجابر ، وابن عمر ، عند الخطيب ، وابن عدي بأسانيد منكورة .

انظر «إنحاف السادة المتقين» (٧١/١) ، و «تنزيه الشريعة» (١/٢٧٠ و ٢٧٥) .

[*] انظر تحرير الكلام في المعنى الأقرب « شرح حديث أبي الدرداء » للحافظ

ابن رجب (١/٢٦-٢٧ ضمن مجموع رسائله) .

العباد ومنافعهم والعلماء هم الذين يبينون ما يحل منها (١) وما يحرم ويوصون بالإحسان إليها ونفي الضرر عنها .

وعنه عليه السلام «يوزن يوم القيامة مداد العلماء ودم الشهداء» [٦] [و] (٢)

قال بعضهم هذا مع أن أعلى ما للشهيد دمه وأدنى ما للعالم مداده» .

(١) في (ط) : «منها» .

(٢) من (س) .

[٦] وا . روي من حديث :

١- النعمان بن بشير .

أخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» (٥٢ و ٣٥٥)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٨١ / ١)، بإسناديهما عن إبراهيم بن يومرد قال: نا أحمد بن بهرام ، قال: نا سهل بن عبد الكريم عن يعقوب القمي ، عن هارون بن عترة عن الشعبي عنه به ، وقال : «هذا لا يصح» .

قلت : أعلّه بهارون بن عترة ويعقوب القمي ، وهارون هذا وثقه أحمد ، وابن معين ، والعجلي ، وقال أبو زرعة : «لا بأس به» ، وقال الدارقطني : «يكذب» ، واستنكر أحاديثه ، وكذا ابن حبان ، والراوي عنه وهو يعقوب بن عبد الله القمي «صدوق يهمل» ، ولعل آفة الحديث من رواه عنهما إذ إنَّ السند ملسل برواة لم أهتد إلى ترجمة لهم ، ومن تُرجم له منهم كأحمد بن بهرام ، وسهل بن عبد الكريم لم يُذكر فيهم جرح ولا تعديل .

٢- ابن عمر :

أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣ / ١٩٣)، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٨٠ / ١)، عن ابن الحسن العمكري قال: نا العباس بن يزيد بن البحراني =

.....
= قال: نا إسماعيل بن عليّة قال: نا أيوب عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً به ، ولفظه :
«وُزن حبر العلماء بدم الشهداء فرجح عليهم» .

قال الخطيب: بعد ذكره لحديثين هذا أحدهما : «رجال هذين الحديثين كلهم ثقات ، غير محمد بن الحسن ونرى الحديثين مما صنعت يدها» .

وقال ابن الجوزي : «لا يصح عن رسول الله ﷺ» .

قلت : ومحمد هذا يروي الموضوعات عن الثقات كما في «الميزان» (١١٣/٦) .

٣- عمرو بن العاص :

ولفظه : «لو وزن مداد العلماء على دم الشهداء لرجح مداد العلماء على دم الشهداء» .

أخرجه ابن الجوزي في «العلل» (٨٠ / ١) ، نا عثمان بن أحمد الدقاق قال: نا محمد بن أحمد المهدي ، قال: نا أبو عبد الرحمن الزارع ، قال: نا محمد بن يزيد الواسطي ، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي ، عن عبد الله بن يزيد الحلبي عنه به ، ثم قال: «وهذا لا يصح» .

قلت : في إسناده عبد الله بن زياد الإفريقي وهو سيئ الحفظ جداً ومن دونه أضعف منه .

ومحمد بن أحمد المهدي لم أجد له ترجمة ، وفي «اللسان» (٤٧ / ٥) للحافظ ترجمتان لمحمد بن أحمد بن مهدي ، أحدهما ضعيف جداً متروك الحديث يروي الغرائب والمناكير ، والثاني من دعاة الشيعة ، ومن المقدمين فيهم ، فإن كان الأول فأمره ظاهر ، وإن كان الثاني فلا يقبل حديثه ولا كرامته .

٤- أبي الدرداء :

أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٣٠ / ١) وفيه إسماعيل بن أبي زياد ، قال الحافظ في «التقريب» (ص : ١٠٧) : «متروك كذبوه» .

وعنه عليه السلام: « ما / عبد الله بشيء أفضل من فقهه في دين ^(١) ولفقيه (ع / ٣ / ١)

واحد أشد على الشيطان من ألف عابد» [٧].

(١) في (س) : «الدين» .

[٧] واه :

أخرجه الدارقطني (٣ / ٧٩) ، والطبراني في «الأوسط» (٦١٦٦) ، والأجري في «أخلاق العلماء» (ص : ٩١٨) ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٧١٢ و ١٧١٣) بزيادة «ولكل شيء عماد ، وعماد الدين الفقه» . عن يزيد بن عياض عن صفوان بن سليم عن سليمان بن يار عن أبي هريرة مرفوعاً به .

وروي مختصراً مقتصراً فيه على قوله : «ما عبد الله بشيء» [وفي رواية «بمثل»] أفضل من الفقه في دين» . عند أبي نعيم في «الحلية» (٢ / ١٩٢) ، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٧٣) ، وفي «تاريخ بغداد» (٥ / ٤٣٧) .

قلت : إسناده واهٍ جداً ، فيه يزيد بن عياض ضعيف جداً ، اتهمه مالك بالكذب وكذبه ابن معين ، والنسائي كما في «تهذيب التهذيب» (١١ / ٣٥٣) .

وله طريق آخر عن أبي هريرة عند الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (رقم : ٧٤) عن أحمد بن الحسن بن إسماعيل بن صبيح قال : وجدت في كتاب جدي : نا محمد بن أبي عثمان الأزدي : نا الحسن بن أبي هريرة مرفوعاً به .

ولكن أحمد بن الحسن بن إسماعيل بن صبيح ، قال عنه الدارقطني : ليس بالقوي ، كما في «اللسان» (١ / ٢٥٧) .

وله علة أخرى وهي الانقطاع فإن الحسن لم يسمع من أبي هريرة كما في «تهذيب التهذيب» (٢ / ٢٦٦) .

وقد روي الحديث من وجوه أخرى :

=

.....
= ١ - عبد الله بن عمر :

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢/٢٦٦) ، والخطيب في «الفيء والمتفق» (٧٠) عن عيسى بن زياد الدورقي عن سلمة بن قعب عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً: «ما عبد الله بشيء أفضل من فقهه في دين» .

قال البيهقي : «تفرد به عيسى بن زياد بهذا الإسناد» .

قلت : عيسى هذا لم أجد له ترجمة ، ولم يتفرد بهذا ، فقد أخرجه الخطيب في «الفيء والمتفق» (٧٠) بإسناده عن خالد بن زيد عن سلمة بن قعب ، وهذا الإسناد واهٍ بكرة ، فخالد هذا هو ابن زيد السمي ، اتهمه ابن معين والنسائي بالكذب ، والحفاظ على أنه متروك ذاهب الحديث كما في «التهذيب» (١١/٤١١ - ٤١٢) .

٢ - مرسل مكحول :

أخرجه الخطيب في «الفيء والمتفق» (٧٩ و ٨٠) عن مكحول قال : قال رسول الله ﷺ : «ما عبد الله بمثل الفقه» .

قلت : إسناده ضعيف جداً ، فيه ياسين بن معاذ الزيات ، وهو ضعيف جداً كما قال الخليلي ، وقال البخاري : «منكر الحديث» ، وقال أبو داود : «متروك» «لسان الميزان» (٦/٣١٥ - ٣١٦) ، «ميزان الاعتدال» (٧/١٥٥) .

٣ - مرسل الزهري :

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٤٧٩) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/٣٦٥) ، والبيهقي في «الشعب» (٢/٢٦٦) ، والخطيب في «الفيء والمتفق» (٨١) ، والإسناد صحيح إليه ، وهو المحفوظ .

ولذا قال البيهقي في «الشعب» : «المحفوظ هذا القول من الزهري» .

والقطعة الثانية ، قد رويت من أوجه أخرى وهي قوله : «فقيه أشد على الشيطان» =

= من ألف عابد.

فقد أخرجها الترمذي (٢٦٨١) ، وابن ماجة (٢٢٢) ، والطبراني في «الكبير» ،
وابن عدي في «الكامل» (٦٠ / ٤) ، والبيهقي في «الشعب» (١٧١٥) ، والأجري في
«أخلاق العلماء» (ص: ٩١٩) ، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٨٢ و ٨٣ و ٨٤) ،
وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢٦/١) ، من حديث روح بن جناح ،
عن مجاهد ، عن ابن عباس به .

وقال الترمذي: «هذا حديث غريب ولا نعرفه إلا من هذا الوجه» .

قلت : أي ضعيف كما هي عادته ، تفرد به روح بن جناح ، وهو ضعيف اتهمه
ابن حبان بالكذب كما في «كتاب المجروحين» له (٣٧٤ / ١) و «التقريب»
(ص: ٢١١) .

وقد روي من طريق آخر ولكن عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً به ،
عند الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٨٤) ، لكن قال الخطيب بعد إخراجه : «والأول
هو المحفوظ (عن روح عن مجاهد عن ابن عباس) . وما أرى الوهم وقع في هذا إلا
من اليقطيني» [وهو محمد بن الحسن بن علي اليقطيني السداوي المتفرد بروايته على
هذه الهيئة له ترجمة في «تاريخ بغداد» (٢/٢١١)] .

وله شواهد أخرى :

١- عن أبي هريرة :

أخرجه ابن عدي (٥٠ / ٢) ، والبيهقي في «الشعب» (١٧١٦) ، والخطيب في
«الفقيه والمتفقه» (٨٦) ، عن أبي الربيع السمان عن أبي الزناد عن الأعرج ، عن أبي
هريرة ، مرفوعاً بلفظ :

«لكل شيء دعامة ، ودعامة الإسلام الفقه في الدين ، ولفقيه واحد أشد =

وعنه عليه السلام: «يحمل^(١) هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه

تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين» [٨].

(١) في (س) : «يتحمل» .

= على الشيطان من ألف عابد» .

وهذا إسناد ضعيف جداً ، فأبو الربيع وهو أشعث بن سعيد قال فيه الحافظ في «التقريب» (١١١٥) : «متروك» .

٢- عن : عمر بن الخطاب :

أخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٨٨) عن سلم بن المغيرة الأزدي ، حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش عن عمر مرفوعاً : «إنّ الفقيه أشدُّ على الشيطان من ألف ورع ، وألف مجتهد ، وألف متعبد» . وهذا الإسناد إلى النكارة أقرب ، سلم بن المغيرة ضعه الدارقطني ، وقال مرة : «ليس بالقوي» .

«لسان الميزان» (٧٤ / ٣) ، وميزان الاعتدال» (٢٦٦ / ٣) .

وأبو بكر بن عياش : «ثقة في نفسه ، ولكن ساء حفظه لما كبر» ، وعاصم حسن الحديث ، وهو صدوق له أوهام ، وما خرّج له في الصحيحين إلا مقروناً .

[٨] ضعيف :

قال البخاري في «فتح المغيـث» (٣٢٤ / ١) : «من غير مرسل إبراهيم العذري ، عن أسامة بن زيد ، وجابر بن سمرة ، وابن عباس ، وابن عمر ، وابن عمرو ، وابن مسعود وعليّ ، ومعاذ ، وأبي أمامة ، وأبي هريرة - رضي الله عنهم -» . قلت : ونذكر ما وقفنا عليه على الترتيب ، أما حديث :

١- أسامة :

فأخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (رقم : ٤٨) ، من حديث سليمان =

.....
= ابن أبي كريمة عن معان بن رفاعة عن أبي عثمان النهدي عنه به مرفوعاً بلفظ :
«يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله . ينفون عنه تحريف الجاهلين وانتحال
المبطلين» .

قلت : هذا إسناد منكر بمرّة ، فالحديث محفوظ عن معان عن إبراهيم العذري ،
وسليمان هذا ، وقال أبو حاتم : «ضعيف» وقال فيه ابن عدي : «أحاديثه مناكير» ، كما
في «الميزان» (٣/٣١٣) للذهبي .

٢- جابر بن سمرة :

أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (رقم : ٤) بإسناده عن عبد الملك بن عبد ربه
قال : حدثنا سعيد بن سماك بن حرب عن أبيه عن جابر بن سمرة . مرفوعاً به .
قلت : وهذا إسناده كسابقه وعلته :

١- عبد الملك بن عبد ربه منكر الحديث .

قال الذهبي في «الميزان» (٤/٤٠٢) «منكر الحديث ، وله عن الوليد بن مسلم خبر
موضوع» .

٢- سعيد بن سماك بن حرب :

قال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/٣٢) : «منكر الحديث» .

٣- عبد الله بن عباس :

لم أجد حديثه فيما بين يدي من المصادر ، والله أعلم .

٤- عبد الله بن عمر :

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١/١٥٢) ، (٣/٩٠٢) ، وتمام في «فوائده»
(رقم : ٨٠ - الروض البسام) ، من حديث خالد بن عمرو القرشي ، نا الليث بن
سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن سالم عن عبد الله به مرفوعاً . =

= قلت : وهذا باطل بهذا الإسناد ؛ فإن خالد بن عمرو ، منكر الحديث كما قال البخاري ، وقال أحمد : « ليس بثقة » ، وكذّبه أحمد ، ويحيى بن معين ، كما في «المجمع» (١ / ١٤٠) ، و «الميزان» (٢ / ٤٢٠) ، بل إنه متهم بالوضع ، فقد قال صالح جزرة : « يضع الحديث » .

قال ابن عدي في «الكامل» بعد ذكره لتكراته وهذا منها (٣ / ٩٠٢) «وهذه الأحاديث التي رواها خالد عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب كلها باطلة ، وعندني أن خالد بن عمرو وضعها على الليث» .

٥- عبد الله بن عمرو بن العاص :

خرجه البزار في «مسنده» (١٤٣- كشف الأستار) ، والعقيلي في «الضعفاء» (١ / ٢٦) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١ / ٥٩) .

قلت : وإسناده كسابقه وعلته خالد بن عمرو المتقدم في السند السابق ، وقال البزار بعد إخراجه : «خالد بن عمرو منكر الحديث ، قد حدث بأحاديث لم يتابع عليها منها هذا» .

٦- ابن مسعود :

أخرجه الخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث» (رقم ٤٩) ، من حديث أحمد بن يحيى بن زكير ، قال : حدثنا محمد بن ميمون عن كامل الحمراوي قال : حدثنا أبو صالح قال حدثنا الليث بن سعد ، عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً :

«يرث هذا العلم من كل خلف عدوله» .

قلت : إسناده ضعيف جداً وعلته :

١- أحمد بن يحيى بن زكير ، ففي «اللسان» (١ / ٤٣٠) : قال الدارقطني =

= في «الغرائب» : «ليس بشيء» في الحديث . وقال في «المؤتلف والمختلف» : «لم يكن أحمد بمرضي في الحديث» .

٢- محمد بن ميمون بن كامل ، ضعفه الحافظ في «اللسان» أيضاً (١/ ٤٣٠) .

٣- أبو صالح وهو كاتب الليث : قال الحافظ في «التقريب» (ص : ٣٠٨) «صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة» .

٧- علي بن أبي طالب :

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١/ ١٥٢) ، وهو باطل لا يصح ، وآفته شيخ ابن عدي ، محمد بن محمد الأشعث الكوفي ، قال ابن عدي (٦/ ٢٠٣٢) «حملة شدة تشيعه أن أخرج لنا نسخة قريياً من ألف حديث ، عن موسى بن إسماعيل . . . عن آبائه بخط طري على كاخد جديد فيها مقاطيع عامتها مناكير» ، وقال (٦/ ٢٠٣٣) : «كان متهماً في هذه النسخة» ، وضعفه الدارقطني كما في «لسان الميزان» (٥/ ٣٦٠) .

٨- معاذ بن جبل :

أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (رقم : ١٠) ، عن محمد بن الحسن ابن أحمد الأهوازي ، قال : حدثنا الحسن بن سعيد العسكري قال : حدثنا عبدان يعني عبد الله بن أحمد بن موسى ، قال : حدثنا زيد بن الحريش ، قال : حدثنا عبد الله بن خراش عن العوام بن حوشب عن شهر بن حوشب عن معاذ مرفوعاً به . قلت : وهذا الإسناد باطل ، ملل بالمتهمين .

١- شيخ الخطيب محمد بن الحسن ، متهم بتركيب الأسانيد ، قال الخطيب في «تاريخ بغداد» (٢/ ٢١٩) : «ظننت أن الغفلة غلبت عليه ، فإنه لم يكن يحسن شيئاً في صناعة الحديث حتى حدثني عبد السلام بن الحسين الدباس ، وكان لا بأس به معروفاً بالستر والصيانة ، دخلت على الهوازي يوماً وبين يديه كتاب فيه =

= أخبار مجموعة لا يوجد فيها سماع ، فرأيت الأهوازي قد نقل أخبار عدة
مواضع متفرقة من كتبه وأنشأ لكل خبر منها إسناداً أو كما قال « انتهى .

وعليه فما في ظاهر كلام الحافظ في «اللسان» (١٣٠ / ٥) من نفي التهمة عنه لا
وجه له مع ما ذكر الدباس عنه في هذه الحادثة ، والله أعلم .

٢- شيخ شيخه متهم بالكذب كما في «اللسان» (٤٢٢ / ٥) - ترجمة محمد بن
يحيى الصولي) .

٣- عبد الله بن خراش : قال الحافظ في «التقريب» (ص : ٣٠١) : « ضعيف ،
وأطلق عليه ابن عمار الكذب» .

قلت : وقال أبو حاتم : «ذاهب الحديث» ، وقال البخاري : «منكر الحديث» كما في
«ميزان الاعتدال» (٨٨ / ٤) .

وشهر بن حوشب فيه خلاف مشهور . والله أعلم .

٩- أبي أمامة الباهلي :

أخرجه ابن عدي (١٥٣ / ١) والعقيلي (٢٦ / ١) ، من حديث محمد بن عبد العزيز
الرملي ، قال : حدثنا بقية عن رزيق أبي عبد الله الألهاني عن القاسم بن
عبد الرحمن عن أبي أمامة به .
قلت : وهذا إسناد ضعيف .

١- محمد بن عبد العزيز الرملي متكلم فيه ، فقال أبو حاتم (٤١٣ / ١) - كما في
تهذيب الكمال) : «كان عنده غرائب ولم يكن عندهم بالمحمود ، وهو إلى الضعف
ما هو» ، وقال ابن حبان «ربما خالف» ، وقال أبو زرعة : «ليس بالقوي» ، وانفرد
يعقوب : بقوله «كان حافظاً» (تهذيب الكمال) ، وقول غيره من الأئمة أولى ، وقد
أخرج له البخاري ، ولذا قال الحافظ في «التقريب» (ص : ٤٩٣) : «صدوق يهم» .

١٠- أبي هريرة :

.....
= أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٥٣/١) ، والخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث» (٤٧) من طريق ابن عدي من حديث مسلمة بن علي عن عبد الرحمن بن يزيد السلمي ، عن علي بن مسلم البكري ، عن أبي صالح الأشعري ، عن أبي هريرة به ، مرفوعاً .
قلت : هذا إسناد ضعيف جداً .

١- مسلمة بن علي وهو الخشني متروك الحديث ، قال أبو حاتم : « لا يشتغل به» ، وقال البخاري : «منكر الحديث» ، وقال النسائي : «متروك» ، وقال دحيم : «ليس بشيء» ، وقال ابن عدي : « عامة أحاديثه غير محفوظة» كما في «الميزان» (٤٢٣/٦) .
٢- عبد الرحمن بن يزيد السلمي : قال الحافظ في «التقريب» (ص : ٣٥٣) :
«ضعيف» .

وله طريق أخرى عنه عند البزار (١٤٣- كشف الاستار) ، وابن عدي في «الكامل» (١٥٢/١) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٥٩/١) عن خالد بن عمرو ، عن الليث ابن سعد عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي قبيل عن أبي هريرة . مرفوعاً به .
وهذا إسناد باطل وقد تقدم الكلام في خالد بن عمرو عند ذكر حديث عبد الله ابن عمر ، وعبد الله بن عمرو فارجع إليه .

وله طريق ثالثة : عند ابن عدي في «الكامل» (١٥٢/١) من حديث مروان الفزاري عن يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة مرفوعاً به .
قلت : انفرد به مروان بن معاوية الفزاري وهو ثقة حافظ ، ولكنه كان يدلس أسماء الشيوخ كما في «التقريب» (ص : ٥٢٦) ، وهو منقطع بين أبي حازم وأبي هريرة ، انظر «تهذيب الكمال» (٢٤٥/٣)

وقد روي الحديثُ مرسلًا ، عن إبراهيم العذري ، رواه عنه كل من :

.....

١ - معان بن رفاعه :

أخرجه ابن أبي حاتم في «مقدمة الجرح والتعديل» (١٧/٢) بلفظ «يحمل» وفي آخر «ليحمل» ، وابن عدي (١٥٣/١) ، والعقيلي (١٣٩٦/٤) والأجري في «الشرعية» (رقم ٢٠) ، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٥٠) ، والبيهقي في «الدلائل» (٤٣/١) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٥٩/١) ، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢١٢/١) ، كلهم من طرق عن معان بن رفاعه عن إبراهيم العذري .

قال العقيلي في «الضعفاء» في ترجمة معان بن رفاعه : «لا يعرف إلا به» قلت : معان بن رفاعه لين الحديث ، كثير الإرسال كما في «التقريب» (ص : ٥٣٧) .

ولم يتفرد به فقد تابعه عليه :

٢ - الوليد بن مسلم :

إلا أنه قال فيه : قال إبراهيم العذري : حدثنا أشياخنا .

وعلى كلِّ فإن هذا مرسل ، إبراهيم بن عبد الرحمن العذري من التابعين ، قال الذهبي في «الميزن» (١٦٦/١) : «تابعي مقل ما علمته واهياً ، أرسل حديث : «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله...» ، رواه غير واحد عن معان بن رفاعه ، ومعان ليس بعلمة ، ولا سيما أتى بواحد لا يدري من هو» .

خلاصة في ذكر أقوال العلماء في هذا الحديث :

اعلم أن طرق هذا الحديث لا تخلو من مقال شديد ولهذا ، ضعفه غير واحد من

الأئمة منهم :

= - العقيلي : في «الضعفاء» (١٣٩٦/٤) .

وفي حديث / «يشفع يوم القيامة ثلاثة الأنبياء ثم العلماء ثم (س / ٦٤ / ١) الشهداء» [٩].

- الدارقطني : «فتح المغيث للخواوي» (٣٢٣/١) .
 - ابن عبد البر : «فتح المغيث» أيضاً .
 - أبو نعيم : «معرفة الصحابة» (٢١٢/٢) .
 - ابن القطان : «التقييد والإيضاح» (ص : ١٣٩) .
 - ابن كثير : في «اختصار علوم الحديث» (ص : ٧٨) .
 - العراقي : «التقييد والإيضاح» .
 - ابن الأثير : «أسد الغابة» (ولعله نقل عن ابن عبد البر) (٦٤/١) .
- وصحح أحمد المرسل منه فقط (الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» ،
و«التقييد والإيضاح» للعراقي) .

[٩] موضوع :

أخرجه ابن ماجة (٤٣١٣)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣ / ١٠٧٠) والأجري في «أخلاق العلماء» (ص : ٩٢٤) وابن عبد البر في «الجامع» (١ / ٣٠) من حديث عنبه ابن عبد الرحمن ، عن علاق بن أبي مسلم عن أبان بن عثمان ، عن عثمان بن عفان مرفوعاً : «يشفع يوم القيامة الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء» .

قلت : عنبه رماه أبو حاتم بالوضع ، والأزدي بالكذب ، وقال البخاري «تركوه» ، وقال النسائي : «متروك» ، وقال ابن حبان : «هو صاحب أشياء موضوعة لا يحل الاحتجاج به» كما في «تهذيب الكمال» (٥ / ٥٠٣) .

وفيه أيضاً : علاق بن أبي مسلم ، مجهول لا يعرف كما في «التقريب» (ص : ٤٣٦) ، و «التهذيب» (٨ / ١٩٥ - ١٩٧) .

وروي : «العلماء يوم القيامة على منابر من نور» [١٠].

ونقل القاضي حسين بن محمد - رحمه الله - في أول تعليقه (١)

أنه روي عن النبي ﷺ أنه قال : «من أحب العلم والعلماء لم يكتب (٢) عليه خطيئة أيام حياته» [١١].

قال وروي عنه ﷺ [قال] : (٣) «من أكرم عالماً ، فكأنما أكرم سبعين

نبياً ومن أكرم متعلماً ، فكأنما أكرم سبعين شهيداً» [١٢] و أنه (٤) قال : من

(١) في (س) ، (ط) : «تعليقه» .

(٢) وكذا في (س) و في (ط) : «تكتب» .

(٣) سقطت من (س) و (ط) .

(٤) سقطت من (س) و (ط) .

[١٠] لم أجده .

[١١] أنظر الذي بعده .

[١٢] موضوع :

قلت : عزاه مع زيادة «ومن أحب العلم والعلماء لم يكتب عليه خطيئة أيام حياته»

ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (١/٢٧٩ - ٢٨٠) لابن الجوزي في «الواهيات» .

قال الذهبي في «تلخيص الواهيات» : «هذا من وضع عبد الرحمن بن محمد

البلخي ، شيخ لابن رزقويه ، والله أعلم .

قلت : قال ابن حبان في «المجروحين» (٢/٢٨) : «شيخ يضع الحديث» .

صلى خلف عالم، فكأنما صلى خلف نبي، ومن صلى خلف نبي فقد غفر له» [١٣]. ونقل الشرمساحي المالكي في أول كتابه «نظم الدرر» (١) عن النبي ﷺ [أنه] (٢) قال: «من عظمَّ العالم فإنما (٣) يعظم الله تعالى ومن نهاون بالعالم فإنما ذلك استخفاف بالله تعالى، وبرسوله» [١٤].

وقال علي - رضي الله عنه - : « كفى بالعلم شرقاً أن يدعيه من لا يحسنه ويفرح [به] (٤) إذا نُسب إليه ، وكفى بالجهل ذمّاً أن يتبرأ منه من هو فيه» . وقال بعض السلف: «خير المواهب (٥) العقل وشر المصائب الجهل» [١٥]. وقال أبو مسلم الخولاني : « العلماء في الأرض مثل النجوم

(١) في (س) : «الدرر» .

(٢) من (ط) .

(٣) في (س) و (ط) : «فكأنما» .

(٤) من (ط) .

(٥) في (س) و (ع) : «المذاهب» .

[١٣] لا أصل له ، انظر «الفوائد المجموعة» للشوكاني (ص : ٣٢) ، و «اللة الضعيفة» للألباني (رقم : ٥٧٣) .

[١٤] لم أجده بهذا اللفظ الذي ذكره المصنف ، وقد روي بالفاظ مقاربة له ، بأسانيد منكرة .

انظر «تنزيه الشريعة» لابن عراق (١/ ٢٧٥ و ٢٧٦ و ٢٧٨) . «كشف الخفاء» للعجلوني (٢/ ٢٨٧) .

[١٥] « ليت هبة الشيخ لشيء ، ولا لسنه ، ولا لشخصه ، ولكن لكمال =

في السماء إذا بدت للناس اهتمدوا بها وإذا خفيت عليهم تحيروا» .

وقال أبو الأسود الدؤلي : « ليس شيء أعز من العلم . الملوك حكام على الناس والعلماء حكام على الملوك » .

وقال وهب : « يتشعب من العلم الشرف ، وإن كان صاحبه ذليلاً

(س / ٦٤ / ٢) والعزّ / وإن كان مهيناً ، والقرب وإن كان قصياً ، والغنى وإن كان فقيراً

والمهابة وإن كان ضيعاً » [١٦] .

وعن معاذ - رضي الله عنه - : « تعلموا العلم ؛ فإن تعلمه حنة

وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح والبحث عنه جهاد وبذله قربة وتعليمه من لا

يعلمه صدقة » .

وقال الفضيل بن عياض : « عالم معلّم يدعى كبيراً ^(١) في ملكوت

السماء » .

وقال سفيان بن عيينة / : « أرفع الناس عند الله منزلة من كان بين الله

(ع / ٣ / ٢)

(١) في (ط) : «كثيراً» .

= عقله ، و العقل هو المهاب ، ولو رأيت شخصاً جمع جميع الخصال ، وعدم العقل

لما هبته» ، قاله محمد بن طاهر الخزرجي كما في «نفع الطيب» (٢/٣٤٧) .

[١٦] وقيل في مالك - رحمه الله - في هذا المعنى (قاله مصعب بن عبد الله) :

يأبى الجواب فلا يراجع هية * والسائلون نواكس الأذقان

أدب الوقار وعزّ سلطان التقى * فهو المطاع وليس ذا سلطان

انظر «حلية الأولياء» (٦/٣١٨) ، و «التمهيد» لابن عبد البر (١/٨٤) ، و«سير

أعلام النبلاء» (٨/١١٣) .

وبين عباده وهم الأنبياء والعلماء» .

وقال أيضاً: «لم يعط أحد في الدنيا شيئاً أفضل من النبوة ، وما بعد

النبوة شيء أفضل من العلم والفقهِ ، فقيل : عن هذا ؟ قال : عن الفقهاء كلهم .»

وقال سهلٌ : «من أراد النظر إلى مجالس الأنبياء فليُنظر إلى مجالس العلماء فاعرفوا لهم ذلك .»

وقال الشافعي [رضي الله عنه] : (١) «إن لم يكن الفقهاء العاملون أولياء الله فليس لله وليٌّ» .

وعن ابن عمر [رضي الله عنه] : (٢) «مجلس فقه خير من عبادة ستين سنة» .

وعن سفيان الثوري والشافعي - رضي الله عنهما - : «ليس بعد الفرائض أفضل من طلب العلم» [١٧] .

وعن الزهري [رحمه الله] : (٣) «ما عبد الله بمثل الفقه» .

(١) سقطت من (ع) .

(٢) من (س) .

(٣) من (ط) .

[١٧] «ومما يدل على تفضيل العلم على العبادة : قصة آدم عليه السلام فإن الله

تعالى إنما أظهر فضله على الملائكة بالعلم ، حيث علمه أسماء كل شيء ، واعترفت الملائكة بالعجز عن معرفة ذلك . فلما أنبأهم آدم بالأسماء ظهر حيثُذ فضله عليهم» .

قاله ابن رجب (١/٣٩ - مجموع رسائله) .

وعن أبي ذر وأبي هريرة - رضى الله عنهما - قالوا: «باب من العلم نتعلمه أحب إلينا من ألف ركعة تطوعاً ، وباب من العلم نعلمه عمل به (س / ٦٥ / ١) أو لم يُعمل أحب إلينا من / مائة ركعة تطوعاً» .

وقد ظهر بما [قلناه] ^(١) أن الاشتغال بالعلم لله أفضل من نوافل العبادات البدنية ، من صلاةٍ وصيامٍ وتسييحٍ ودعاءٍ ونحو ذلك . [١٨]
[وذلك] ^(٢) لأن نفع العلم يعم صاحبه والناس ، والنوافل البدنية مقصورة على صاحبها ؛ ولأن العلم مصحح لغيره من العبادات فهي تفتقر إليه وتتوقف عليه ولا يتوقف هو عليها ؛ ولأن العلماء ورثة الأنبياء [عليهم الصلاة والتسليم] ^(٣) وليس ذلك للمتعبدين ؛ ولأن طاعة العالم واجبة

(١) وكذا في (س) وكتب الناسخ في الهامش «نسخة ذكرناه» وكذا هو في (ط) .

(٢) سقطت من (س) و (ط) .

(٣) من (ط) .

[١٨] قال ابن رجب (١/٤٢ - مجموع رسائله) :

« ونحن إنما نقول : إن العلماء بأمره أفضل من العباد ، ولو كان العباد من العلماء بالله لأن العلماء الربانيين شاركوا العباد في فضيلة العلم بالله ، بل ربما زادوا عليهم فيه ، وانفردوا بفضيلة العلم بأمر الله ، وبفضيلة دعوة الخلق إلى الله وهدايتهم إليه ، وهو مقام الرسل - عليهم السلام - وكذلك كانوا خلفاء الرسل وورثتهم . وهذا القدر الذي انفردوا به عن العباد أفضل من القدر الذي انفرد به العباد من نوافل العبادة ، فإن زيادة المعرفة بما أنزل الله على رسوله توجب زيادة المعرفة بالله والإيمان به ، والمعرفة بالله والإيمان به أفضل من جنس العمل بالجوارح والأركان» .

على غيره فيه [١٩]؛ ولأن العلم يبقى أثره بعد موت صاحبه ، وغيره من النوافل [تقطع] (١) بموت صاحبها ؛ ولأن في بقاء العلم إحياء [الشريعة] (٢) وحفظ معالم الملة .

فصل

واعلم أن جميع ما ذكر من فضيلة العلم ، والعلماء إنما هو في حق العلماء العاملين الأبرار المتقين الذين قصدوا به وجه الله الكريم والزلفى لديه في جنات النعيم، لا من طلبه بسوء نية أو خبث طوية أو لأغراض دنيوية من جاه أو مال أو مكاثرة في الأتباع والطلّاب .

فقد روى عن النبي ﷺ : « من طلب العلم ليما رى به السفهاء أو بكاثره العلماء أو يصرف به [وجوه] (٣) الناس إليه أدخله الله النار » .
أخرجه الترمذي [٢٠] .

(١) في (ع) و (س) : «ينقطع» .

(٢) في (س) : «للشريعة» .

(٣) طمس في (ع) .

[١٩] قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ ، عن ابن عباس : «وأولي الأمر منكم» - يعني أهل الفقه والدين- ، وقال غيره -يعني العلماء- والظاهر أنها عامة تشمل الأمراء والعلماء ، (من ابن كثير ١٣٦/٤) .
[٢٠] ضعيف : وقد روى عن عدة من الصحابة منهم :

١- كعب بن مالك :

أخرجه الترمذي (٢٦٥٤) ، وابن عدي (٣٢٦/١) ، والعقيلي (١/١٢٠) ، =

= والأجري في «أخلاق العلماء» (ص: ٩٤٤) ، والحاكم في «المستدرک» (٢٩٣) ،
والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (رقم: ٢٤) ، من طرق عن إسحاق بن يحيى
ابن طلحة بن عبيد الله ، حدثني كعب بن مالك عن أبيه . مرفوعاً به .
وقال الترمذي : «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وإسحاق بن
يحيى بن طلحة ليس بذلك القوي عندهم ، تكلم فيه من قبل حفظه » .
قلت: يعني أنه ضعيف كما هي عادته-رحمه الله- ؛ وقد قال البخاري في إسحاق
: «يتكلمون في حفظه » ، بل قد ذهب بعض المحدثين إلى ترك حديثه كأحمد ،
والنسائي ، وعمرو بن علي الفلاس ، ووهاه أبو زرعة الرازي كما في «تهذيب
الكمال» (٢٠٢/١) .

٢- جابر بن عبد الله :

أخرجه ابن ماجة (٢٥٤) وابن حبان (٧٧) ، وابن عدي في «الكمال» (٢٦٧٢/٧) ،
والأجري في «أخلاق العلماء» (ص: ٩٤٣) ، والحاكم (رقم: ٢٩١) وتمام في
«فوائده» (رقم: ١١١) ، والخطيب في «الجامع» (٩٣) ، وفي «الفتية والمتفق» (رقم:
٨٠٨) ، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٨٧/١) كلهم عن يحيى بن أيوب
المصري عن ابن جريج عن أبي الزبير ، عن جابر به مرفوعاً .
قال ابن عدي بعد إخرجه لهذا الحديث ولحديث آخر (٢٦٧٣/٧) : «هذا
الحديثان ليحيى بن أيوب عن ابن جريج غير محفوظين . . . » .
قلت: يحيى بن أيوب هو الغافقي المصري ، وإن كان ثقة في دينه صدوقاً ، أخرج
له الجماعة ؛ فإنه قد يخطئ ، ولعل رفع هذا الحديث مما أخطأ فيه .
انظر «الإكمال» لمغلطاي (٢٨٧/١٢) و «التقريب» (ص: ٥٨٨) .
فقد خالفه عبد الله بن وهب - وهو ثقة حافظ - فرواه كما عند الحاكم (٢٩١) ،
عنه والبيهقي في «المدخل» (٤٧٩) معضلاً ، فقال : سمعت ابن جريج يحدث =

.....
= أن رسول الله ﷺ قال . . . ، وابن وهب أحفظ من يحيى بن أيوب بمراحل ، متفق على حفظه واثقانه وجلالته ، وبالتالي فالحديث معضل لا يصح رفعه من هذا الوجه .
زد على ذلك أن الحفاظ على عدّه من منكراته كما تقدم ، عن ابن عدي ، وكذا
الذهبي في «الميزان» (١٦٠ / ٧) .

٣- عبد الله بن عمر :

أخرجه ابن ماجه (٢٥٣) قال : حدثنا هشام بن عمار ، ثنا حماد بن عبد الرحمن ،
ثنا أبو كرب الأزدي ، عن نافع عنه مرفوعاً به .
قلت : وهذا إسناده منكر :

١- حماد بن عبد الرحمن : قال أبو زرعة : «يروي أحاديث مناكير» ، وقال
أبو حاتم : «شيخ مجهول ، منكر الحديث ، ضعيف الحديث» ، كما في «تهذيب
الكمال» (٢٨٤ / ٢) .

٢- أبو كرب : مجهول لا يعرف ، كما في «التقريب» (٦٦٩) ، و«تهذيب الكمال»
(٤٠٩ / ٨) ، وقال ابن حبان في «المجروحين» (٥٠٥ / ٢) : «يروي عن نافع ما ليس
من حديثه . . . لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد» .

٤- أبو هريرة :

أخرجه أيضاً ابن ماجه (٢٦٠) ، من حديث عبد الله بن سعيد المقبري عن جده
عن أبي هريرة مرفوعاً به بلفظ :

«من تعلم العلم ليأهي به العلماء ، ويجاري به السفهاء ، ويصرف وجوه الناس
إليه ، أدخله الله جهنم» .

قلت : وهذا ضعيف جداً ، فعبد الله بن سعيد المقبري متروك كما في

«التقريب» (٣٠٦) .
=

.....
= وله طريق أخرى : عند الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٨٠٩) عن سعد بن

الصلت ، نا عمرو بن قيس عن أبي حازم عن أبي هريرة :

قلت : هذا إسناد ضعيف .

١- سعد بن الصلت . فيه جهالة ، ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»

(٨٦/٤) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال

(١٠٧/٢) : «ربما أغرب» .

٢- الانقطاع بين أبي حازم وأبي هريرة .

قال الدارقطني في «العلل» (١٧٧/١١) : «لم يسمع -أي أبو حازم- من أبي

هريرة شيئاً» .

٥- أنس بن مالك :

رواه عنه كل من :

١- قتادة : عند الطبراني في «الأوسط» (٣٠٥ - مجمع البحرين) ، والبخاري (١٨٧)

- كشف الأستار) ، والعقيلي في «الضعفاء» (٤٩٥/٢) ، والخطيب البغدادي في

«اقتضاء العلم العمل» (رقم : ١٠١) من طريق سليمان بن زياد الواسطي عن شيان

عن قتادة به .

قال البخاري : «لا نعلمه يروي عن أنس إلا بهذا الإسناد ، تفرد به سليمان ولم يتابع

عليه ، ورواه عنه غير واحد» .

قلت : وسليمان هذا مجهول لا يعرف .

قال الذهبي في «الميزان» (٢٩٤/٣) : «لا يُدرى من ذا ، وأتى بحديث باطل» ،

قال العقيلي بعد ذكره لهذا الحديث : «قال الغلابي وذكر لي يحيى بن معين حديثين

آخرين من حديث هذا الشيخ سليمان بن زياد ، فقال : «هذه الأحاديث بواطيل» . =

= ٢- أبو هاشم الرماني :

أخرجه أبو نعيم في «المعرفة» (٢٣٦/١) ، والخطيب في «اقتضاء العلم العمل» (رقم: ١٠١) عن عثمان بن مطر ، ثنا أبو هاشم الرماني عنه به .
قلت : وهذا منكر ، عثمان بن مطر ، المحدثون على ضعفه ونكارة أحاديثه ، قال البخاري : «منكر الحديث» ، وقال العقيلي : «كان يحدث عن الثقات بالمناكير» ، وقال أبو أحمد «الحاكم» «منكر الحديث» ، وقال ابن معين : «كان ضعيفاً ضعيفاً» ، وضعفه ابن المديني جداً ، وضعفه أبو داود ، والنسائي وغيرهما كما في «تهذيب الكمال» مع هامشه (١٣٨/٥) .

٦- حذيفة بن اليمان من طرق عنه :

١- ابن سيرين : أخرجه ابن ماجة في «السنن» (٢٥٩) ، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (رقم : ٢٢) من طريق بشير بن ميمون ، عن أشعث بن سوار عنه .
ولفظه : «لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ، أو لتماروا به السفهاء ، أو لتصرفوا وجوه الناس إليكم ، فمن فعل ذلك فهو في النار» .
قلت : وهذا إسناده منكر جداً .

١- بشير بن ميمون - وهو الواسطي - متروك متهم ، كما في «التقريب» (ص : ١٢٥) ، و «تهذيب الكمال» (١/٣٦٤) .

٢- أشعث بن سوار : ضعيف ، مشهور ضعفه «التقريب» (ص : ١١٣) .

٢- ربعي بن حراش : عند الخطيب في «تاريخ بغداد» (٩/٤٤٦) ، «والجامع» (رقم : ٢١) من طريق أبي بكر الداهري ، نا عطاء بن عجلان عن نعيم بن أبي هند (في التاريخ عن أبي هند) عن ربعي بلفظ : «من طلب العلم ليباهي به العلماء ، أو ليماري به الجهلاء ، وليقبل الناس إليه بوجوههم فله النار» .
=

= قلت : وهذا الإسناد أشد نكارة من سابقه ، بل هو باطل .

١- أبو بكر الداهري ، هو عبد الله بن حكيم ، قال الذهبي في «الميزان» (٤/٨٥) :
قال أحمد : «ليس بشيء» وكذا قال ابن المديني وغيره ، وقال ابن معين مرة : «ليس
بثقة» ، وكذا قال النسائي ، وقال الجوزجاني : «كذاب» .

وزاد البرقاني : «مصرح» ، كما في «تاريخ بغداد» (٩/٤٤٧) .

٢- عطاء بن عجلان : قال الحافظ في «التقريب» (ص : ٣٩١) : «متروك ، بل
أطلق عليه ابن معين والفلاس وغيرهما الكذب» .

وفي «تهذيب الكمال» (٥/١٧٣) : قال الترمذي : «ذاهب الحديث» .

واستنكر أحاديثه البخاري ، وأبو حاتم فقال الأول : «منكر الحديث» ، وقال
الثاني : «ضعيف الحديث» ، منكر الحديث جداً ، مثل أبان بن أبي عياش ، وهو
متروك الحديث» .

٣- عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه : أخرجه الخطيب في «اقتضاء العلم العمل»
(١٠٠) من طريق بشر بن عبيد الدارسي ، ثنا محمد بن سليم عن عطاء بن السائب ،
ثنا عبد الرحمن بن يزيد به .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ، فإن بشر بن عبيد الدارسي قال الذهبي فيه في
«الميزان» (٢/٣٢) : «كذبه الأزدي» ، وقال ابن عدي : «منكر الحديث عن الأئمة ، بين
الضعف جداً» .

٧- معاذ بن جبل :

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠ / رقم ١٢١) بإسناده عن عمرو بن واقد ، ثنا
يزيد بن أبي مالك عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم ، عن معاذ مرفوعاً
به بلفظ : «من طلب العلم ليباهي به العلماء ، وليماري به السفهاء في المجالس =

«لم يرح رائحة الجنة» .

قلت : وهذا الإسناد ضعيف جداً ، فعمرو بن واقد متروك الحديث كما في «التقريب» (ص : ٤٢٨) ، وشهر بن حوشب مختلف فيه .

٨- أم سلمة :

أخرجه تمام في «فوائده» (١٧٢ / ١ - الروض البسام) من طريق عبد الخالق بن زيد بن واقد عن أبيه عن محمد بن عبد الملك بن مروان عن أبيه عنها به مرفوعاً بلفظ : « من تعلم علماً لياهي به العلماء فهو في النار » .

قلت : وهذا الحديث بهذا الإسناد ضعيف :

١- عبد الخالق بن زيد : لئنه الذهبي وقال النسائي : « ليس بثقة » ، وقال البخاري : « منكر الحديث » « لسان الميزان » (٤ / ٢٥٣ - ٢٥٤) .

٢- عبد الملك بن مروان : الخليفة الأموي ؛ فإنه ممن ذكر في الرواة عن أم سلمة كما في «السير» (٤ / ٢٤٦) ، قال الذهبي فيه في «الميزان» (١ / ٤١١) « أتى له العدالة ، وقد سفك الدماء وفعل الأفاعيل » .

وقد روي من أوجه أخرى مرسل ، وموقوفة ، ومقطوعة :

* مرسل مكحول :

أخرجه الدارمي (٧٧ / ١٠) عن يحيى بن بسطام عن يحيى بن حمزة حدثني النعمان ، عن مكحول ، قال رسول الله ﷺ : « من طلب العلم لياهي به العلماء ، أوليماري به السفهاء ، أو يريد أن يقبل بوجوه الناس إليه ، أدخله الله جهنم » .

قلت : هذا إسناد لين ، فإن يحيى بن بسطام وإن قال فيه أبو حاتم : « صدوق » فقد قال أبو داود : « تركوا حديثه » ، وقال ابن حبان : « لا تحمل الرواية عنه ، لأنه كان داعيةً إلى القدر ، ولأنه في روايته مناكير » كما في «لسان الميزان» (٦ / ٣٢٢) .

.....

= وأورده الذهبي في «المغني في الضعفاء» (٧٣١ / ٢) .
وقد خالفه غيره ، إذ قد رواه الدارمي أيضاً (٧٧ / ١) عن محمد بن يوسف عن
سفيان ، عن برد بن سنان أبي العلاء عن مكحول من قوله .
وهذا أصح إسناداً ، فرجاله كلهم ثقات ، اللهم إلا برد بن سنان ، فقد تكلم
فيه لأجل القدر .

* عن رجل عن النبي ﷺ :

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٩٦ / ٧) واستغربه فقال : «هذا غريب من حديث
الثوري ، لم نكتبه إلا من هذا الوجه» .
قلت : وهو واه جداً ، ذلك لأجل :
١- الإبهام في راويه عن النبي ﷺ .
٢- في إسناده ، محمد بن القاسم الأسدي ، كذبه أحمد ، والدارقطني ، وقال
النسائي : « ليس بثقة » وقال أحمد : «رمينا حديثه» .

* موقوف ابن مسعود :

أخرجه الدارمي (٧٦ / ١) بإسناده عن عاصم الأحول عن حدثه عن أبي وائل
عن عبد الله قال :
«من طلب العلم لأربع دخل النار ، أو نحو هذه الكلمة ، لياهي به العلماء ، أو
ليماري به السفهاء ، أو ليصرف به وجوه الناس إليه ، أو ليأخذ به الأمراء» .
قلت : وهذا إسناد ضعيف بلهالة من حدث به عاصمًا .
وقد روي من طريق أخرى : عند الدارمي (٦١ / ١) ، والخطيب في «الفقيه
والمفتق» (٨١٠) عن ابن مسعود قال :
« لا تعلموا العلم لثلاث : لتماروا به السفهاء ، أو لتجادلوا به الفقهاء ، =

وعنه / ﷺ : « من تعلم علماً لغير الله أو أراد به غير وجه الله (ع / ٤ / ١)

فليتوباً / مقعده من النار » - رواه الترمذي [٢١]. (س / ٦٥ / ٢)

= أو تصرفوا به وجوه الناس إليكم .. » .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ، فمحمد بن عون الخراساني ، الحفاظ على ضعفه
ونكارة مروياته ، قال ابن معين : « ليس بشيء » ، وقال البخاري ، وأبو حاتم ،
والأزدي : « منكر الحديث » ، وقال النسائي : « ليس بثقة » ، وقال : « متروك الحديث » ،
كما في « تهذيب الكمال » (٤٦٦/٦) ، وفي « التقريب » (ص : ٥٠٠) : « متروك » .

✽ لقمان الحكيم :

أخرجه الدارمي (٧٨/١) عن شهر بن حوشب ، قال لقمان لابنه : يا بني لا
تعلم العلم لتباهي به العلماء ، أو تماري به السفهاء ، أو ترائي به في المجالس . . .
قلت : وإسناده إلى شهر رجاله ثقات ، والله أعلم .

وخلاصة القول أن الحديث لا يصح ، وغالب طرقه منكراً أو باطلة ، معضلة أو
ضعيفة جداً ، لا ترقى للتصحيح بل للتحسين .

قال العقيلي في « الضعفاء » (٤٩٥/٢) : « في هذا الباب أحاديث لينة الأسانيد
كلها عن النبي ﷺ » .

[٢١] إسناده منقطع :

١- حديث ابن عمر :

بلفظ : « من طلب العلم لغير الله ، أو أراد به غير الله ، فليتوباً مقعده من النار » .
أخرجه الترمذي (٢٦٥٥) ، والنسائي في « الكبرى » (٥٩١٠) ، وابن ماجه (٢٥٨) ،
والأجري في « أخلاق العلماء » (ص : ٩٤٣) ، من حديث محمد بن عباد الهنائي ،
حدثنا علي بن المبارك عن أيوب السخثياني ، عن خالد بن دريك عن ابن عمر ، قال
الترمذي : « هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث أيوب إلا من هذا الوجه » =

وروي: « مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ [تَعَالَى] (١) لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيَصِيبَ بِهِ [عَرَضًا] (٢) مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .
أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ [٢٢٢] .

(١) من (ط) .

(٢) كذا وفي (س) و (ط) : « غَرَضًا » .

= قلت: في إسناده انقطاع ، خالد بن دريك لم يدرك ابن عمر - رضي الله عنه -
انظر « تهذيب الكمال » (٢/٣٤١) ، و « جامع التحصيل » للعلائي (ص : ١٧٠) .
[٢٢٢] حسن :

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٦٦٤) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٥٢) ، وَأَحْمَدُ (١/٣٣٨) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمَصْنُفِ » (٥/٢٨٦) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٧٨) ، وَالْحَاكِمُ (٢٨٨ وَ ٢٨٩) ، وَابْنُ أَبِي هَيْثَمٍ فِي « الْمُدْخَلِ » (٤٧٨) ، وَالْخَطِيبُ فِي « التَّارِيخِ » (٨/٨٧) ، وَ (٥/٣٤٧) ، وَ « الْجَامِعُ » (١٧) ، وَ « الْفَقِيهَ وَالْمُتَّفَقَةَ » (٨١١) ، « وَاقْتِضَاءُ الْعِلْمِ الْعَمَلِ » (٢/١٠٢) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ » (١/١٩٠) ، مِنْ طَرَقَ عَدَّهُ كَثِيرٌ عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرِ أَبِي طَوَالَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِ .

قال الحاكم في « المستدرک » : « هذا سنده ثقات رواه على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » .

قلت: لم يخرج الشيخان حديثًا بهذه الترجمة ، وإن أخرجوا لرجالها ، وفليح بن سليمان وإن كان قد أخرج له الجماعة ، فهو مختلف فيه كما قال الدارقطني ، فقله ضعفه يحيى بن معين ، والنسائي ، وأبو داود ، وغيرهما .

والقول الفصل فيه : ما قاله الحافظان الدارقطني ، وابن عدي : أنه « لا بأس به » ،

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ « إن أول الناس يقضى عليه يوم القيامة وذكر الثلاثة » - وفيه - « [و] (١) رجل تعلم العلم

(١) سقطت من (س) و (ط) .

= وزاد الأخير : « له أحاديث صالحة وغرائب » . ولذا قال الحافظ في «التقريب» :
«صدوق كثير الخطأ» (ص : ٤٤٨) .

وقال في «هدي الساري» (ص : ٤٥٧) : «لم يعتمد عليه البخاري اعتماده على مالك ، وابن عيينة ، وأضرابهما ، وإنما أخرج له أحاديث ، أكثرها في المناقب ، وبعضها في الرقائق » .

قلت : وهذا منها - أي الرقائق - و القلب يميل إلى حسنه ، والله أعلم .
* وله شواهد أخرى .

* عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده :

أخرجه الخطيب البغدادي في «الجامع» رقم (١٦) ، بلفظ : «من تعلم علماً يتنفع به في الآخرة ، يريد به عرض الشيء من الدنيا ، لم يرح رائحة الجنة» .

قلت : في إسناده إلى عمرو المثنى بن الصباح ، ضعيف اختلط بآخرة كما في «التقريب» لابن حجر (ص : ٥١٩) .

* أنس بن مالك :

أخرجه الخطيب أيضاً في «الجامع» (١٨) بلفظ : «من طلب العلم ، أو الحديث يريد به الدنيا ، لم يجد حرث الآخرة» .

قلت : وإسناده واهٍ ، فيه أبو هرمرز ، ضعفه أحمد ، وجماعة ، وكذبه ابن معين ، وقال أبو حاتم : «متروك ذاهب الحديث» ، وقال النسائي : «ليس بثقة» كما في «لسان الميزان» (١٨٩/٦) .

وعلمه وقرأ القرآن ، فأُتِيَ به فعرفه نعمه فعرّفها قال : فما عملت فيها؟
 قال: تعلمت فيك العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن ، قال : كذبت ولكن
 تعلمت ليقال عالم ، وقرأت ليقال قارئ ، فقد قيل ، ثم أمر به فسحب
 على وجهه حتى ألقى في النار « ... أخرجه مسلم والنسائي [٢٣].
 وعن حماد بن سلمة : « من طلب الحديث لغير الله تعالى مكر به » .
 وعن بشر : « أوحى الله تعالى ^(١) إلى داود لا تجعل بيني وبينك
 عالماً مفتوناً فيصدك [بشك] ^(٢) عن محبتي أولئك قطاع الطريق على
 عبادي » .



(١) سقطت من (س) و (ط) .

(٢) في (س) و (ط) : « بشك » .

[٢٣] صحيح .

أخرجه مسلم (رقم: ١٩٠٥) ، والنسائي (٢٣/٦) من حديث يونس بن يوسف
 عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة مرفوعاً به .

الباب الثاني

في أدب العالم في نفسه ومراعاة طالبه ودرسه .

وفيه [ثلاثة] (١) فصول :

الفصل الأول : في آدابه في نفسه

وهو اثنا عشر نوعاً

النوع الأول

دوام مراقبة الله تعالى في السر و [العلانية] (٢) ، والمحافظة على خوفه في جميع حركاته وسكناته و أقواله و أفعاله ؛ فإنه أمين على ما أودع من العلوم وما منح من الحواس والفهوم ، قال الله تعالى : ﴿ لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (الأنفال: ٢٧) وقال تعالى : ﴿ بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ ﴾ (المائدة : ٤٤) .

وقال الشافعي : «ليس العلم ما حفظ، العلم ما نفع»، ومن ذلك دوام السكينة والوقار والخشوع [والورع] (٣) والتواضع [لله] (٤) والخضوع «[٢٤] .
ومما كتب مالك إلى الرشيد - رضي الله عنهما - إذا علمت علماً

(١) كذا في (س) و (ط) و في (ع) : «ثلاث» .

(٢) في (س) و (ط) : «العلن» .

(٣) سقطت من (س) و (ط) .

(٤) من (ط) .

[٢٤] وقال مالك - رحمه الله - : «حق على من طلب العلم أن يكون له وقار ،

وسكينة ، وخشية ، والعلم لمن رزق خيره . . . » «السير» (٨/١٠٧ - ١٠٨) .

فلير عليك [أثره] ^(١) وسكينة وسمته ووقاره وحلمه لقوله ﷺ: «العلماء ورثة الأنبياء» .

وقال عمر - رضى الله - عنه: «تعلموا العلم وتعلموا له السكينة والوقار»، وعن السلف: «حق على العالم أن يتواضع لله في سره وعلائقه» (ع / ٤ / ٢) ويحترس من نفسه ويقف [على ما أشكل] ^(٢) عليه // .

الثاني

أن يصون العلم كما صانه علماء السلف، ويقوم له بما جعله الله تعالى له من العزة والشرف، فلا يذله بذهابه ومشيه إلى غير أهله من أبناء الدنيا من غير ضرورة أو حاجة ، أو إلى من يتعلمه منه منهم وإن عظم شأنه وكبر قدره .

قال الزهري : « هوانٌ بالعلم أن يحمله العالم إلى بيت المتعلم » وأحاديث السلف في هذا النوع كثيرة، وقد أحسن القائل [وهو القاضي] ^(٣) أبو شجاع الجرجاني : /

ولم أبتذل في خدمة العلم مهجتي
أأشقى به غرساً وأجنيه ذلّةً
لأخدم مَنْ لا قيتُ لكن لأخدم
إذا فاتباع الجهل قد كان أحزماً
ولو أن أهل العلم صانوه صانهم
ولو عظموه في النفوس لعظماً ^(٤)

(١) في (س) و (ط) : «علمه» .

(٢) في (س) و (ط) : «على ما أشهر» .

(٣) سقطت من (س) و (ط) .

[٢٥] والمشهور أنه عن أبي الحسن الجرجاني ، كما في «الوفيات» لابن خلكان

(٢/١٣٢) ، وهو علي بن عبد العزيز الجرجاني .

فإن دعت حاجة إلى ذلك أو ضرورة أو اقتضته مصلحة دينية راجحة على مفسدة [بذله] ^(١) وحسنت فيه نية صالحة ، فلا بأس به - إن شاء الله تعالى - وعلى هذا يحمل ما جاء عن بعض أئمة السلف [من] ^(٢) المشي إلى الملوك وولاية الأمر كالزهري والشافعي وغيرهما لاعلى أنهم قصدوا بذلك فضول الأغراض الدنيوية ^[٢٦] وكذلك إذا كان المأتى إليه من العلم والزهد في المنزلة العلية والمحل الرفيع فلا بأس بالتردد إليه لإفادته؛ فقد

(١) في (س) : «بذلة» .

(٢) في (س) : «في» .

[٢٦] قال ابن الوزير في «العواصم والقواصم» بعد ذكره للقسم الأول من أقسام دواعي مخالطة العلماء للأمرء (١٨/٨) :

« القسم الثاني : المخالطة للمصالح المتعلقة بالعامّة من الشفاعة للفقراء ، والتبليغ للمظلومين ، أو نحو ذلك ، أو المصالح الخاصة بالملوك من وعظهم أو تذكيرهم وتعريفهم بما يجب للمسلمين ، وتعليمهم معالم الدين ، وسواء كان ذلك على جهة التصريح ، أو التلويح مع حسن النية ، وهذا القسم يكون مستحباً غير مكروه ، وسواء كان الغرض الحاصل من ذلك تركهم للباطل كلّ ، أو تركهم لبعضه ، وتخفيفهم منه ، إلا أن يكون في الزمان إمام حق ، يدعو إلى حرب الظلمة ، فإنّ المصير إليه هو الواجب » .

وانظر فصولاً نافعة ، وقواعد جامعة في هذا الكتاب ، ترفع الحجاب عن هذه المسألة ، وتكشف عن أدلتها بما قد لا تجده في غيره (١٨٧/٨ - ٢٢٢) .

كان سفيان الثوري يمشي إلى إبراهيم بن أدهم ويفيده وكان أبو عبيد يمشي إلى علي بن المدني يسمعه غريب الحديث .

الثالث

أن [يتخلق] (١) بالزهد في الدنيا و [ليقلل] (٢) منها بقدر الإمكان الذي لا يضر بنفسه أو بعياله فإن ما يحتاج إليه لذلك على الوجه المعتدل من القناعة ليس يعد من الدنيا، وأقل درجات العالم أن يستقذر التعلق بالدنيا ؛ لانه أعلم الناس بخستها وفتنتها وسرعة زوالها وكثرة [تعبها] (٣) ونصبها فهو أحق بعدم الالتفات إليها والاشتغال بهمومها .

وعن الشافعي - رضي الله عنه - : « لو أَوْصِي [لأعقل] (٤) الناس

(س / ٦٧ / ١) صُرِفَ إِلَى الزَّهَادِ / فليت شعري مَنْ أَحَقَّ [من العلماء] (٥) بزيادة العقل وكماله .

(ع / ١٥ / ١) وقال يحيى بن معاذ : «لو كانت الدنيا / تَبْرًا يَفْنَى والآخرة خَرْفًا

يبقى لكان ينبغي للعاقل إيثار الخرف الباقي على الفاني على التبر فكيف والدنيا خرف [فان] (٦) والآخرة تَبْرٌ [باقٍ] (٦) .

(١) كذا في (س) و (ط) و في (ع) : «يتعلق» .

(٢) في (س) و (ط) : «التقلل» .

(٣) كذا في (س) و (ط) و في (ع) : «بغيتها» .

(٤) في (ط) : «إلى أعقل» .

(٥) كذا في (س) و في (ط) ، (ع) : «بالعلماء» .

(٦) في (س) و (ع) : «فاني ، باقي» .

الرابع

أن ينزه علمه عن جعله سلمًا يتوصل به إلى الأغراض الدنيوية من جاه أو مال أو سمعة أو شهرة أو خدمة أو تقدم على أقرانه [٢٧].

قال الإمام الشافعي - رضي الله عنه - : « وددت أن الخلق تعلموا هذا العلم على أن لا يُنسبَ إليَّ حرفٌ منه » ، وكذلك ينزهه عن الطمع في رفق من طلبته بمال أو خدمة أو غيرهما بسبب اشتغالهم عليه وترددهم إليه ، كان منصور لا يستعين بأحد يختلف إليه في حاجة .

وقال سُفيان بن عيينة : « كنت قد أوتيت فهمَ القرآنِ فلما قبلت الصُّرةَ من أبي جعفر سَلَبْتَهُ ، فَنَسِئُ اللهَ [تعالى] (١) المُسامحةَ » .

الخامس

أن ينزه عن دني المكاسب ورذيلها طبعًا، وعن مكروهاها عادةً وشرعًا كالحجامة والدباغة والصباغة [٢٨] وكذلك يتجنب مواضع التهم وإن بعدت [ولا يفعل] (١) شيئًا يتضمن نقص مروءة أو ما يستنكر ظاهرًا

(١) من (ط) .

[٢٧] وبعضها أخطر من بعض ، ورحم الله الإمام أحمد حين قال :

«حُبُّ الرياسة أعجب إلى الرجل من الذهب والفضة ، ومن أحب الرياسة طلب عيوب الناس » « طبقات الحنابلة » (٢ / ١٤) .

وقديمًا قيل : « الشهرة آفة ، وكل يتحراها ، والخمول راحة ، وكل يتوقاها » .

[٢٨] للتوسع في معرفة ما يكره من المهن والحرف طبعًا ، وعادة انظر كتاب

«المروءة وخوارمها» لمشهور حسن آل سلمان ؛ فإنه جامع في بابه .

(س / ٦٧ / ٢) وإن كان جائزاً باطناً / ؛ فإنه يعرض نفسه للتهمة ، وعرضه للوقية ، ويوقع الناس في الظنون المكروهة وتأثيم الوقية ، فإن اتفق وقوع شيء من ذلك [منه] (٢) لحاجة أو نحوها أخبر من [شاهده] (٣) [بحكمه] (٤) وبعذره ومقصوده كيلاً يَأْتَمَ بسببه أو ينفر عنه فلا ينتفع بعلمه وليستفيد ذلك الجاهل به .

ولذلك قال النبي ﷺ للرجلين لما رأياه يتحدث مع صفة فولياً :
« على رسلكما إنها صفة ثم قال : إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فخفت أن يقذف في قلوبكما شيئاً [وروي] (٥) فتهلكا » . [٢٩]

(١) في (س) : « فلا يفعل » .

(٢) سقطت من (ط) .

(٣) في (س) : « يشاهده » .

(٤) في (ط) : « بحلمه » .

(٥) في (ط) : « أو قال » .

[٢٩] صحيح .

أخرجه البخاري (٢٠٣٨) ، ومسلم (٢١٧٥) ، وأبو داود (٢٤٧٠) ، والنسائي في «الكبرى» ، وابن ماجه (١٧٧٩) ، كلهم من طرق : عن الزهري عن علي بن الحسن ، عن صفة بنت حبي - رضي الله عنها - مرفوعاً به .

وأخرجه مسلم (٢١٧٤) ، وأبو داود (٤٧١٩) عن ثابت عن أنس .

قال ابن دقيق العيد في شرحه لهذا الحديث :

« وهذا يتأكد في حق العلماء ، ومن يقتدى به ، فلا يجوز لهم أن يفعلوا »

السادس

أن يحافظ على القيام بشعائر الإسلام وظواهر الأحكام كإقامته الصلاة في [مساجد الجماعات] ^(١) وإفشاء السلام للخواص والعوام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والصبر على الأذى بسبب ذلك صادعاً بالحق عند السلاطين، باذلاً نفسه لله لا يخاف فيه لومة لائم، ذاكراً قوله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنِ [مِنْ] ^(٢) عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ (لقمان: ١٧).

وما كان سيدنا رسول الله ﷺ / وغيره من الأنبياء عليه من الصبر على (ع / ٥ / ٢) الأذى، وما كانوا يتحملونه في الله تعالى حتى كانت لهم العقبي.

وكذلك القيام بإظهار السنن وإخمال البدع والقيام لله [تعالى] ^(٣).

في أمور الدين وما فيه مصالح المسلمين على الطريق / المشروع والمسلك (س / ٦٨ / ١)

المطبوع [مجتهداً] ^(٣) ولا يرضى من أفعاله [الظاهرة والباطنة] ^(٤) بالجائز [منها] ^(٥) بل يأخذ نفسه بأحسنها وأكملها؛ فإن العلماء هم القدوة وإليهم المرجع في الأحكام وهم حجة الله تعالى على العوام وقد يراقبهم

(١) في (ط) : «المساجد للجماعات» .

(٢) في (س) : «لن» .

(٣) من (س) .

(٤) في (س) : «الباطنة والظاهرة» .

(٥) في (س) : «منهما» .

= فعلاً يوجب سوء الظن بهم ، وإن كان لهم فيه مخلص ؛ لأن ذلك سبب لإبطال الانتفاع بعلمهم ، ومن ثم قال بعض العلماء : ينبغي للحاكم أن يبين للمحكوم عليه وجه الحكم إن كان خفياً ؛ نفيًا للتهمة . من «فتح الباري» (٤ / ٣٢٩) .

[للأخذ]^(١) عنهم من لا ينظرون، ويقتدي بهديهم من لا يعلمون، وإذا لم ينتفع العالم بعلمه فغيره أبعد [عن]^(٢) الانتفاع به كما قال الشافعي [رضي الله عنه]^(٣): « ليس العلمُ ما حفظ، العلم ما نفع » ، ولهذا عظمت زلة العالم لما يترتب عليها من المفاسد لاقتداء الناس به .

السابع

أن يحافظ على المندوبات الشرعية القولية والفعلية فيلازم تلاوة القرآن وذكر الله تعالى بالقلب واللسان وكذلك ما ورد من الدعوات والأذكار في آناء الليل والنهار ومن نوافل العبادات من الصلاة والصيام وحج البيت الحرام والصلاة على النبي ﷺ؛ فإن [محبته]^(٤) وإجلاله وتعظيمه واجب، والأدب عند سماع اسمه وذكر سنته مطلوب و [سنة]^(٥) كان مالك - رضي الله [تعالى]^(٦) عنه - : إذا ذكر النبي ﷺ [تغير]^(٦) لونه وينحني . وكان جعفر بن محمد إذا ذكر النبي ﷺ عنده اصفر لونه . وكان ابن القاسم إذا ذكر النبي ﷺ يجف لسانه في فيه هيبة/ لرسول الله ﷺ .

(١) في (س) : «الأخذ» .

(٢) في (ع) و (س) : «من» .

(٣) من (ط) .

(٤) كذا في (س) و (ط) ، وفي (ع) «تحبته» ولعل الأقرب ما أثبت .

(٥) في (س) : «سننه» .

(٦) في (س) و (ط) : «يتغير» .

وينبغي [له] (١) إذا [تلي] (٢) القرآن أن يتفكر في معانيه و أوامره ونواهيهِ ووعده ووعيدهِ والوقوف عند حدودهِ وليحذر من نسيانه بعد حفظه فقد ورد في الأخبار النبوية ما يزرع عن ذلك [٣٠].

(١) سقطت من (ع) .

(٢) في (ط) : «تلا» .

[٣٠] عن سعد بن عبادة قال : قال رسول الله ﷺ :

«ما من امرئ يقرأ القرآن ثم يتساهل إلا لقي الله عز وجل يوم القيامة أجزم» .
أخرجه أبو داود (١٤٧٤) ، وأحمد (٢٨٤/٥ و ٢٨٥) (٣٢٣/٥) ، وابن أبي شيبة (٢٩٩٨٨/٢٤/٦) ، والدارمي (٣٣٣٥) ، وعبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» (٣٢٧/٥) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤/٤) ، كلهم من طرق عن يزيد بن أبي زياد عن عيسى بن فائد ، عن سعد به وقد اختلف فيه على عيسى على أوجه :
أولاً : رواه عنه :

١- شعبة (عند أحمد ، والدارمي ، والطبراني) .

٢- خالد بن عبد الله (عند أحمد ، والطبراني) .

٣- جرير بن عبد الحميد (كما في «تحفة الأشراف» ٢٧٤/٣) .

٤- محمد بن فضيل (عند ابن أبي شيبة) عن رجل عن سعد بن عبادة .

ثانياً : رواه عنه :

١- محمد بن فضيل (في وجه آخر عند الطبراني) .

٢- ابن إدريس (عند أبي داود) عن سعد بن عبادة مباشرة .

ثالثاً : رواه عنه :

١- أبو بكر بن عياش (تحفة الأشراف) .

٢- أبو عوانة (عند عبد الله في «الزوائد») .

=

٣- عبد العزيز بن مسلم (عند أحمد) عن عبادة بن الصامت .

رابعاً : رواه وكيع عن أصحابه عن يزيد عن عيسى مرسلأ ، كما قال المزني وتعقبه الحافظ في «النكت الظراف» فقال : «الأولى أن يقول معضلاً فإنه سقط منه الرجل المبهم ، والصحابي» .

قلت : فهذا الحديث كما ترى مضطربٌ جداً على ما فيه من ضعف ، فإن يزيد بن أبي زياد ، وهو القرشي الهاشمي ضعيف ، كبر فتغير ، وصار يتلقن كما في «التقريب» (ص : ٦٠١) ، ولعل هذا من جنابة تغيره .

وعيسى بن فائد مجهول ، وروايته عن الصحابة مرسلأ «التقريب» (ص : ٤٤٠) على ما في روايته عن «رجل» من إبهام يزيد الحديث ضعفاً إلى ضعف ، والله أعلم . وفي الباب حديث آخر .

أخرجه أبو داود (٤٦١) ، والترمذي (٢٩١٦) ، وابن خزيمة (١٢٩٧) من حديث عبد الوهاب بن الحكم الوراق البغدادي ، حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج عن المطلب بن حنطب عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « عرضت عليّ أجورُ أمتي ، حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد ، وعرضت عليّ ذنوب أمتي ، فلم أر ذنباً أعظم من سورة في القرآن ، أو آية أوتيتها الرجل ثم نسيها» .

قال الترمذي : «هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه» .

قلت : أي ضعيف كما هي عادته في مثل هذا التعبير ويأتي بيان علته إن شاء الله . وقد اختلف فيه على عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ، فرواه الطبراني في «المعجم الصغير» (٥٤٧ - الروض) ، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١١/٢ - ١٢) عن علي بن إسحاق الأصبهاني ، حدثنا محمد بن يزيد الأدمي ، حدثنا عبد المجيد ابن عبد العزيز بن أبي رواد قال : قال رسول الله ﷺ به .

والأولى أن يكون له منه في كل يوم ورد راتب ، لا يخل به ؛ فإن
غلب عليه فيوم ويوم فإن عجز ففي ليلتي الثلاثاء والجمعة لاعتیاد بطلالة

= قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات ، فشيخ الطبراني قال أبو الشيخ فيه: «حسن
الحديث» ، يسمى الوزير ، لأنه كان يقوم بحوائج ابن القرات الحافظ ، فالظاهر
صلاحه انظر «تاريخ الإسلام» للذهبي وفيات (٢٩١ - ٣٠٠) .

وأما محمد بن يزيد الأدمي ، فإنه ثقة عابد ، كما في «التقريب» (ص: ٥١٤) ،
والظاهر أن ابن جريج كان يحدث به على الوجهين ، ولا يلصق الوهم بعبد المجيد ،
فإنه وإن كان فيه كلام خفيف ، إلا أنه من أعلم الناس بابن جريج كما قال ابن معين ،
وقال ابن عدي ، بعد أن أورد بعض أحاديثه: «كل هذه الأحاديث غير محفوظة ،
على أنه يثبت في ابن جريج» ، انظر «تهذيب الكمال» (٥٤٥/٦) .

وعلى كل فمهما يكن ، فإن الحديث على الوجه الأول معلول بعننة ابن جريج ؛
فإنه قبيح التدليس ، وبالانقطاع بين المطلب بن حنطب وأنس - رضي الله عنه - ، وبه
أعله البخاري كما في «سنن الترمذي» ، فإن المطلب أرسل عنه كما في «المراسيل»
لابن أبي حاتم (ص: ٢٠٩ - ٢١٠) .

وأما على الوجه الثاني فعلته : عننة ابن جريج ، والله أعلم .
«وللحديث شاهد ، ولكنه ضعيف جداً .

فقد أخرج ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٩٩٨٩) فقال : حدثنا وكيع عن إبراهيم
ابن يزيد عن الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث قال : قال رسول الله ﷺ : «عرضت
على الذنوب فلم أر فيها شيئاً أعظم من حامل القرآن وتاركه» .

قلت : وهذا على إعضاله ضعيف جداً ؛ فإن إبراهيم بن يزيد ، وهو الخوزي
متروك الحديث ، كما في «التقريب» (ص: ٩٥) .

[الاشتغال] (١) فيهما وقراءة القرآن في كل سبعة أيام ورد حسن ، وورد في الحديث ، وعمل به أحمد بن حنبل ويقال من قرأ القرآن في كل سبعة أيام لم ينسه قط [٣١].

الثامن

معاملة الناس بمكارم الأخلاق من طلاقة الوجه ، وإفشاء السلام وإطعام الطعام ، وكظم الغيظ ، وكف الأذى عن الناس ، واحتماله منهم (ع / ١ / ٦ / ١) / والإيثار ، وترك الاستئثار ، والإنصاف ، وترك الاستنصاف ، وشكر التفضل ، وإيجاد الراحة ، والسعي في قضاء الحاجات ، وبذل الجاه في

(١) في (ط) : «الاشتغال» .

[٣١] في «الشرح الكبير» (١ / ٣٦٤) : «يتحب ختم القرآن في كل سبعة أيام، قال عبد الله بن أحمد : كان أبي يختم القرآن في النهار ، في كل سبع يقرأ كل يوم سبعاً ، لا يكلم يتركه نظراً» .

وقال أحمد : «أكثر ما سمعت أن يختم القرآن في أربعين ، ولأن تأخيره أكثر من ذلك يفضي إلى نسيانه ، والتهاون به ، وهذا إذا لم يكن عذر ، فأما مع العذر فذلك واسع» .

قلت : ويؤيد هذا حديث عبد الله بن عمرو عند البخاري (٥٠٥٢) ، ومسلم (١١٥٩) ، وغيرهما بروايات مختلفة ، ومنها : «فاقرأه في كل سبع ، ولا تزد على ذلك» ، واللفظ لمسلم .

وانظر لذلك : - «فضائل القرآن» للفريابي (ص : ٢٢١-٢٢٨) .

- «فتح الباري» لابن حجر (٧١٤/٨) .

الشفاعات ، والتلطف بالفقراء والتحبب إلى الجيران والأقرباء ، والرفق بالطلبة ، وإعانتهم وبرهم ، - كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

وإذا رأى من لا [يقيم] (١) صلاته [٣٢] أو طهارته [أو] (٢) شيئاً من

الواجبات عليه أرشده بتلطف ورفق كما فعل رسول الله ﷺ / مع (س / ٦٩ / ١)

الأعرابي الذي بال في المسجد [٣٣] ومع معاوية بن الحكم لما تكلم في

الصلاة [٣٤].

(١) في (س) : «يتم» وكتب الناسخ في الهامش «نسخة لا يقيم» .

(٢) في (س) : «وشيئاً» .

[٣٢] ويشهد لهذا : حديث المسيء صلاته .

قال ابن رجب في «فتحه» (٥٧/٥) : «وفيه دليل - أي حديث المسيء - على أن من أساء صلاته ، فإنه يؤمر بإحسان صلاته مجملًا ؛ حتى يتبين أنه جاهل فيعلم لجهله» .

[٣٣] أخرجه البخاري (٢١٩) ، ومسلم (٢٨٥) ، واللفظ له من حديث أنس رضي الله عنه قال : « بينما نحن مع رسول الله ﷺ إذ جاء أعرابي ، فقام يبول في المسجد ، فقال أصحاب رسول الله ﷺ : مه ، مه ، قال : قال رسول الله ﷺ : «لا تُزرموه، دعوه» ، فتركه حتى بال ، ثم إن رسول الله ﷺ دعاه فقال : «إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر ، إنما هي لذكر الله عز وجل ، والصلاة ، وقراءة القرآن» أو كما قال رسول الله ﷺ قال : فأمر رجلاً من القوم فجاء بدلو من ماء فشبه عليه» .

[٣٤] أخرجه مسلم (٥٣٧) ، وفيه : « فلما صلى رسول الله ﷺ فبأبي هو وأمي ! ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه ، فوالله ما نهرني ، ولا ضربني =

التاسع

أن يظهر باطنه وظاهره من الأخلاق الرديئة (ويعمره بالأخلاق المرضية^(١) فمن الأخلاق الرديئة) * الغل والحسد^(٢) والبغي والغضب لغير الله تعالى والغش والكبر^[٣٥] والرياء والعجب^(٣) والسمعة والبخل والخبث والبطر^(٤) والطمع والفخر والخيلاء والتنافس في الدنيا والمباهاة بها والمداهنة و التزيين للناس^(٥)، وحب المدح بما لم يفعل، والعمى عن عيوب

(١) في (س) : «الرضية» .

(٢) في (س) كتب الناسخ في الهامش «نسخة» «والحقد» .

(٣) في (س) كتب الناسخ في الهامش «والحسد» .

(٤) طمست في (ع) .

(٥) في (س) : «والتزيين» ، وكتب الناسخ في الهامش «نسخة الناس» .

(* فيه علامة إلحاق بعد قوله «الرديئة» ولكنه مضموس في المخطوطة (ع) .

= ولا شتمني ، قال : « إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ، وإنما هو التسبيح ، والتكبير ، وقراءة القرآن » .

[٣٥] وقد أخرج أبو داود (٤٠٩٢) ، الترمذي (١٩٩٩) واللفظ له مرفوعاً من

حديث أبي هريرة ضمن حديث مطول : «ولكن الكبر من بطر الحق وغمط الناس» .

قال ابن المبارك - رحمه الله - : «الكبر أن تزدرى الناس ، والعجب أن ترى أن

عندك شيئاً ليس عند غيرك» ، من «تذكرة الحفاظ» (٢٧٨/١) ، ولذا قيل في الفرق

بينهما : الكبر يستدعي متكبراً عليه ، يرى نفسه فوقه ، ومتكبراً به ، وبه ينفصل

الكبر عن العجب ، فمن لم يُخلق إلا وحده ، يتصور أن يكون معجباً ، لا متكبراً ،

من «الفتح» (٥٠٥/١٠) .

النفس، والاشتغال عنها بعيوب الخلق والحمية والعصية لغير الله والرغبة والرغبة لغيره^(١) والغيبة والنميمة والبهتان والكذب والفحش في القول واحتقار الناس ولو كانوا دونه، فالحذر الحذر من هذه الصفات الخبيثة والأخلاق الرذيلة؛ فإنها باب كل شر بل هي الشر كله، وقد بلى بعض أصحاب النفوس الخبيثة من فقهاء الزمان بكثير من هذه الصفات إلا من عصم الله تعالى^(٢) ولا سيما الحسد والعجب والرياء واحتقار الناس.

وأدوية هذه البلية مستوفى في كتب الرقائق فمن أراد تطهير نفسه منها فعليه بتلك الكتب، ومن أنفعها كتاب «الرعاية» للمحاسبي^[٣٦]

- رحمه الله تعالى - (٣)

(١) في (ط) : «لغير الله» .

(٢) سقطت من (س) .

(٣) تحرفت في (ط) إلى «يقال» .

[٣٦] قال الذهبي في «السير» (١١١/١٢ - ١١٢) : «المحاسبي كبير القدر ، وقد دخل في شيء يسير من الكلام ، فنقم عليه ، وورد أن الإمام أحمد أثنى على حال الحارث من وجه ، وحذر منه » .

قلت : انظر على سبيل المثال (٢/٦٢ - ٦٣ و ٦٨ و ٢٣٣) من «طبقات الحنابلة» .
وعليك بما في كتب الرقائق ، والزهد من الصحيحين والسنن ، والكتب المفردة في ذلك من كتب السنة ففيها غناء لمريد تطهير قلبه من هذه الآفات ، والله الموفق .

ورحم الله الإمام الذهبي عند قوله في ترجمة الغزالي من «السير» (١٩/٣٤٠) لما تعرض لذكر «الإحياء» : «تدري ما العلم النافع ؟ هو ما نزل به القرآن =

(س / ٦٩ / ٢) ومن / أدوية الحسد الفكر بأنه اعتراض على الله [سبحانه وتعالى] (١)

في حكمته المقتضية تخصيص المحسود بالنعمة كما قال الشاعر العربي (٢) :

فإن تغضبوا (٣) من قسمة الله بيننا

فأله إذ لم يرضكم كان أبصرا (٤) .

مع مافيه من الغم وتعب القلب وتعذيبه بما لا يضرر فيه على

المحسود .

ومن أدوية العجب تذكر (٥) أن علمه وفهمه وجودة ذهنه وفصاحته

وغير ذلك من النعم فضل من الله عليه وأمانة عنده ليرعاها حق رعايتها .

وأن معطيه إياها قادر على سلبها منه في طرفة عين كما سلب

(ع / ٦ / ٢) بلعام [٣٧] لم علمه في طرفة عين وما ذلك على الله بعزيز / ﴿ أَفَأَمَّنُوا

(١) في (ط) .

(٢) في (س) : «رحمه الله» .

(٣) في (س) : «يغضوا» .

(٤) في (ع) : «أنصرا» .

(٥) في (س) و(ط) : «يذكر» .

= وفسره الرسول قولاً وفعلاً، ولم يأت ما نهى عنه ، قال عليه الصلاة والسلام :

«من رغب عن سنتي فليس مني» ، فعليك يا أخي بتدبر كتاب الله ، وبإدمان النظر في

الصحيحين ، «وسنن النسائي» ، «رياض النووي» ، «وأذكاره» ، تفلح وتنجح .

[٣٧] رجل من بني إسرائيل ، وقصته مشهورة في كتب التفسير ، وهو المقصود

بقوله تعالى : ﴿ واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان﴾ =

ومن أدوية الرياء الفكر بأن الخلق كلهم لا يقدرّون على نفعه بما لم يقضه الله له، ولا على ضره (٢) بما لم يقدره الله تعالى عليه، فلم يحبط عمله (٣) ويضر (٤) دينه ويشغل نفسه بمراعاة من لا يملك له في الحقيقة نفعاً ولا ضرراً مع أن الله تعالى يطلعهم على نيته وقبح سريرته كما صح في الحديث : «من سمع سمع الله به ومن راي راي الله به» [٣٨].

ومن أدوية احتقار الناس تدبر قوله تعالى ﴿ لا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ ﴾ [ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن] ﴿٥﴾ (الحجرات : ١٣) الآية ﴿ إنا خلقناكم من ذكرٍ وأنثى / إن ﴾ (س / ٧٠ / ١)

(١) كتب الناسخ في هامش (س) : نسخة «فلا يأمن مكر الله» .

(٢) في (س) و (ط) : «ضيره» .

(٣) في (ع) و (س) علمه . وكتب الناسخ في هامش (س) : نسخة «عمله» .

(٤) في (ط) : «يضير» .

(٥) من (س) .

= (سورة الأعراف ١٧٥ وما بعدها) .

انظر لذلك تفسير ابن كثير (٤٤٨/٦ - ٤٥٦) .

[٣٨] صحيح .

أخرجه مسلم (٢٩٨٦) عن ابن عباس - رضي الله عنه - ، وأخرجه البخاري (٦٤٩٩) ، ومسلم (٢٩٨٦) ، وابن ماجه (٤٢٠٧) عن جندب بن عبدالله البجلي - رضي الله عنه - .

أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ ﴿١﴾ ، ﴿ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ﴾
 (النجم : ٣٢) وربما كان المحترق أطهر عند الله قلباً وأزكى عملاً وأخلص
 نية، كما قيل: إن الله [تعالى] ^(١) أخفى ثلاثة في ثلاثة: وليه في عبادته
 ورضاه في طاعته ^(٢) وغضبه في معاصيه [٣٩].

ومن الأخلاق المرضية دوام التوبة ، والإخلاص ، واليقين ،
 والتقوى ، والصبر ، والرضا ، والقناعة ، والزهد ، والتوكل ،
 والتفويض ، وسلامة الباطن ، وحسن الظن ، والتجاوز ، وحسن الخلق ،
 ورؤية الإحسان ، وشكر النعمة ، والشفقة على خلق الله [تعالى] ^(٣) والحياه

(١) من (ط) .

(٢) في (ط) : «طاعاته» .

(٣) سقطت من (ع) .

[٣٩] وفي البخاري (٦٠٧١) ، ومسلم (٢٨٥٣) من حديث حارثة بن وهب
 الخزاعي قال رسول الله ﷺ : « ألا أخبركم بأهل الجنة ؟ كل ضعيف متضعف ، لو
 أقسم على الله لأبره ... » الحديث ، ومثله عن أنس عندهما .
 وأخرج مسلم (٢٨٥٤) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « رب أشعث
 مدفوع بالأبواب ، لو أقسم على الله لأبره » .

وما ينسب لابن حبيب المالكي ، كما في «نفع الطيب» (٢/ ٢٢٠) :
 لا تنظرون إلى جسми وقتله * وانظر لصدرى وما يحوي من السنن
 فرب ذي منظر من غير معرفة * ورب من تزدرية العين ذو فطن
 ورب لؤلؤة في عين مزبلة * لم يلق بال لها إلا إلى زمن

من الله [تعالى] ^(١) ومن الناس ، ومحبة الله تعالى هي الخصلة الجامعة
لمحاسن الصفات كلها وإنما [تتحقق] ^(٢) بمتابعة الرسول ﷺ ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ
تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ . (آل عمران : ٣١)

العاشر

دوام الحرص على الازدياد بملازمة الجِد ، والاجتهاد والمواظبة على
وظائف الأوراد من العبادة والاشتغال والإشغال قراءة وإقراءً ومطالعةً
وفكرًا وتعليقًا وحفظًا وتصنيفًا وبحثًا .

ولا يضيع شيئاً من أوقات عمره في غير ما [هو] ^(١) بصدده [من] ^(٢)
العلم والعمل إلا بقدر الضرورة من أكل أو شرب أو نوم أو استراحة للملل
أو أداء حق زوجة أو زائر / أو تحصيل قوت وغيره مما يحتاج إليه أو لألم (س / ٧٠ / ٢)
أو غيره مما يتعذر معه الاشتغال ، فإن بقية عمر المؤمن لا قيمة له ، ومن
استوى يومه فهو مغبون وكان بعضهم لا يترك الاشتغال لعروض مرض
خفيف أو ألم لطيف بل إذا كان يستشفي بالعلم ويشغل بقدر الإمكان كما
قيل :

إذا مرضنا تداوينا بذكركم * ونترك الذكر إخلالاً ^(٤) فنتكسر / (ع / ٧١ / ١)
وذلك لأن درجة العلم وراثه الأنبياء ولا تنال المعالي إلا بشق
الأنفس ، وفي صحيح مسلم عن يحيى بن أبي كثير قال : « لا يستطيع

(١) سقطت من (ع) .

(٢) في (س) : « يتحقق » .

(٣) تكررت في (ع) .

(٤) في (س) : « أحياناً » وفي (ع) : « إجلالاً » .

العلم براحة الجسم» . وفي الحديث :

«حفت الجنة بالمكاره» [٤٠].

[تُرِيدِينَ إِدْرَاكَ الْمَعَالِي رَخِيصَةً] (١)

وَلَا يَدُّ دُونَ الشَّهْدِ مِنْ إِبْرِ النَّحْلِ

وكما قيل :

لَا تَحْسَبِ الْمَجْدَ تَمْرًا أَنْتَ آكَلُهُ

لَا تَبْلُغِ الْمَجْدَ حَتَّى تَلْعَقَ الصَّبْرَ

وقال الشافعي - رضي الله عنه - : «حق على طلبة العلم بلوغ غاية

جهدهم في الاستكثار من عمله، والصبر على كل عارض دون طلبه،

وإخلاص النية لله تعالى [في إدراك علمه نصًا واستنباطًا والرغبة إلى الله

تعالى] (١) في العون عليه». وقال الربيع : «لم أر الشافعي - رضي الله عنه -

(١) من (ط) .

[٤٠] أخرجه مسلم (٢٨٢٢) ، من حديث ثابت عن أنس ، وفي (٢٨٢٣) عن

أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة .

قال ابن الجوزي في «صيد الخاطر» : «تأملت عجبًا ، وهو أن كل شيء نفس

خطير يطول طريقه ، ويكثر التعب في تحصيله ، فلما كان العلم أشرف الأشياء لم

يحصل إلا بالسهر ، والتعب ، والتكرار ، وهجر اللذات والراحة» (٢/٣٧٥-فكر)

وقد قيل : «بقدر ما تتعنى تنال ما تتمنى» .

أكلًا بنهارٍ ولا نائمًا بليلٍ لاشتغاله بالتصنيف « [٤١].

ومع ذلك فلا يحمل نفسه [من ذلك] ^(١) فوق طاقتها كيلا تسأم
وتمل ، فربما نفرت نفرةً لا يمكنه تداركها بل يكون أمره في ذلك قصداً

وكل إنسان أبصر بنفسه [٤٢] / (س / ٧١ / ١)

الحادي عشر

أن لا يستنكف أن يستفيد ما لا يعلمه عن هو دونه منصباً أو نسبا أو
سناً بل يكون حريصاً على الفائدة حيث كانت ، والحكمة ضالة المؤمن
يلتقطها حيث وجدها .

قال سعيد بن جبير : « لا يزال الرجل عالماً ما تعلّم ، فإذا ترك التعلم

(١) من (ط) .

[٤١] بل لقد بلغ علماؤنا المتقدمون في الاشتغال بالعلم مبلغاً عظيماً ، بحيث لم
يركوه في حال القيام ، ولا القعود ، ولا حال الصحة ، ولا المرض ، بل ولا في
حال الاحتضار .

فهذا الخطيب البغدادي يمشي ، وفي يده جزء يظالعه ، وهذا ابن مالك النحوي
الشهور يحفظ أبياتاً من شواهد الشعر ، وهو على فراش الموت - وانظر «السير»
(٢٨١/١٨) و«نفع الطيب» للمقري (٤٣١/٢) -

[٤٢] سيأتي إن شاء الله تعالى مزيد بيان لهذا فيما بعد .

وقد قيل :

لا تغلُ في شيء من الأمور واقتصد * كلا طرفي قصد الأمور ذميم .

وظن أنه قد استغنى واكتفى بما عنده فهو أجهل ما يكون»، وأنشد به
العرب .

وليس العمى طول السؤال وإنما

تمام العمى طول السكوت على الجهل

وكان جماعة من السلف يستفيدون من طلبتهم ما ليس عندهم
قال الحميدي - وهو تلميذ الشافعي - : « صحبت الشافعي من مكة إلى
مصر فكنت أستفيد منه المسائل وكان يستفيد مني الحديث » .
وقال أحمد بن حنبل : « قال لنا الشافعي : أنتم أعلم بالحديث
فإذا صح عندكم الحديث فقولوا لنا حتى آخذ به » .

وصح رواية جماعة من الصحابة عن التابعين [٤٣] وأبلغ من ذلك
كله قراءة رسول الله ﷺ على أبي وقال : « أمرني الله أن أقرأ عليك » ﴿لَمْ
يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ (البينة : ١) [٤٤] قالوا : من فوائده أن لا يمتنع الفاضل
من الأخذ عن المفضول .

[٤٣] قال العراقي في «التقييد والإيضاح» (ص : ٧٦) . «إن ابن عباس وبني
العبادة رووا عن كعب الأحبار، وهو من التابعين، وروى كعب أيضاً عن التابعين.
وقد صنّف الحافظ أبو بكر الخطيب ، وغيره في رواية الصحابة عن التابعين، فبلغوا
جمعاً كثيراً .» .

ثم ذكر - رحمه الله - أمثلة على ذلك ، منها في : «صحيح البخاري» (٢٨٣٢) .
«صحيح مسلم» (٧٤٧ و ٣٥٠) ، «سنن النسائي» (٣ / ٢٦٢) .

[٤٤] صحيح .

أخرجه البخاري (٣٨٠٩) ، ومسلم (٧٩٩) عن أنس - رضي الله عنه - .

الثاني عشر

الاشتغال بالتصنيف والجمع والتأليف لكن مع تمام الفضيلة / ، (ع / ٧ / ٢)
وكمال الأهلية ؛ فإنه يطلع على حقائق الفنون ودقائق العلوم للاحتياج إلى
كثرة التفتيش / والمطالعة والتنقيب والمراجعة [٤٥] ، وهو كما قال الخطيب
البغدادي : يثبت الحفظ ويذكي القلب ويشحذ الطبع ويجيد البيان ويكسب
جميل الذكر وجزيل الأجر ويخلده إلى آخر الدهر .

والأولى أن يعتني بما يعم نفعه وتكثر الحاجة إليه [٤٦] ، وليكن
اعتناؤه بما لم يسبق إلى تصنيفه متحريراً إيضاح العبارة في تأليفه معرضاً عن
التطويل الممل والإيجاز المخل مع إعطاء كل مصنف ما يليق به [٤٧] .

[٤٥] قال السبكي : «العالم ، وإن امتد باعه ، واشتد في ميادين الجدل وقاعه ،
واشتد ساعده حتى خرق به كل سد سد بابيه ، وأحكم امتناعه ، فنفعه قاصر على مدة
حياته ، ما لم يصنف كتاباً يخلد بعده ، أو يورث علماً ينقله عنه تلميذ ، إذا وجد
الناس فقده ، أو تهتدي به فئة مات عنها ، وقد ألبسها به الرشاد برده ، ولعمري ، إن
التصنيف لأرفعها مكاناً ؛ لأنه أطولها زمناً ، وأدومها إذا مات أحيانا » .

من «فتح المغيث» للسخاوي (٣٤٤ / ٢) . وانظر «صيد الخاطر» (ص : ٢٧٤ و ٢٧٦) .
[٤٦] والله در ابن العربي حيث قال : «ولا ينبغي لمصنف يتصدى إلى تصنيف أن
يعذل عن غرضين : إما أن يخترع معنى ، أو يبدع وضعاً ومبنى ، وما سوى هذين
الوجهين ؛ فهو تسويد ورق» . من «فتح المغيث» للسخاوي (٣٥٠ / ٢)

[٤٧] وقد قيل كما في «نقح الطيب» (١٨٤ / ٣) :

وكلّ طولٍ غالباً مملول * وحدّ ما يعنى به مفلول .

وانظر لهذا لزماً «التعالم» للشيخ بكر أبو زيد (ص : ٥٨) وكذا (٦٣) منه .

ولا يخرج تصنيفه من يده قبل تهذيبه وتكرير النظر فيه وترتيبه .
 ومن الناس مَنْ (١) ينكر التصنيف والتأليف في هذا الزمان على من
 ظهرت أهليته وعرفت معرفته ولاوجه لهذا الإنكار إلا التنافس بين (٢)
 أهل الأعصار، وإلا فمن إذا تصرف في مداده وورقه بكتابة ما شاء من
 أشعار أو (٣) حكايات مباحة أو غير ذلك لا ينكر عليه، فلم إذا تصرف فيه
 بتويد ما يتفع به من علوم الشريعة ينكر ويستهجن (٤) .
 أمّا من لم يتأهل لذلك فالإنكار عليه متجه (٥) لما يتضمنه من
 الجهل، وتغريب (٦) من يقف على ذلك التصنيف به ، ولكونه يضيع زمانه
 فيما لم يتقنه ، ويدع الإتقان الذي هو أخرى به منه .



(١) سقطت من (س) .

(٢) في (س) : «من» .

(٣) في (ط) : «و» .

(٤) في (س) : «يستمحن» و كتب الناسخ في هامشها «نسخة ويستهجن» .

(٥) في (ط) : «نتيجة» .

(٦) في (ط) : «تقرير» .

الفصل الثاني في آداب العالم في درسه وفيه اثنا عشر نوعاً .

(س / ٧٢ / ١)

الأول /

إذا عزم على مجلس التدريس تطهر من الحدث والخبث وتنظف وتطيب، ولبس من أحسن ثيابه اللائقة به بين أهل زمانه، قاصداً بذلك تعظيم العلم وتبجيل الشريعة .

كان مالك - رضي الله عنه - إذا جاءه الناس لطلب الحديث اغتسل وتطيب ولبس ثياباً جوداً ووضع رداءه على رأسه ثم يجلس على منصة ولا^(١) يزال يبخر بالعود حتى يفرغ ، وقال : «أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ» .

ثم يصلي ركعتي الاستخارة [٤٨] إن لم يكن وقت كراهة وينوي نشر العلم وتعليمه وبث الفوائد الشرعية وتبليغ أحكام الله تعالى التي أوثمن عليها وأمر ببيانها^(٢) والازدياد من العلم وإظهار الصواب والرجوع إلى الحق والاجتماع على ذكر الله تعالى والسلام على إخوانه من المسلمين

(١) في (س) : «قلا» .

(٢) في (س) : «ببيانها» .

[٤٨] لحديث جابر - رضي الله عنه - في البخاري ، وقال الشافعي - رحمه الله - : «أحب للحاكم إذا أراد أن يحكم ، أن يصلي ركعتين ، يستخير الله فيه ، ويستكشف غاية الاستكشاف» . «طبقات السبكي» (٧/١٠٨) .

(ع / ٨ / ١) والدعاء [للمسلمين و] ^(١) للسلف الصالحين / .

الثاني

إذا خرج من بيته دعا بالدعاء الصحيح عن النبي ﷺ وهو [٤٩]
«اللهم إني أعوذ بك أن أضل ^(٢) أو أضل أو أزل أو أزل ^(٣)
أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل عليّ، عز جارك وجل ثناؤك ولا إله غير»
ثم يقول: بسم الله و بالله ، حسبي الله توكلت على الله ، لا حول ولا قوة إلا
(س / ٧٢ / ٢) بالله العلي العظيم [٥٠] اللهم ثبت جناني وأدر الحق على لساني // .

(١) من (ط) .

(٢) في (س) : «أزل» .

(٣) سقطت من (س) . وقد وقع في هذا الدعاء في هذه النسخة اضطراب .

[٤٩] صحيح .

أخرجه أبو داود (٥٠٩٤)، و الترمذي (٣٤٢٧)، وابن ماجة (٣٨٨٤) عن النبي
عن أم سلمة - رضي الله عنها - ، بإسناد صحيح .
[٥٠] حسن لشواهده .

أخرجه أبو داود (٥٠٩٥) ، و الترمذي (٣٤٢٦) واللفظ له ، والنسائي في عمل
اليوم والليلة (٩٠) ، وابن السني في «العمل» أيضاً (١٧٨) ، وابن حبان (١٩٩)
والطبراني في «الدعاء» (٤٠٧) كلهم عن ابن جريج ، عن إسحاق بن عبد الله
أبي طلحة ، عن أنس مرفوعاً : « من قال - يعني إذا خرج من بيته - : بسم الله
توكلت على الله ، لا حول ولا قوة إلا بالله ، يقال له : «كفيت ، ووقيت ، وتنحى عنه
الشیطان» .

قال الترمذي - رحمه الله - : « هذا حديث حسن صحيح غريب ، لا نعرفه إلا من

« هذا الوجه » .

قلت : وهو كذلك ، لولا عنعنة ابن جريج فإنه قبيح التدليس ؛ بل نجزم بأنه دلس هذا ، حيث إن الحافظ نقل في «نتائج الأفكار» (١٦٤/١) عن الدارقطني قوله : «رواه عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج قال : حَدَّثْتُ عَنْ إِسْحَاقَ ، قَالَ : وَعَبْدُ الْمَجِيدِ أَثَبَتَ النَّاسَ بِابْنِ جَرِيحٍ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وقد أعله البخاري أيضاً فقال : «لا أعرف لابن جريج عن إسحاق إلا هذا ، ولا أعرف له منه سماعاً» . (من النتائج) ، والحديث حسنه الحافظ لشواهده ، وهو كذلك كما سيأتي ، والله أعلم .

* تنبيه (١) : وقع أخونا سليم الهلالي في تعليقه على الأذكار للنووي (١٠٠/١) في وهم فاحش جداً في هذا الموضوع ، حيث عدّ ما نقل عن الدارقطني فيه تصريح ابن جريج بالتحديث ، والأمر على العكس من ذلك تماماً ، فإن فيه إثبات الوساطة للمجهولة بينهما ، إذ إنه إنما قال ذلك - أي ابن جريج - بصيغة المجهول كما تقدم ، فسبحان من لا يهوى ، والله أجل وأعلم .

* تنبيه (٢) : الذي في صحيح ابن حبان مع الإحسان الرواية بالعنعة ، والذي في الموارد (رقم : ٢٣٧٥) عن ابن جريج حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، فما أدري ما وجهه .

وللحديث شاهد قريب منه من فعله ﷺ :

فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : «كان النبي ﷺ إذا خرج من منزله قال بسم الله ، التكلان على الله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله» .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٧) ، وابن ماجه (٣٨٨٥) ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٤٧) ، والطبراني في «الدعاء» (٤٠٦) ، والحاكم =

.....
= (١٩٦٠) . وقال : «حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرج له» .

قلت : وهذا من تساهله -رحمه الله- فإن في إسناده عبد الله بن حسن بن عطاء وهو ضعيف كما قال أبو زرعة ، وقال البخاري : «فيه نظر» ، وقال ابن حبان لا يقبل من حديثه إلا ما وافق الثقات» ، من «تهذيب الكمال» مع هامشه (١١٣/٤) وعليه فيه مؤاخذه ، إذ إن عبد الله لم يخرج له مسلم .

وله طريق آخر إلى أبي هريرة أتم سياقًا من هذا ، عند ابن ماجه (٢٨٨٦) والطبراني في «الدعاء» (٤٠٩) مرفوعًا بلفظ : « إذا خرج الرجل من بيته كان معه ملكان موكلان به ، فإذا قال : بسم الله ، قالا : هديت ، فإذا قال : لا حول ولا قوة إلا بالله ، قالا : وقيت ، فإذا قال : توكلت على الله ؛ قالا : كفيت ، قال : فيلقاه قرينه فيقولان : ماذا تريدان من رجل قد هُدي وكفي ووقى » .

قلت : وإسناده ضعيف أيضًا : فيه هارون بن هارون ، ضعفه النائم والدارقطني ، وقال أبو حاتم ، والبخاري : «لا يتابع في حديثه» ، وزاد أبو حاتم «منكر الحديث ، ليس بالقوي» كما في «تهذيب الكمال» (٣٨٣/٧) ، ولذا قال الحافظ في «التتائج» (١٦٧/١) : «ضعفوه» .
وله شاهد آخر بصيغة الأمر .

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٩٦/٢٢) ، و«الدعاء» (٤٠٨) عن يحيى بن يزيد ابن عبد الملك النوفلي ، عن أبيه ، عن يزيد بن خصيفة ، عن أبيه عن جده النبي ﷺ كان يقول :

«إذا خرج أحدكم من بيته فليقل : بسم الله ، لا قوة إلا بالله ، ما شاء الله ، توكله على الله ، حسبي الله ونعم الوكيل» .

قلت : وهذا إسناده ضعيف ، قال الذهبي في «الميزان» (٢٢٧/٧) في ترجمة يحيى

ويديم ذكر الله تعالى إلى أن يصل إلى مجلس التدريس ، فإذا وصل إليه سلم على من حضر (١) وصلى ركعتين إن لم يكن وقت كراهة ، فإن كان مسجداً (٢) تأكدت [الصلاة] (٣) مطلقاً، ثم يدعو (٤) الله تعالى بالتوفيق والإعانة والعصمة .

ويجلس مستقبل القبلة [٥١] إن أمكن بوقار وسكينة وتواضع وخشوع

(١) في (س) : «وسلم» .

(٢) في (ع) : «مسجد» .

(٣) من (ط) .

(٤) في (ع) : «يدع» .

= ابن يزيد بن عبد الملك : «قال أبو حاتم : منكر الحديث . . . قال ابن عدي : الضعف على حديثه بين» .

قلت -أي الذهبي- وأبوه : «مجمع على ضعفه» .

أقول : وللحافظ تحفظ على حكاية هذا الإجماع في «اللسان» (٣٦٤/٦) .

وله شاهد آخر مرسل بمثل لفظ حديث أنس المتقدم ، قَوَّاهُ الحافظ في «التتائج»

(١/١٦٤) ، عن عون بن عبد الله بن عتبة أن النبي ﷺ قال : «إذا خرج الرجل من

بيته فقال : بسم الله ، حسبي الله ، توكلت على الله ، قال الملك : كفيت وهديت ووقيت

... الحديث ، أخرجه المحاملي في «الدعاء» (رقم : ٢) وعنه الحافظ في «التتائج»

بإسناد قوي كما قال - رحمه الله - .

ولم أجد الحديث باللفظ الذي أورده المصنف - رحمه الله - .

[٥١] لعلَّ مستند المصنف - رحمه الله - في هذا الباب كغيره ، الأحاديث الواردة

في الترغيب في استقبال القبلة ، وكونها من أكرم وأشرف المجالس ، وهي لا تصح . =

= وقد روى هذا المعنى من عدة أوجه :

١- عن أبي هريرة :

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٠٦٢- المجمع) عن إبراهيم ، ثنا عمرو بن عثمان ، ثنا محمد بن خالد الوهبي ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « إن لكل شيء سيّداً ، وإن سيّد المجالس قبالة القبلة » .

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥٩/٨) : إسناده حسن ، وحنه أيضاً المنكر في «الترغيب والترهيب» (٥٩/٤) .

قلت : في هذا نظر بين ؛ فإن شيخ الطبراني ، إبراهيم الظاهر أنه إبراهيم محمد الحمصي فإنه يكثر الرواية عن عمرو بن عثمان ، وهو من الرواة عنه كما في «تهذيب الكمال» (٤٤١/٥) ، قال الحافظ في «اللسان» (٢٠٥/١) : «شيخ للطبراني غير معتمد» ، ومحمد بن عمرو هو ابن علقمة بن وقاص الليثي ، في التقرير (ص : ٤٤٩) : «صدوق له أوهام» .

٢- عن ابن عمر :

أخرجه أبو يعلى (٣٥٦-المطالب) ، والطبراني في «الأوسط» (٣٠٦٣-مجمع البحرين) ، وابن عدي في «الكامل» (٧٨٥/٢) من طريق حمزة بن أبي حمزة النصيبي عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ : «أكرم المجالس ما استقبل به القبلة» قلت : هذا إسناده ضعيف جداً ، حمزة بن أبي حمزة متروك الحديث ، منه بالوضع .

وقال ابن عدي في «الكامل» (٧٨٧/٢) : «كل ما يرويه ، أو عامته مناكير موضوعة ، والبلاء منه ، وليس ممن يروي عنه ، ولا ممن يروي عنهم» ، وقد روي عن ابن عمر من وجه آخر ، عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان» (٧٤/٢-٣٤٤) ، ولكن السند مسلسل بالمجاهيل .

= ٣- ابن عباس :

روي عن محمد بن كعب القرظي عنه من أوجه كلها منكراً .

١- هشام بن زياد أبو المقدم .

أخرجه عبد الله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص: ٣٥٩) ، الحاكم (٧٧٨٨) ،

والطبراني في «الكبير» (١٠٧٨١) ، والعقيلي في الضعفاء (١٤٦١/٤) ، وابن عدي

في «الكامل» (٢٥٦٤/٧) ، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٢٠) و(١٠٢١) من

طرق عنه به .

وهشام بن زياد متروك الحديث كما قال النسائي ، ضعفه أحمد وغيره ، وقال

أبو داود : «كان غير ثقة» كما في «الميزان» للذهبي (٨٠/٧) .

٢- مصادف بن زياد .

أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٧٧٨٧) ، ومصادف بن زياد قال فيه أبو حاتم

كما في «الجرح والتعديل» (٤٤١/٨) : «مجهول» ، وقال الذهبي في «المغني»

(٦٥٩/٢) : «قال العقيلي في ترجمة تمام : «متروك» .

٣- تمام بن بزيع الشقري .

أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (١٨٨١/١) ، وتمام هذا قال فيه الذهبي في

«الميزان» (٧٧/١) : وقال البخاري : «يتكلمون فيه» ، وقال الدارقطني : «متروك» ،

وقال ابن عدي : «ليس بالمعروف» .

٤- عيسى بن ميمون المدني .

أخرجه أيضاً العقيلي في «الضعفاء» (١٠٨٧/٣) ، ثم قال عقبه : «تابعه من هو

نحوه في الضعف» .

وعيسى هذا «متروك الحديث» ، ضعفه غير واحد ، انظر «الميزان» (٣٩٢/٥) . =

متربعاً أو غير ذلك مما لم يكره من الجلسات ، ولا يجلس مقعياً [٥٢] ولا مستوفزاً [٥٣] ولا رافعاً إحدى رجليه على الأخرى ، ولا ماداً رجله

= قال العقيلي في «الضعفاء» (١/١٨٨) :

« لم يحدث بهذا الحديث عن محمد بن كعب ثقة ، رواه هشام بن زياد أبو المقدام ، وعيسى بن ميمون ، ومصارف (كذا في المطبوع والمعروف مصادف) ابن زياد القرشي ، وكل هؤلاء متروك ، وحدث به القعني ، عن عبد الملك بن محمد بن أيمن ، عن عبد الله بن يعقوب ، عن حدثه ، عن محمد بن كعب ، ولعله أخذه عن بعض هؤلاء . »

والبيهقي في «الكبرى» (٧/٢٧٢) بعد أن رواه بإسناد آخر فيه ضعف ، وفيه من لم نهتد إلى ترجمتهم قال :

« وروي ذلك أيضاً عن هشام بن زياد أبي المقدام عن محمد بن كعب ، وروي من وجه آخر منقطع عن محمد بن كعب ، ولم يثبت في ذلك إسناد . »
وحكم عليه ابن حبان بالوضع ، كما نقله عنه السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص : ١٤١) .

وروى البخاري في «الأدب المفرد» (١١٣٧) عن سفيان بن منقذ عن أبيه قال :
« كان أكثر جلوس عبد الله بن عمر ، وهو مستقبل القبلة . »

قلت : وهذا الأثر إسناده فيه ضعف ، فإن سفيان بن منقذ مجهول لم يرو عنه إلا حرملة بن عمران ، وأبوه متور ، والله أعلم .

[٥٢] أقعى إقعاءً : ألصق أليتيه بالأرض ، ونصب ساقيه ، ووضع يديه على الأرض كما يقعي الكلب (من «المصباح المنير» ص : ٥١٠) .

[٥٣] من وفز : وهي أن يرى الإنسان متوفزاً ، قد استقل على رجله ، ولا يستو قائماً ، وقد تهباً للأفز ، والوثوب ، والمضي ، من «العين» (ص : ١٠٦٠) .

أو إحداهما (١) من غير عذر ولا متكئا على يده إلى جنبه أو (٢) وراء ظهره [٥٤].

وليصنُ بدنَه عن الزحف (٣) والتنقل عن مكانه، ويديه عن العبث والتشبيك بها، وعينيه عن تفريق النظر من غير حاجة، ويتقي المزاح وكثرة الضحك فإنه يقلل الهيبة ويسقط الحشمة كما قيل: «من مزح استخف به، ومن أكثر من شيء عرف به».

ولا يُدرّس في وقت جوعه أو عطشه أو همه أو غضبه أو نعاسه أو قلقه، ولا في حال برده المؤلم، وحره المزعج فربما أجاب أو أفتى بغير

(١) في (س) و(ط) : «إحداهما»

(٢) سقطت من (ط) .

(٣) في (ع) : «الرجف» .

[٥٤] وقد ورد النهي عن ذلك: فعن الشريد بن الثقفي قال : مرّ بي رسول الله ﷺ، وأنا جالس هكذا، وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري، واتكأت على ألية يدي فقال : «أتقعد قعدة المغضوب عليهم» .

أخرجه أبو داود (٤٨٤٨) ، وأحمد (٣٨٨/٤) ، والحاكم (٧٧٨٤) ، وصححه، وكذا الذهبي .

وقال الألباني في «حجاب المرأة المسلمة» (ص : ١٠٠) : «على شرط البخاري» . قلت : وهو كذلك لولا عننة ابن جريج فإنه مدلس ، وقد صرح بالتحديث عند عبد الرزاق (٣٠٥٧) ، فزالت علة تدليسه ، ولكن يعكر على من صححه أنه قد أرسله ، فيكون هذا علة تحول دون تصحيحه ، والله أعلم .

الصواب ولأنه لا يتمكن مع ذلك من استيفاء النظر [٥٥].

الثالث

أن يجلس بارزاً لجميع الحاضرين، ويوقر أفاضلهم بالعلم والسن والصلاح والشرف، ويرفعهم على حسب تقديمهم في الإمامة، ويتلطف (١) بالباقيين ويكرمهم بحسن السلام / وطلاقة الوجه ومزيد الاحترام، ولا يكره القيام لأكابر أهل الإسلام على سبيل الإكرام [٥٦] وقد ورد (١) إكرام العلماء وإكرام طلبة العلم في (٢) نصوص كثيرة .

(١) في (ط) : «في إكرام» .

(٢) من (ع) و (س) .

[٥٥] ويشهد لهذا ما أخرجه البخاري (٧١٨٥) ، ومسلم (١٧١٧) واللفظ له ، وأصحاب السنن عن أبي بكر ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان» .

[٥٦] في القيام للأكابر لأجل الإكرام خلاف كبير بين العلماء ، وقد أُلّف فيه بعض العلماء منهم النووي رسالة (وهي مطبوعة) ، وخلاصة القول أن يقال : «القيام ينقسم إلى ثلاث مراتب: قيام على رأس الرجل، وهو فعل الجبابة ، وقيام إليه عند قدومه ، ولا بأس به ، وقيام له عند رؤيته، وهو المتنازع فيه . . .» .
والذي يرجح من ذلك : منعه ، وإلحاقه بالنهي ، خاصة إذا اتخذ ديننا ، وعادة كما هو في عصرنا .

وإنما يجوز ذلك لقادم من سفر ، أو للتهنئة لمن حدثت له نعمة ، أو لإعانة عاجز ، أو لتوسيع المجلس ، انظر «فتح الباري» لابن حجر (ص : ٥٣-٥٦) ، و«السلسلة الصحيحة» للألباني - رحم الله الجميع - (رقم : ٦٧ و ٣٥٧) .

ويلتفت إلى الحاضرين التفاتاً قصداً بحسب الحاجة ويخص من يكلمه أو يسأله أو يبحث معه على الوجه عند ذلك بمزيد التفات إليه راقبال عليه وإن كان صغيراً أو/وضيعاً ، فإن ترك ذلك من أفعال (١) (ع / ٨ / ٢) المتجبرين، و(٢) المتكبرين [٥٧].

الرابع

أن يُقدم على الشروع في البحث والتدريس قراءة شيء من كتاب الله تعالى تبركاً وتيمناً وكما هو العادة [٥٨] ، فإن كان ذلك [في] (٣) مدرسة

(١) في (س) : «أعمال» .

(٢) سقطت «الواو» من (س) و (ط) .

(٣) في (ع) : «من» .

[٥٧] وهو من هدي النبي ﷺ ، ففي البخاري (٦٠٧٢) عن أنس رضي الله عنه قال : « كانت الأمة من إماء المدينة لتأخذ بيد رسول الله ﷺ ، فتطلق به حيث شاءت » .

[٥٨] قد ورد في المسألة أثر أخرجه الخطيب في «الجامع» (١٢٠٧) ، ومن طريقه السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» (ص ٣٤) ، عن أبي نضرة وهو مالك بن المنذر قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا اجتمعوا تذاكروا العلم ، وقرؤوا سورة» .

قلت: وهذا الإسناد رجاله ثقات ، عدا شيخ الخطيب فإنه لا تعرف حاله ؛ ذكره الخطيب في «التاريخ» (١/٣٠٢) ، ونعته بكونه جدّ شيخه أبي الحسن بن رزقويه .

وقد عزاه السيوطي في «التدريب» (١٣٢/٢) إلى الحاكم في «المستدرک» من رواية أبي سعيد ، ولم أجده بعد طول بحث في مظانه ، فالله أعلم .

وجلُّ من ألف في المصطلح من الحفاظ والمحدثين استحبه واستحسنه كما في : =

شرط فيها ذلك اتباع الشرط و يدعو (١) عقيب القراءة لنفسه وللحاضرين وسائر المسلمين .

ثم يستعين بالله من الشيطان الرجيم ويسمي الله تعالى ويحمده ويصلي على النبي ﷺ وعلى آله وأصحابه، ويترضى عن أئمة المسلمين ومشايقه ، ويدعو لنفسه وللحاضرين و لوالديهم أجمعين ، وعن واقف مكانه إن كان ذلك في مدرسة أو نحوها جزاء لحسن فعله وتحصيلاً لقصده .

وكان بعضهم يؤخر ذكر نفسه في الدعاء عن الحاضرين تأديباً

(١) في (ع) : «يدع» .

= «المقدمة» لابن الصلاح (ص: ٢٤٢) ، و«تدريب الراوي» (١٣٢/٢) ، و«الباعث الخيبي» (ص: ١٤٨) .

وعده بعض العلماء من البدع ، ففي « فتاوى » العلامة عبد الرزاق عفيفي -رحمه الله- (١/ ٢٣١) حين سئل عن قراءة القرآن، جهراً في المحافل، والمجامع، كحفلات الزواج ، هل هذا ابتداع ؟ أجاب :

«هذا من البدع ، جعل افتتاح المجالس رسمياً بتلاوة القرآن ما ورد فيه نص ، لكن لا يتخذ عادة ، ويجوز فعله أحياناً ، وأنا اختلفت مع «هيئة كبار العلماء» عندما افتتحوا بتلاوة القرآن الكريم .

قلت أي -عبد الرزاق عفيفي- : هذا بدعة ما حصل هذا من الرسول ﷺ ومجالسه كثيرة ، وهو الإمام المقتدى به ، أما إذا كانت موعظة مشتملة على آيات من القرآن الكريم فما عليه حرج » .

قلت : وهذا الذي تؤيده القواعد العامة، إلا إن صح الأثر المتقدم ، والله أعلم .

وتواضعاً لكن الدعاء لنفسه قرابة وبه إليه حاجة والإيثار بالقرب و ما (١) يحتاج إليه شرعاً خلاف المشروع [٥٩] ويؤيده قوله تعالى ﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾ (التحریم: ٦) وقال النبي ﷺ: « ابدأ بنفسك ثم / بمن (س / ٧٣ / ٢) تعول » [٦٠]، وهذا الحديث وإن ورد في الإنفاق فالمحققون يستعملونه في أمور الآخرة و بالجملة فالكل حسن وقد عمل بالأول قوم وبالثاني آخرون.

الخامس

إذا تعددت الدروس قدم الأشرف فالأشرف والأهم فالأهم ، فيقدم تفسير القرآن ثم الحديث ثم أصول الدين ثم أصول الفقه ثم المذهب ثم

(١) في (ظ) : « بما » .

[٥٩] قال النووي في شرح مسلم (١٤/١٢): « قد أجمع العلماء على فضيلة الإيثار بالطعام ونحوه ، من أمور الدنيا ، وحفظ النفوس ، أما القربات فالأفضل أن لا يؤثر بها ، لأن الحق فيها لله تعالى ، والله أعلم » .
وانظر « الأشباه والنظائر » (١ / ٢٧٠-٢٧١) للسيوطي .

[٦٠] صحيح .

أخرجه البخاري (١٤٢٧) ، ومسلم (١٠٣٤) ، من حديث حكيم بن حزام .
وأخرجه البخاري (٥٣٥٥ و ٥٣٥٦) ، والنسائي في « السنن » (٥ / ٦١) من حديث أبي هريرة .
ومسلم (١٠٣٦) ، والترمذي (٢٣٤٣) من حديث أبي أمامة ، والنسائي من حديث طارق المحاربي (٥ / ٦١) .

الخلاف أو النحو أو الجدل [٦١].

وكان بعض العلماء الزهاد يختم الدروس بدرس^(١) رقائق يفيد^(٢) به الحاضرين تطهير الباطن ونحو ذلك من عظة ورقة وزهد وصبر .
فإن كان في مدرسة ولواقفها في الدروس شرط اتبعه ولا يخل بما هو أهم ما بنيت له تلك البنية ووقفت لأجله .
ويصل في درسه ما ينبغي وصله ويقف في مواضع الوقف ومنقطع الكلام .

ولا يذكر شبهة في الدين في درس [و] ^(٣) يؤخر الجواب عنها إلى درس آخر بل، يذكرهما جميعاً أو يدعهما جميعاً ^(٤) ولا يتقيد في ذلك بمصنّف ^(٥) يلزم منه تأخير جواب الشبهة عنها لما فيه من المفسدة، ^(٦) لا سيما إذا كان الدرس يجمع الخواص والعوام .

(١) في (س) : «بدروس» وكتب الناسخ في الهامش «نسخة بدرس» .

(٢) في (س) : «فيفيد» .

(٣) من (ط)

(٤) سقطت من (س) .

(٥) في (ط) : «لمصنّف» .

(٦) في (ط) : «المسألة» .

[٦١] يختلف هذا باختلاف العالم المتصدر، واختلاف التخصص، والمدرسة، والبلد، وما ذكره المصنّف -رحمه الله- مما يستحسن تأديباً مع الأشرف، والله أعلم.

وينبغي ان لا يطيل الدرس تطويلاً يمل ولا يقصر [ه] (١) تقصيراً يخل

و (٢) يراعي في ذلك مصلحة الحاضرين / في الفائدة و (٣) التطويل [٦٢] (ع / ٩ / ١)

ولا يبحث في مقام أو يتكلم على فائدة إلا في موضع ذلك فلا يقدمه عليه ولا يؤخره عنه إلا لمصلحة تقتضي ذلك وترجحه .

(س / ٧٤ / ١)

السادس /

أن لا يرفع صوته زائداً على قدر الحاجة ولا يخفضه خفضاً لا يحصل معه كمال الفائدة .

روى الخطيب في الجامع عن النبي ﷺ قال : « إن الله يحب

(١) سقطت من (ع) .

(٢) سقطت من (س) .

(٣) في (ط) : «و» .

[٦٢] والتطويل لأجل الفائدة ، سواء وقع في الدروس ، أم الفتوى مشروع ، ويؤيده حديث أبي هريرة : «هو الطهور ماؤه الحل ميتته» ، وحديث ابن عمر فيما يلبسه المحرم ، ولذلك بوب البخاري على هذا الأخير بقوله : «باب من أجاب السائل بأكثر مما سأله» ، وقد عهد عن النبي ﷺ التطويل في بعض ما خطب به أصحابه ، وما ذلك إلا لأجل إفادتهم ، فمن ذلك ما أخرجه مسلم (٢٨٩٢) عن عمرو بن أخطب قال : صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر ، وصعد المنبر ، فخطبنا حتى حضرت الظهر ، فنزل فصلى ، ثم صعد المنبر ، فخطبنا حتى حضرت العصر ، ثم نزل فصلى ، ثم صعد المنبر ، فخطبنا حتى غربت الشمس ، فأخبرنا بما كان وبما هو كائن ، فأعلمنا أحفظنا» .

الصوت الخفيض ويغض الصوت الرفيع « [٦٣] .

قال أبو عثمان محمد بن الشافعي : « ما سمعت أبي يناظر أحداً ^(١) قط فرفع صوته » ، قال البيهقي : « أراد - والله أعلم - فوق عادته » .
والأولى ^(٢) أن لا يجاوز صوته مجلسه ولا يقصر عن سماع الحاضرين ، فإن حَضَرَ فِيهِمْ ثَقِيلُ السَّمْعِ فَلَا بَأْسَ بَعَلُو صَوْتَهُ بِقَدْرِ مَا يَسْمَعُهُ فَقَدْ رُوِيَ فِي فَضِيلَةِ ذَلِكَ حَدِيثٌ ^[٦٤] وَلَا يَسْرُدُ الْكَلَامَ سَرْدًا ، بَلْ يَرْتَلُهُ وَيُرْتَبُهُ وَيَتَمَهَّلُ فِيهِ لِيَفْكَرَ فِيهِ هُوَ وَسَامِعُهُ .

(١) في (ط) : « إلى » .

(٢) في (ع) : « للأولى » .

[٦٣] موضوع .

أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (٩٨٦) بإسناده عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً ، وفي إسناده جبارة ، وهو ابن المغلس الحماني ، ضعيف مضطرب الحديث وكانت فيه غفلة ؛ ولذا اتهم بالكذب مع صلاحه ، وأحاديثه كما قال أحمد : «موضوعة مكذوبة» .

ونجزم أنّ هذا منها .

[٦٤] لعله يشير إلى ما أخرجه الخطيب في «الجامع» (٩٩٠) من حديث سهل بن

سعد قال : قال رسول الله ﷺ : «إسماع الأصم صدقة» .

وإسناده ضعيف جداً ، ومثته منكر ، فيه :

١- أبو أيوب أحمد بن عبد الصمد : لا يعرف ، وأتى بما ينكر ، كما في «لسان

الميزان» (١/ ٣٢٠) .

وقد^(١) روي أن كلام رسول الله ﷺ : كان فصلاً [٦٥] يفهمه من

(١) في (س) : «فقد» .

= ٢- إسماعيل بن قيس بن سعد: ضعفه النسائي وغيره ، وقال أبو حاتم :
«منكر الحديث» ، يحدث بالمناكير» وقال البخاري ، والدارقطني : «منكر الحديث» ،
وقال ابن عدي : «عامه ما يرويه منكر» كما في «لسان الميزان» (١/٥٤٤-٥٤٥) .

قلت: ويعني عنه ما بوب عليه البخاري في صحيحه (١/١٧٣ - فتح) «باب: من
رفع صوته بالعلم» ، ثم أورد حديث عبد الله بن عمرو، قال : «تخلف عنا النبي ﷺ
في سفره سافرناها فأدركنا وقد أرهقتنا الصلاة ، ونحن نتوضأ ، فجعلنا نمسح على
أرجلنا ، فنأدى بأعلى صوته : «ويل للأعقاب من النار» ، مرتين أو ثلاثاً .

قال الحافظ - رحمه الله - : «وإنما يتم الاستدلال بذلك ، حيث تدعو الحاجة إليه ،
بعد ، أو كثرة جمع ، أو غير ذلك» ، وانظر شواهد ذلك في شرحه .

[٦٥] حسن : وتامه : «يفقهه كل أحد ، لم يكن يسرده سرداً»

أخرجه بهذا التمام أحمد في «مسنده» (٦/١٣٨) عن أسامة بن زيد عن الزهري
عن عروة عن عائشة .

وأخرجه الترمذي في «سننه» (٣٦٣٩) ، وكذا في «شماله» (٢٢٤) ، وأحمد
(٦/٢٥٧) ، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» (٢٠٧) بلفظ :

«ما كان رسول الله ﷺ يسرد سردكم هذا ، ولكنه كان يتكلم بكلام فصل ، يحفظه
من يجلس إليه» .

قال الترمذي : «هذا حديث حسن» .

قلت: وهو كما قال - رحمه الله - لأجل الكلام الذي في أسامة ، وقد أخرجه
النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤١٥) ، من حديث قبيصة قال : حدثنا سفيان عن
أسامة بن زيد عن القاسم عن عائشة - رضي الله عنها - بلفظ :

سمعه وأنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً لتفهم عنه [٦٦].

وإذا فرغ من مسألة أو فصلٍ سكت قليلاً حتى يتكلم [من] (١) في نفسه كلام عليه (٢) ؛ لأننا سنذكر إن شاء الله تعالى (٢) أنه لا يقطع على العالم كلامه ، فإذا لم يسكت هذه السكته ربما فاتت الفائدة .

(١) من (ط) .

(٢) سقطت من (ط) .

= « كان النبي ﷺ لا يسرد الكلام كسر دكم هذا ، كان كلامه فصلاً بينه ، يحفظه كل من سمعه » .

والذي يظهر أن قبيصة وهو ابن عقبة السوائي ، قد وهم في جعله من حديث أسامة عن القاسم عن عائشة ، وخالف من رواه من الحفاظ ، عن عروة عنها كوكيع (عند أحمد) ، ويونس (عند البخاري ، ومسلم ، وأحمد ، وغيرهما) ، ولعله من مخالفاته ؛ فإنه كما قال الحافظ في «التقريب» (ص : ٤٥٣) : «صدوق ربما خالف» ، وانظر «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٠/١٣٣) .

وأصل الحديث عند البخاري (٣٥٦٨) ، ومسلم (٢٤٩٣) ، وأبي داود (٣٦٥٥) وأحمد في مواضع منها (٦/١٥٧) من غير ذكر الفصل .

[٦٦] أخرجه البخاري (٩٥) ، والترمذي في «سننه» (٣٦٤٠) (٢٧٢٣) ، و«شمائله» (٢٢٥) ، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» (٢٠٥) ، من حديث عبد الله ابن المثني قال : حدثنا ثمامة بن عبد الله ، عن أنس ، عن النبي ﷺ «أنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم عنه ، وإذا أتى على قوم ، فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثاً» ، واللفظ للبخاري ، وانظر معه «فتح الباري» (١/٢٢٨) .

السابع

أن يصون مجلسه عن اللغظ ، فإن [الغلط تحت اللغظ] (١) ، وعن رفع الأصوات ، واختلاف جهات البحث [٦٧] .

و (٢) قال الربيع : « كان الشافعي إذا ناظره إنسان في مسألة فعدل (٣)

إلى غيرها يقول : « نفرغ من هذه المسألة ثم نصير إلى ما تريد » / (س / ٧٤ / ٢)

ويتلطف في دفع ذلك [من] (٤) مباديه قبل انتشاره وثوران النفوس .

ويذكر (٥) الحاضرين بما جاء في كراهية المماراة لا سيما بعد ظهور

الحق ، وأن مقصود الاجتماع ظهور الحق وصفاء القلوب وطلب الفائدة ،

وأنه لا يليق بأهل العلم تعاطي المنافسة والشحناء ؛ لأنها سبب العداوة

والبغضاء بل يجب أن يكون الاجتماع ومقصوده خالصاً لله تعالى

(١) في (ع) : « فإن اللفظ تحت الغلط » . وفي (س) : « فإن اللفظ يحث الغلط » ولعل

الأصوب ما في (ط) ثم ما في (س) .

(٢) سقطت من (ط) .

(٣) في (ط) : « فعدا » .

(٤) في (ع) : « في » .

(٥) في (س) : « مذاكرة » .

[٦٧] قال الذهبي في « تذكرة الحفاظ » (١/١٣٢-١٣٣) في ترجمة زيد بن أسلم

-رحمه الله- : « كان له حلقة للعلم بمسجد رسول الله ﷺ ، وقال أبو حازم الأعرج :

« لقد رأينا في مجلس زيد بن أسلم أربعين فقيهاً ، أدنى خصلة فينا التواصي بما في

ألدنا ، وما رأيت فيه متمارين ، ولا متنازعين في حديث لا ينفعنا » .

ليشمر^(١) الفائدة في الدنيا والسعادة في الآخرة ، ويتذكر قوله تعالى
﴿ لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴾ (الأنفال : ٨) فإن
(ع / ٩ / ٢) ذلك مفهم أن إرادة إبطال الحق أو تحقيق / الباطل صفة [إجرام]^(٣)
فليحذر منه .

الثامن

أن يزجر من تعدى في بحثه أو ظهر منه لدد في بحثه أو سوء أدب
أو ترك الإنصاف بعد ظهور الحق، أو أكثر الصياح بغير فائدة، أو أساء أدبه
على غيره من الحاضرين، أو الغائبين، أو ترفع في المجلس على من هو
أولى منه، أو نام، أو تحدث مع غيره، أو ضحك، أو استهزأ بأحد من
الحاضرين، أو فعل ما يخل بأدب الطالب في الحلقة وسيأتي تفصيله إن
شاء الله تعالى ، هذا كله بشرط أن لا يترتب على ذلك مفسدة تربو عليه
وينبغي أن يكون له نقيبٌ فطنٌ كَيْسٌ^(٤)، دَرِبٌ يُرْتَّبُ الحاضرين ومن

(١) في (ط) «ليميز» .

(٢) سقطت من (ط) .

(٣) في (ع) : «إحزم» .

(٤) في (س) : «لسن» . وكتب الناسخ في الهامش : «نسخة : كيس» .

[٦٨] «النقيب» : هو العريف، وهو مدير أمر القوم، والقائم بسياستهم «المصباح
المنير» (٢/٤٠٤) و(٢/٦٢٠) .

و«الكيس» : هو الفهم، و«الدرب»، قال ابن الأعرابي : الدارب الحاذق بصناعته
«المصباح المنير»، (٢/٥٤٥) و(١/١٩٠) .

يدخل عليهم على قدر منازلهم، ويوقظ النائم ويشير إلى من ترك ما ينبغي فعله أو فعل ما ينبغي تركه ، ويأمر/ بسماع الدروس والإنصات لها . (س / ٧٥ / ١)

التاسع

أن يلازم الإنصاف في بحثه وخطابه ويسمع السؤال من مورده على وجهه^(١) وإن كان صغيراً ولا يترفع عن^(٢) سماعه فيحرم الفائدة .
وإذا عجز السائل عن تقرير ما أورده أو تحرير العبارة فيه لحياء أو تصور ، ووقع^(٣) على المعنى عبر عن مراده ، وبين وجه إيراد ردّ على من ردّ^(٤) عليه، ثم يجيب بما عنده أو يطلب ذلك من غيره، ويتروى فيما يجيب به^(٥) .

وإذا سئل عن ما لم يعلمه قال لا أعلمه، أو لا أدري فمن العلم أن يقول: لا أعلم، وعن بعضهم لا أدري نصف العلم ، وعن ابن عباس [رضي الله عنهما] ^(٦) إذا أخطأ العالم «لا أدري» أصيبت مقاتله، وقيل: ينبغي للعالم أن يورث أصحابه لا أدري لكثرة ما يقولها .

قال محمد بن عبد^(٧) الحكم: «سألت الشافعيّ [رضي الله عنه]^(٦)

(١) في (ع) : «وجه» .

(٢) في (ط) : «على» .

(٣) طمس في (ع) .

(٤) سقطت من (ط) .

(٥) في (ط) : «فيما يجيب به ردّه» ، ولعله سبق قلم من الناسخ .

(٦) من (ط) .

(٧) سقطت من (س) .

عن المتعة أكان فيها طلاقٌ أو ميراثٌ أو نفقةٌ تجبُ أو شهادة فقال : «والله ما ندري» (١) .

واعلم أن قول المسؤول «لا أدري» [٦٩] لا يضع (٢) من قدره كما يظنه بعض الجهلة بل يرفعه ؛ لأنه دليل [عظيم] (٣) على عظم محله وقوة دينه وتقوى ربه وطهارة قلبه ، وكمال معرفته ، وحسن تثبته (٤) ، وقد روينا معنى ذلك عن جماعة من السلف ، وإنما يأنف من قول «لا أدري» من (ع / ١٠ / ١) ضَعُفَت ديانته / وَقَلَّت معرفته ؛ لأنه يخاف من سقوطه من أعين الحاضرين ، (س / ٧٥ / ٢) وهذه جهالة ، ورقة دين وربما يشتهر (٥) خطأؤه بين الناس / فيقع فيما فر

(١) في (س) كتب الناسخ في الهامش : « نسخة : والله لا أدري »

(٢) في (س) : « لا يضع » .

(٣) في (ط) .

(٤) في (س) : « تثبته » .

(٥) في (ط) : « يشهر » .

[٦٩] قال ابن وهب : « لو شئت أن أملاً الواحي من قول مالك : « لا أدري »

لفعلت » .

وقال الهيثم بن جميل : سمعت مالكا سئل عن ثمان وأربعين مسألة فأجاب في

اثنين وثلاثين منها ب « لا أدري » .

وقال - رحمه الله - : « جنة العالم « لا أدري » فإذا أغفلها أصيبت مقاتله » .

وقال عبد الله بن يزيد بن هرمز : « ينبغي للعالم أن يورث جلساءه قول : « لا

أدري » حتى يكون ذلك أصلاً يفزعون إليه » ، انظر « السير » (٧٧ / ٨) .

منه، ويتصف عندهم بما احترز عنه، وقد أدب الله [تعالى] (١) العلماء بقصة موسى مع الخضر عليهما السلام حين لم يرد موسى [عليه الصلاة والسلام] (١) العلم إلى الله عز وجل (٢) لما سُئِلَ هل أحد في الأرض (٣) أعلم منك [٧٠].

العاشر

أن يتودد لغريب حضر عنده و ينسبط (٤) له ليشرح صدره ؛ فإن للقدام دهشة ولا (٥) يكثر الالتفات والنظر إليه استغراباً له ؛ فإن ذلك مُخجله [٧١].

(١) من (ط) .

(٢) في (ط) : «تعالى» .

(٣) في (س) : «هل في الأرض أحداً أعلم منك» .

(٤) في (س) : «يسبط» .

(٥) في (س) : «فلا» .

[٧٠] أخرج البخاري في «صحيحه» (٤٧٢٦)، وغيرها عن ابن عباس قال: حدثني أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «موسى رسول الله عليه السلام، قال: ذكّر الناس يوماً، حتى فاضت العيون، وورقت القلوب ولّى، فأدركه رجل فقال: «أى رسول الله! هل في الأرض أحد أعلم منك؟» قال: «لا»، فعتب عليه إذ لم يرد العلم إلى الله...» الحديث .

[٧١] ولعلّ مما يمكن أن يستأنس به في هذا، حديث أنس رضي الله عنه حيث قال: «نهينا أن نأل النبي ﷺ عن شيء، فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل، فيسأله ونحن نسمع...» الحديث . أخرجه مسلم (١٢) .

وإذا أقبل بعض الفضلاء ، وقد شرَّعَ في مسألة أمسك عنها حتى يجلس ، وإن^(١) جاء وهو يبحث في مسألة أعادها له أو مقصودها .
 وإذا أقبل فقيه وقد بقي لفراغه وقيام الجماعة بقدر ما يصل الفقيه إلى المجلس فليؤخر تلك البقية، [ويشتغل] ^(٢) عنها يبحث أو غيره إلى أن يجلس الفقيه ، ثم يعيدها أو يتم^(٣) تلك البقية كيلا يخجل المقبل بقيامهم عند جلوسه .

وينبغي مراعاة مصلحة الجماعة في تقديم وقت^(٤) الحضور وتأخيره إذا لم يكن عليه فيه ضرورة ، ولا مزيد كلفة وأفتى بعض أكابر العلماء أن المدرس إذا ذكر الدرس ، في مدرسة قبل طلوع الشمس أو أخره إلى بعد الظهر لم يستحق معلوم التدريس إلا أن يقتضيه شرط الواقف [المخالفته]^(٥) العرف المعتاد في ذلك .

(١) في (ط) : «وإذا» .

(٢) في (ع) : «تشتغل» .

(٣) في (س) : «يتمم» .

(٤) في (س) : «تقديمهم لوقت» وكتب الناسخ في الهامش « نسخة : تقديم وقت» .

(٥) في (ط) : «المخالفة» .

= فإن فيه دلالة على اهتمام النبي ﷺ بالغريب اهتماماً زائداً عن غيره .

وقال العباس بن محمد الدوري : ربما كنا عند أحمد بن حنبل أيام الحج ، فيجئهم أقوام من الحجاج ، فيقبل عليهم ، ويحدثهم ، فرمما قلنا له في ذلك ، فيقول : «هؤلاء قوم غرباء ، وإلى أيام يخرجون» ، «طبقات الخنابلة» (١/٢٣٦) .
 قلت : فله دره إماماً .

العادي عشر

جرت العادة أن يقول المدرس عند ختم كل درس: «والله أعلم» وكذلك يكتب المفتي بعد كتابة الجواب ، لكن الأولى أن يقال قبل ذلك كلامٌ / يُشعرُ بختمِ الدرسِ كقوله «وهذا آخره» أو «ما بعده يأتي إن شاء الله (س / ٧٦ / ١)

[تعالى]» (١) ونحو ذلك ، ليكون قوله - والله أعلم - خالصاً ، لذكر الله تعالى ولقصد معناه ، ولهذا ينبغي أن يفتح كل درس بسم الله الرحمن الرحيم [٧٢] ؛ ليكون ذاكرةً (٢) لله تعالى في بدايته وخاتمته (٣) .

والأولى للمدرس أن يمكث قليلاً بعد قيام الجماعة ؛ فإن فيه فوائد وأدباً له ولهم ، منها عدم مزاحمتهم ، ومنها إن كان في نفس أحد بقايا سؤال سألته ، ومنها عدم ركوبه بينهم إن كان [ممن] (٤) يركب وغير ذلك . (ع / ١٠ / ٢)

ويستحب إذا قام أن (٥) يدعو بما ورد به الحديث : «سبحانك اللهم ، وبحمدك لا إله إلا أنت ، أستغفرك ، وأتوبُ إليك» [٧٣] .

(١) سقطت من (ع) .

(٢) في (س) : «ذكر» .

(٣) في (س) : «فيه بداية وخاتمة» .

(٤) من (س) .

(٥) سقطت من (ع) .

[٧٢] هذا الباب لا يصح فيه شيء ، انظر «إرواء الغليل» (رقم: ١) .

[٧٣] سيأتي تخريج حديث كفارة المجلس في آخر الكتاب إن شاء الله .

الثاني عشر

أن (١) لا يتتصب للتدريس إذا لم يكن أهلاً له، ولا بذكر (٢)
الدرس من علم لا يعرفه، سواء اشترطه (٣) الواقف أو لم يشترطه، فإن
ذلك لعب في الدين وازدراء بين الناس .

قال النبي ﷺ : « المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور » [٧٤].

وعن الشبلي : « مَنْ تَصَدَّرَ قَبْلَ أَوَانِهِ ، فَقَدْ تَصَدَّى لِهَوَانِهِ » .

وعن أبي حنيفة : « مَنْ طَلَبَ الرِّيَاسَةَ فِي غَيْرِ حِينِهِ ، لَمْ يَزَلْ فِي ذَلِّ

مَا بَقِيَ » [٧٥] ، واللبيب من صان نفسه عن تعرضها لما يعد فيه ناقصاً

(١) سقطت من (س) .

(٢) في (س) و (ط) : « يذكر » .

(٣) وكذا في (س) وفي (ط) : « اشترطه » ؛ وكتب الناسخ في الهامش في (س) :

« نسخة : سواء شرطه » .

[٧٤] صحيح .

أخرجه البخاري (٥٢١٩)، ومسلم (٢١٢٩)، وأبو داود (٤٩٩٧)، والنسائي في
« الكبرى » (٨٩٢٢) من طرق عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء
بنت أبي بكر - رضي الله عنهما - .

وأخرجه مسلم (٢١٣٠)، والنسائي في « الكبرى » (٨٩٢٠)، وغيرهما عن هشام
بن عروة عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - ، وفي هذا الحديث اختلاف، وقد
أعله النسائي، والدارقطني في « الإلزامات والتتبع » (ص: ٥١٦)، وانظر لردّ تعليقه
« الفتح » للحافظ (٢٢٩/٩) .

[٧٥] وكان الفقهاء يؤخرون الطلبة عن التدريس حتى تكتمل ملكتهم، ويربونهم =

ويتعاطيه ظالمًا [وبإصراره عليه] ^(١) فاسقًا؛ فإنه متى لم يكن أهلاً لما شرطه
 الواقف في وقفه أو لما يقتضيه عرف مثله كان / بإصراره على تناول مالا (س / ٧٦ / ٢)
 يستحقه فاسقًا ، فإن كان الواقف شرط ^(٢) في الوقف بأن ^(٣) يكون
 المدرس عاميًا ، أو جاهلاً لم يصح شرطه ، وإن ^(٤) شرط جعل ناقص
 مخصوص مدرساً سقط اسم الفسق وخطر ^(٥) الإثم ويبقى التنقص ^(٦) به
 والاستهزاء به بحاله ، ولا يرضى ذلك لنفسه أريب ولا يتعاطاه مع الغنى
 عنه ^(٧) لبيب ، ولا يظهر من واقف شرط ذلك قصد الانتفاع ، ولا يؤول أمر

(١) في (ع) و (س) : «أو بإصراره عليها» .

(٢) سقطت من (ط) .

(٣) في (ط) : «أن» .

(٤) في (س) : «فإن» .

(٥) في (ط) : «حظر» .

(٦) في (س) : «التنقيص» .

(٧) في (س) كتب الناسخ في الهامش : «نسخة مع معنى عنه» .

= على ذلك ، ولذا قال السبكي في «الطبقات» في ترجمته لوالده (٣٩٩/١٠) :
 «وشعر مرة مكان بدار الحديث الأشرفية فنزلني فيه ، فعجبت من ذلك ، فإنه كان
 -أي والده- لا يرى تنزيل أولاده في المدارس ، وها أنا لم أُل في عمري فقاهاً في
 غير دار الحديث ، ولا إعادة إلا عند الشيخ الوالد ، وإنما كان يؤخرنا إلى وقت
 استحقاق التدريس ، على هذا ربّانا -رحمه الله- .»

ومن حكيم كلام أبي الطيب الصعلوكي : «من تصدر قبل أوانه ، فقد تصدى
 لهوانه» «الطبقات» للسبكي (٣٩٨/٤) .

وقفه إلا إلى ضياع ، وأقل مفاسد ذلك أن الحاضرين يفقدون الإنصاف لعدم من يرجعون إليه عند الاختلاف؛ لأن رَبَّ الصدر لا يعرف المصيب فينصره أو المخطئ فيزجره .

وقيل لأبي حنيفة - رحمه الله [تعالى] (١) - في المسجد حلقة ينظرون في الفقه ، فقال: «ألهم رأساً؟» قالوا: «لا»، قال: «لا يفقه هؤلاء أبداً»، ولبعضهم في تدريس من لا يصلح .

تصدَّر للتدريسِ كُلُّ مَهْوَسٍ جَهُولٌ تَسْمَى (٢) بالفقيه المدرِّس
فحق لأهل العلم أن يتمثلوا بيت قديم شاع في كلِّ مجلس
لقد هزلت حتى بدا من هزلها كلاها وحتى استامها (٣) كلُّ مفلس



(١) من (س) .

(٢) في (ط) : «يسمي» .

(٣) في (ط) سامها وكذا في (س) وكتب في الهامش «نسخة : استامها» .

الفصل الثالث

في أدب العالم مع طلبته مطلقاً، و^(١) في حلقاته

وهو أربعة عشر نوعاً

أن يقصد بتعليمهم، وتهذيبهم وجه الله تعالى، ونشر العلم، وإحياء

الشرع، ودوام ظهور الحق، وخمول الباطل/، ودوام [خير] ^(٢) الأمة بكثرة (ع / ١١ / ١)

علمائها^[٧٦]، واغتنام ثوابهم، وتحصيل ثواب مَنْ ينتهي إليه علمه من

بعدهم ^(٣) / وبركة دعائهم له وترحمهم عليه ، ودخوله في سلسلة العلم (س / ٧٧ / ١)

بين رسول الله ﷺ وبينهم وعداده في جملة مبليحي وحي الله تعالى

وأحكامه؛ فإن تعليم العلم من أهم أمور الدين، وأعلى درجات المؤمنين .

قال رسول الله ﷺ: « إن الله [تعالى] ^(٤) وملائكته وأهل السموات

والأرض حتى النملة في جحرها يصلون على مُعلِّم الناس الخير »^[٧٧]،

(١) سقطت من (ط) .

(٢) في (ع) : «خبر» .

(٣) في (ط) : «بعضهم» .

(٤) من (ط) .

[٧٦] فإن كثرتهم بركة الأمة ، وعصمة لها من الزيغ والضلال ، والأمة بدونهم

كالتائه في يبداء بلا زاد ، ومقتحم الهيجاء بلا عدة ولا عتاد .

قال الإمام أحمد - رحمه الله - : «إنما الناس بشيوخهم ، فإذا ذهب شيوخهم

تُدع من العيش» . «طبقات الحنابلة» (١ / ٢٤٧) .

[٧٧] تقدم تخريجه ، تعليق [٥] .

لعمرك ما هذا إلا منصب جسيم، وإن نيله لفوز عظيم، نعوذ بالله من قواطعه ومكدراته وموجبات حرمانه وفواته .

الثاني

أن لا يمتنع من تعليم الطالب لعدم خلوص نيته؛ فإن حسن النية مرجو له ببركة العلم . قال بعض السلف : طلبنا العلم لغير الله ، فأبى أن يكون إلا لله» ، قيل معناه فكان عاقبته أن صار لله ، ولأن إخلاص النية لو شرط في تعليم المبتدئين فيه مع عسره ^(١) على كثير منهم لأدى، ذلك إلى تفويت العلم كثيراً من الناس لكن الشيخ يُحَرِّصُ ^(٢) المبتدئ على حسن النية بتدرج قولاً وفعلاً ، ويعلمه بعد أنسه به أنه ببركة حسن النية ينال الرتبة العلية من العلم والعمل وفيض اللطائف وأنواع الحكم وتنوير القلب وانسراح الصدر وتوفيق العزم وإصابة الحق وحسن الحال والتسديد في المقال وعلو الدرجات يوم القيامة .

الثالث

(س / ٧٧ / ٢) أن يرغب في العلم وطلبه في أكثر الأوقات بذكر / ما أعد الله تعالى للعلماء، من منازل الكرامات وأنهم ورثة الأنبياء وعلى منابر من نور تغبطهم ^(٣) الأنبياء والشهداء و ^(٤) نحو ذلك [مما] ^(٥) ورد في فضل العلم

(١) في (س) : «غيره» .

(٢) في (ط) : «يحرص» .

(٣) في (س) و (ط) : «يغبطهم» .

(٤) في (ط) : «أو» .

(٥) في (ع) و (ط) : «لما» .

والعلماء من الآيات والأخبار والآثار^(١) والأشعار .

ويرغبه مع ذلك بتدرّيج على ما يعين على تحصيله من الاقتصار على
الميسور وقدر الكفاية من الدنيا والقناعة بذلك عن شغل القلب [بالتعلق]

^(٢) بها وغلبة الفكر وتفريق الهمّ بسببها؛ فإن انصراف القلب عن تعلق

الأطماع بالدنيا، والإكثار منها، والتأسف على فائتها^(٣) أجمع لقلبه

وأروح لسره^(٤) وأشرف لنفسه وأعلى لمكانته وأقل لحساده وأجدر لحفظ

العلم وازدياده / ولذلك^(٥) قَلَّ مَنْ نَالَ مِنَ الْعِلْمِ نَصِيحًا وَافِرًا إِلَّا مَنْ كَانَ (ع / ١١ / ٢)

في مبادئ تحصيله على ما ذكرت من الفقر والقناعة والإعراض عن طلب

الدنيا وعَرْضِهَا^(٦) الفاني، وسيأتي في هذا النوع أكثر من هذا في أدب

المتعلم إن شاء الله تعالى .

الرابع

أن يحب لطالبه ما يحب لنفسه، كما جاء في الحديث [٧٨]، ويكره

(١) في (ط) : «الآثار والأخبار» .

(٢) في (ع) : «بالتعلق» .

(٣) في (س) : «فانيها» .

(٤) في (ط) : «لبدنه» .

(٥) في (س) : «كذلك» .

(٦) في (س) : «عرضها» .

[٧٨] صحيح .

أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥)، والترمذي (٢٥١٥)، والنسائي (١١٥/٨)،

وابن ماجة (٦٦) عن قتادة عن أنس به .

له ما يكره لنفسه .

قال ابن عباس: «أكرم الناس عليّ جليسي الذي يتخطى رقاب الناس إليّ لو استطعت أن لا يقع الذباب عليه لفعلت» ، وفي رواية: «إن الذباب ليقع عليه فيؤذيني» .

وينبغي أن يعتني بمصالح الطالب، ويعامله بما يعامل به أعز أولاده [٧٩] (س / ٧٨ / ١) من الخنو والشفقة عليه والإحسان إليه والصبر على جفاء / ربما وقع منه و^(١) نقص لا يكاد يخلو الإنسان عنه وسوء أدب في بعض الأحيان، وييسط عذره بحسب الإمكان، ويوقفه مع ذلك على ما صدر منه بنصح وتلطف لا بتعنيف وتعسف ^(٢) قاصداً بذلك حُسن تربيته وتحسين^(٣) خلقه وإصلاح شأنه؛ فإن عرّف ذلك لذكائه بالإشارة فلا حاجة إلى صريح العبارة وإن لم يفهم ذلك إلا بصريحها ^(٤) أتى به ^(٥) وراعى التدرّج في التلطف ويؤدبه بالآداب السنية ويحرضه على الأخلاق المرضية ويوصيه بالأمور العرفية على الأوضاع الشرعية .

(١) سقطت من (ط) . ويصح المعنى بدونها .

(٢) سقطت من (س) .

(٣) في (س) : «حسن» .

(٤) في (س) : «إلا من صريحها» .

(٥) في (ط) : «بها» .

[٧٩] وانظر إلى هذه العناية الأبوية العلمية الخالصة عند أبي إسحاق الشيرازي حين يقول: «من قرأ عليّ مسألة فهو ولدي» ، وكان يخاطب طلبته بهذا فيقول: «يا أولادي» ، انظر «طبقات الشافعية الكبرى» (٤/٢٢٦ و ٢٢٠) .

الخامس

أن يسمح له بسهولة الإلقاء في تعليمه وحسن التلطف [٨٠] في تفهيمه، لا سيما إذا كان أهلاً لذلك لحسن أدبه وجودة طلبه، ويحرضه على طلب الفوائد وحفظ [النوادر] ^(١) الفرائد، ولا يدخر عنه من أنواع العلوم ما يسأله عنه وهو أهل له؛ لأن ذلك ربما يوحش الصدر وينفر القلب ويورث الوحشة .

وكذلك لا يلقي إليه ما لم يتأهل له؛ لأن ذلك يبدد ذهنه ويفرق فهمه، فإن سأله الطالب شيئاً من ذلك لم يجبه ويعرفه أن ذلك يضره ولا ينفعه وإن منعه إياه منه ^(٢) لشنقة عليه ولطف به لا بخلاً عليه، ثم يرغبه [عند] ^(٣) ذلك في الاجتهاد والتحصيل، ليتأهل لذلك وغيره وقد روي

في تفسير الرباني : «أنه الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره» / (س / ٧٨ / ٢)

(١) سقطت من (ع) .

(٢) سقطت من (س) . وفي (ع) : «إياه منه شنقة» .

(٣) طمس في (ع) .

[٨٠] يقول السبكي في «طبقاته» (٣٩٨/١٠): «وكنت أنا كثير الملازمة للذهبي ، أنضي إليه في كل يوم مرتين ، بكراً والعصر ، وأما المزيُّ فما كنت أمضي إليه غير مرتين في الأسبوع ، وكان سبب ذلك أن الذهبي كان كثير الملاطفة لي ، والمحبة فيَّ ، بحيث يعرف من عرف حالي معه ، أنه لم يكن يحب أحداً كمحبته فيَّ ، وكنت شاباً فبقع ذلك مني موقعاً عظيماً ، وأما المزيُّ فكان رجلاً عبوساً ، مهيباً » .

قلت : رحم الله الملاطف والعبوس .

السادس

أن يحرص على تعليمه وتفهيمة يبذل جهده ، وتقريب المعنى له من غير إكثار لا يحتمله ذهنه أو بسط لا يضبطه حفظه ، ويوضح لموقف الذهن العبارة ، ويحتسب إعادة الشرح له وتكراره [٨١].

(ع / ١٢ / ١) ويبدأ بتصوير المائل ثم يوضحها بالأمثلة [٨٢] و [ذكر الدلائل ويقتصر على تصوير المسألة وتمثيلها لمن لم يتأهل / لفهم مأخذها ودليلها] (١)، ويذكر الأدلة والمأخذ لمحتملها، ويبين له معاني أسرار حكمها وعللها وما يتعلق بتلك المسألة من فرع وأصل ومن وهم فيها في حكم أو تخريج أو نقل بعبارة حسنة الأداء ، بعيدة عن تنقيص أحد من العلماء،

(١) سقطت من (س) .

[٨١] وقال القفال : كان الربيع بطيء الفهم ، فكرر الشافعي عليه مسألة واحدة أربعين مرة فلم يفهم ، وقام من المجلس حياء ، فدعاه الشافعي في خلوة ، وكرر عليه حتى فهم ، من «طبقات الشافعية الكبرى» (٢/١٣٤) .

[٨٢] ولعلك تلاحظ هذا في كتب من تقدم ، فلو نظرت في كتب أصول المتأخرين تبين لك سبب شكوى الطلبة مما فيها من تعقيد ، وتبديد للذهن ، حتى انسأ على أصحابها سبل التمثيل ، فأجازوه بالمستحيل ، كما قال الشنقيطي في مذكرته ، ولو نظرت في رسالة الشافعي ، وأحكام ابن حزم ، لوجدت أن كثرة التمثيل ، وذكر الدليل جعل الكتابين على ما فيهما من مادة علمية قوية ، أقرب إلى الفهم من كتب غيرهما بمراحل ، وفي كثرة ضرب الأمثال في القرآن ، والسنة عبرة لمن يعتبر ، انظر مقدمة الشيخ عبد الرزاق العفيفي «لأحكام» الأمدى

ويقصد ببيان ذلك الوهم طريق النصيحة وتعريف النقول الصحيحة [٨٣]
ويذكر ما يشابه تلك المألة وما يفارقها ويقاربها ويبين مأخذ الحكمين
والفرق بين المسألتين .

ولا يمتنع من ذكر لفظة يُستحى من ذكرها عادة ، إذا احتج إليها ولم
يتم التوضيح إلا بذكرها ، فإن كانت الكناية تفيد معناها وتحصل
مقتضاها (١) تحصيلاً بيناً لم يصرح بذكرها بل يكتفي بالكناية عنها ،
وكذلك إذا كان في المجلس مَنْ لا يليق ذكرها بحضوره لحيائه أو
[الجفائه] (٢) فيكني عن تلك اللفظة بغيرها .

ولهذه المعاني واختلاف الحال - والله [تعالى] (٣) أعلم - ورد في

حديث النبي ﷺ التصريح تارة والكناية أخرى [٨٤] .

(١) في (ط) : «متهاها» .

(٢) في (ع) : «الجفائه» .

(٣) من (ط) .

[٨٣] انظر « الفرق بين النصيحة والتعبير » لابن رجب الحنبلي فإنها فريدة في

بابها .

[٨٤] فمن الكناية قوله ﷺ : «رفقاً بالقوارير» ، وقوله ﷺ : «وإن وجدناه

لبحراً» ، وقوله ﷺ : «حتى يذوق عسيتك وتذوقي عسيلته» فالأول كناية عن

النساء والثاني عن سرعة الفرس ، والثالث عن الجماع .

ومن التصريح ، ما في حديث ماعز ، والأمثلة على هذا كثيرة ، والله أعلم .

السابع

إذا فرغَ الشيخ من شرح درس فلا بأس بطرح مسائل تتعلق به على الطلبة (س / ٧٩ / ١) الطلبة يمتحن بها فهمهم / وضبطهم لما شرح لهم ؛ فمن ظهر استحكام فهمه له ، بتكرار الإصابة في جوابه شكره، ومن لم يفهمه تلطف في إعادته له والمعني بطرح المسائل أن الطالب ربما استحيا من قوله لم أفهم إما لرفع كُلفة^(١) الإعادة عن^(٢) الشيخ أو لضيق الوقت أو حياء من الحاضرين أو كيلا تتأخر^(٣) قراءتهم [بسببه]^(٤).

ولذلك قيل لا ينبغي للشيخ أن يقول [للتالب]^(٥) هل فهمت إلا إذا أمن من قوله نعم ، قبل أن يفهم ؛ فإن لم يأمن [من]^(٥) كذبه لحياء أو غيره فلا يسأله عن فهمه ؛ لأنه ربما وقع في الكذب بقوله نعم ، لما قدمناه من الأسباب، بل يطرح عليه مسائل كما ذكرناه، فإن سأله الشيخ عن فهمه، فقال : نعم، فلا يطرح عليه المسائل]^(٦) بعد ذلك إلا أن يستدعي الطالب ذلك، لاحتمال خجله بظهور خلاف ما أجاب به .

وينبغي للشيخ أن يأمر الطلبة بالمرافقة في الدروس كما سيأتي إن شاء الله [تعالى]^(٤) ، وبإعادة الشرح بعد فراغه فيما بينهم ليثبت في

(١) في (ط) : «كل» .

(٢) في (س) و (ط) : «على» .

(٣) في (س) : «بتأخر» .

(٤) سقطت من (ع) .

(٥) من (س) .

(٦) سقطت من (س) .

أذهانهم ويرسخ في أفهامهم ، ولأنه يحثهم على استعمال الفكر ،
ومؤاخذة النفس بطلب التحقيق .

الثامن

أن يطالب الطلبة في بعض الأوقات بإعادة المحفوظات، ويمتحن
ضبطهم لما قدّم لهم من القواعد المهمة والمسائل الغريبة و يختبرهم^(١)
بمسائل تنبني^(٢) على أصل قرره أو دليل ذكره .

فمن رآه مصيباً في الجواب ولم يخف عليه شدة الإعجاب شكره
وأثنى عليه بين أصحابه ليعثه وإياهم على الاجتهاد في طلب الازدياد،
ومن // رآه^(٣) مقصراً ولم يخف نفوره عنّفه على قصوره وحرّضه على^(٤)
(ع / ١٢ / ٢) (س / ٧٩ / ٢)

[ما يقتضي]^(٤) علو الهمة ونيل المنزلة في طلب العلم، لا سيما إن كان ممن
يزيده التعنيف نشاطاً [والشكر انبساطاً]^(٥) ويعيد ما يقتضي الحال إعادته ؛
ليفهمه الطالب فهماً راسخاً .

التاسع

إذا سلك الطالب في التحصيل فوق ما يقتضيه حاله أو تحمله طاقته

(١) في (س) : «يخبرهم» .

(٢) في (ط) : «تبنى» .

(٣) في (س) : «يسراه» .

(٤) من (س) .

(٥) سقطت من (ع) ، وفي (س) «انتشاطاً» .

وخاف الشيخ ضجره أوصاه بالرفق بنفسه [٨٥] وذكره بقول النبي ﷺ :
« إن المُنْبَتَّ لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى » [٨٦] ونحو ذلك مما يحمله على
الأناة والاقتصاد في الاجتهاد .

[٨٥] قال ابن الجوزي في «صيد الخاطر» (ص: ٢١٣) * «من الغلط تحميل
القلب حفظ الكثير من فنون شتى ، فإن القلب جارحة من الجوارح ، وكما أن من
الناس من يحمل المائة رطل ، ومنهم من يعجز عن عشرين رطلاً ، فكذلك القلوب .
فليأخذ الإنسان على قدر قوته ودونها ، فإنه إذا استنفذها في وقت ضاعت منه
أوقات .

كما أن الشره يأكل فضل لقيمات ، فيكون سببا في منع أكالات» .

[٨٦] منكر .

أخرجه البزار (٧٤- كشف الأستار) ، والحاكم في «المعرفة» (ص: ١١٩) ،
والمروزي في «زوائد الزهد» (رقم: ١١٧٩) ، والبيهقي في «الكبرى» (٣/١٨) ،
و الخطيب في «الفتية والمتفق» (٨٦١) ، والقضاعي في «مسند الشهاب» (رقم :
١١٤٧) ، كلهم من طرق : عن أبي عقيل ، وهو يحيى بن المتوكل ، عن محمد بن
سوقة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر مرفوعاً بلفظ :

«إن هذا الدين متين ، فأوغل فيه برفق ، فإن المُنْبَتَّ لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى»

قال الحاكم : «هذا حديث غريب الإسناد والمتن» .

قلت : وهو منكر جداً ، انفرد بروايته مرفوعاً أبو المتوكل ، ضعفه ابن المديني ،
و النسائي ، وقال ابن معين : «ليس بشيء» ، وقال أحمد : «واه» ، وقال أبو زرعة :
«لئن الحديث» كما في «الميزان للذهبي» (٢١٥/٧) .

وقد رواه غيره مرسلأ ، فعند البخاري في تاريخه عن عيسى بن يونس ،
والمروزي في «زوائد الزهد» (١١٧٨) ، عن مروان بن معاوية الفزاري ، كلاهما =

= عن محمد بن سوقة أخبرني محمد بن المنكدر مرسلأ ، وهما أوثق ، وروايتهما أصح ، وهو مرسل صحيح الإسناد .

وقد صحح هذا الوجه الإمام البخاري - رحمه الله - ، وكذا البزار ، وأقره الحافظ في «الفتح» (٣٠٣ / ١١) .

ولهذا المرسل طريق أخرى عند وكيع في «الزهد» (٢ / ٤٨٩ / ٢٣٤) قال : حدثنا شيخ من بني جعفر قال : سمعت محمد بن المنكدر قال : قال رسول الله ﷺ به ، وزاد ضمنه «ولا تبغضوا إليكم عبادة الله» .

وهذا إسناد ضعيف : لأجل الرجل المبهم الذي روى عن ابن المنكدر .

* تنبيه : وقع في النسخة المطبوعة من «التاريخ الكبير» للبخاري عن محمد بن سوقة عن ابن محمد بن المنكدر ، وعليه مشى الشيخ ناصر الدين الألباني - رحمه الله - في «الضعيفة» (٥ / ٥٠٢) فلين ابن محمد بن المنكدر ، والظاهر أن كلمة «بن» مقحمة ، بدليل أن كل المصادر أخرجته عن محمد بن المنكدر .

زد على ذلك أنهم لم يذكروا لمحمد بن سوقة رواية عن ابن محمد بن المنكدر ، وإنما المشهور روايته عن ابن المنكدر عند الترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه كما في «تهذيب الكمال» (٦ / ٣٣٦) ، فليحذر هذا ، والله أعلم .

وللحديث شاهد من حديث :

(١) عائشة - رضي الله عنها - :

أخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢ / ٣٣٦) ، وقد أعله البزار في «مسنده» بالانقطاع ، إذ ابن المنكدر لم يسمع من عائشة ، فقال (٧٤ - كشف الأستار) : « ورواه عبيد الله بن عمرو عن محمد بن سوقة عن ابن المنكدر عن عائشة ، وابن المنكدر لم يسمع من عائشة » .

وكذلك إذا ظهر له منه نوع سامة أو ضجر أو مبادئ ذلك أمره

بالراحة [٨٧] ، وتخفيف الاشتغال ولا يشير على الطالب بتعلم^(١) مالا

(١) في (ط) : «بتعليم» .

= قلت : بل إنه بهذا الإسناد شاذ ، إذ المشهور أنه عن ابن المنكدر عن جابر ،
والوهم فيه من الراوي عن محمد بن سوقة ، وهو عبيد الله بن عمرو الرقي ، في
«التقريب» (ص : ٣٧٣) : « ثقة فقيه ، ربما وهم » .

(٢) عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - :

أخرجه البيهقي في «الكبرى» (٣/١٩) بإسناده إلى الفضل بن محمد الشعراني ، ثنا
أبو صالح ، ثنا الليث عن ابن عجلان مولى لعمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن
عمرو بن العاص به ، مع زيادة في آخره .

قلت : وهذا شاذ أيضاً على ضعفه ، فكاتب الليث أبو صالح ضعيف ، وقد رواه
ابن المبارك كما في «الزهد» له (١٣٣٤) أخبرنا محمد بن عجلان أن عبد الله بن
عمرو بن العاص قال ، فذكره موقوفاً ، ومحمد بن عجلان هذا إن كان مولى فاطمة
بنت الوليد ، فهو صدوق كما في «التقريب» (٤٩٦) ، وقد روى عنه ابن المبارك ، إلا
أنه لم تذكر له رواية عن عبد الله بن عمرو ، وإن كان مولى لعمر بن عبد العزيز ، فلم
أعرفه ، والذي يسبق إلى الذهن أنه من أوهام أبي صالح كاتب الليث ، والله أعلم .

[٨٧] وقد راعى النبي ﷺ ذلك ، ففي البخاري عن ابن مسعود قال : « كان

النبي ﷺ يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهة السامة علينا » وبوب عليه البخاري فقال :
« باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا » .

قلت : خاصة إن كان الطالب مبتدئاً ، فقد قال ابن حجر في «الفتح» (١/١٩٧)

: « لأن الشيء إذا كان في ابتدائه سهلاً حيب إلى من يدخل فيه ، وتلقاه بانبط ،
وكانت عاقبته غالباً الازدياد ، بخلاف ضده » .

يتحمّله فهمه أو سنه، ولا بكتاب يقصر ذهنه عن فهمه، فإن استشار الشيخ من لا يعرف حاله في الفهم والحفظ في قراءة فن أو كتاب لم يشر عليه بشيء حتى يجرب ذهنه ويعلم حاله، فإن لم يحتمل الحال التأخير أشار عليه بكتاب سهل من الفن المطلوب، فإن رأى ذهنه قابلاً وفهمه جيداً نقله إلى كتاب يليق بذهنه وإلا تركه؛ وذلك لأن نقل الطالب إلى ما يدل نقله إليه على جودة ذهنه يزيد انبساطه وإلى ما يدل على قصوره يقلل نشاطه.

ولا يمكن الطالب من الاشتغال في فنين أو أكثر إذا لم يضبطها بل يقدم الأهم فالأهم كما سنذكر إن شاء الله تعالى، وإذا علم أو غلب على ظنه أنه لا يفلح في فن أشار عليه بتركه والانتقال إلى غيره مما يرجى^(١) (س / ٨٠ / ١) فيه فلاحه [٨٨].

العاشر

أن يذكر للطلبة، قواعد الفن التي لا تنخرم [٨٩]، إما

(١) في (س) : «يرجى» .

[٨٨] انظر إلى العراقي - رحمه الله، ورحم ناصحه - إذ كان في ابتداء أمره مشغلاً بالقراءات، مكثراً العناية بها، فلما التحق بشيخه ابن جماعة أفاده نصحاً أن علم القراءات علم كثير التعب، قليل الجدوى، وأشار عليه بالاشتغال بعلم الحديث لما رأى من قوة ذكائه، فبغ - رحمه الله - فيه حتى صار حافظاً منقطع النظر .

[٨٩] «وهذه القواعد مهمة في الفقه، عظيمة النفع، وبقدر الإحاطة بها يعظم قدر الفقيه ويشرف، ويظهر رونق الفقه ويعرف، وتتضح مناهج الفتاوى وتكشف، =

مطلقاً، كتقديم المباشرة على السبب في الضمان [٩٠]، أو غالباً كاليمين على المدعى عليه إذا لم تكن (١) بيّنة إلا في القسامة، والمسائل المستثناة من القواعد، كقوله العمل (٢) بالجديد من كل قولين قديم وجديد إلا في أربع عشرة مسألة [٩١] ويذكرها، وكل يمين على نفي فعل الغير (٣) فهي على نفي العلم إلا من ادعى عليه أن عبده جنى، فيحلف على البتّ على الأصح [٩٢] وكل عبادة يخرج منها بفعل منافيتها ومبطلها إلا الحج

(١) في (س) : «يكن» .

(٢) سقطت من (س) .

(٣) في (ط) : «للغير» .

= فيها تنافس العلماء وتفاضل الفضلاء، وبرز القارح على الجذع، وحاز قصب السبق من فيها برع .

ومن جعل يخرج الفروع بالمناسبات الجزئية، دون القواعد الكلية تناقضت عليه الفروع واختلفت، وتزلزلت خواطره فيها واضطربت، وضاعت نفسه لذلك وقنطت، واحتاج إلى حفظ الجزئيات التي لا تتناهى، وانتهى العمر ولم تقض نفسه من طلب مناها قاله القرافي في «الفروق» (٣/١)، وانظر مقدمة «الأشباه والنظائر» للسيوطي .

[٩٠] لهذه القاعدة، انظر «الأشباه والنظائر» (١/٣٥٠) .

[٩١] بل هي على عر حصرها أكثر من عشرين مسألة، انظر «المجموع شرح

المهذب» للنووي (١/١٠٧-١٠٩) .

[٩٢] انظر «الأشباه والنظائر» (٢/٨٥١-٨٥٢) .

والعمرة ، وكل وضوء يجب فيه الترتيب إلا وضوء [تخلله] (١) غسل
الجنابة [٩٣] وأشباه ذلك ، ويبيّن مأخذ ذلك كله .

وكذلك كل أصل وما يبنى عليه من كل فن يحتاج إليه من علمي
التفسير والحديث وأبواب أصول (٢) الدين والفقه والنحو والتصريف واللغة
ونحو ذلك ، إما بقراءة كتاب في الفن أو بتدرّج على الطول .

وهذا كلّهُ إذا كان الشيخ عارفاً بتلك الفنون وإلا فلا يتعرض لها ،
بل يقتصر على ما يتقنه منها ومن ذلك نوادير ما يقع من المسائل الغريبة

والفتاوى العجيبة / والمعاني العجيبة (٣) ونوادير الفروق والمعایة [٩٤] . (ع / ١٣ / ١)

ومن ذلك ما لا يسع الفاضل جهله كأسماء المشهورين من الصحابة ،

-
- (١) كذا في (س) : «تخلله» ، وفي (ع) و (ط) «تخله» ، ولعل الصواب ما أُثبت .
(٢) في (ط) : «أصولي» .
(٣) في (ط) : «القحته» .

[٩٣] الذي في «الأشياء والنظائر» لليوطي (٧٤٨/٢) : أنه لا يسقط إلا في
صورتين : - ما ذكره المؤلف .

- أن ينغمس في الماء بنية رفع الحدث ولم يمكث .

[٩٤] المعایة أن تأتي بكلام لا يهتدى له (من القاموس المحيط) .

والمقصود بها هنا مسائل فقهية تذكر على سبيل ، الإلغاز ، والامتحان ، والفروق
الفهية ، والاستثناءات من الضوابط .

من ذلك كتاب «المعایة في العقل» لأبي العباس الجرجاني ، انظر «طبقات
الشافعية» لابن قاضي شهبه (٢٨٢/١) .

والتابعين، ومن بعدهم من أئمة المسلمين، وكبار الزهاد، والصالحين كالخلفاء الأربعة، وبقية العشرة [المبشرة] (١)، والنقباء الاثني عشر، (س / ٨٠ / ٢) والبدرين / والمكثرين، والعبادلة، والفقهاء السبعة، والأئمة الأربعة، فيضبط أسماءهم، وكناهم، وأعمارهم، ووفياتهم (٢)، وما يستفاد من محاسن (٣) آدابهم، ونوادير أحوالهم، فيحصل له (٤) مع الطول فوائد كثيرة النفع، ونفائس عزيزة الجمع.

وليحذر كلَّ الحذر من مناقشة بعضهم لكثرة تحصيله، أو زيادة فضائله؛ لأن ثواب فضائلهم عائد إليه (٥)، وحسن تربيتهم (٦) محسوب عليه، وله من جهتهم في الدنيا الدعاء والثناء، والذكر الجميل، وفي الآخرة الثواب الجزيل.

الحادي عشر

أن لا يُظهِرَ للطلبة تفضيلَ بعضهم على بعض عنده في مودة أو اعتناء مع تساويهم في الصفات من سن أو فضيلة أو تحصيل أو ديانة، فإنَّ

-
- (١) من (ط) .
 - (٢) في (س) : «وفاتهم» .
 - (٣) في (س) : «مجالس» .
 - (٤) سقطت من (س) .
 - (٥) في (ط) : «إليهم» .
 - (٦) في (س) ، و(ط) : «ترتيبهم» .

ذلك ربما يوحش [منه] (١) الصدر وينفر [القلب] (٢). [٩٥].

فإن كان بعضهم أكثر تحصيلاً وأشد اجتهاداً أو أبلغ اجتهاداً أو أحسن أدباً فأظهر إكرامه وتفضيله وبين أن زيادة إكرامه لتلك الأسباب فلا بأس بذلك ؛ لأنه ينشط ويبعث على الاتصاف بتلك الصفات [٩٦].

وكذلك لا يقدم أحداً في نوبة غيره أو يؤخره عن نوبته إلا إذا رأى في ذلك مصلحة تزيد على مصلحة مراعاة النوبة ؛ فإن سمح بعضهم لغيره في نوبته فلا بأس ، وسنذكر ذلك مفصلاً (٣) إن شاء الله تعالى .

وينبغي أن يتودد لحاضرهم ويذكر غائبهم بخير وحسن ثناء، وينبغي

(١) من (ط) .

(٢) في (ع) : «القلب» .

(٣) في (س) : «متصلاً» .

[٩٥] ومما يذكر في هذا المقام ما وقع لبشر بن الحارث ، حيث قال :

كان عيسى بن يونس يعجبه خطي ، وكان يأخذ القرطاس ، فيقرأه فيكتب شيئاً من نسخة قوم ليس من حديثه ، قال : كأنهم لما رأوا من إكرامه لي ، أدخلوا عليه في حديثه ، فجعل يقرأ عليّ ، ويضرب على تلك الأحاديث ، فغممني ذلك فقال : «لا ينمك فلو كان واوياً ما قدروا أن يدخلوه عليّ» .

انظر «تذكرة الحفاظ» (٢٨١/١) للحافظ الذهبي - رحمه الله - .

[٩٦] قال البرقاني : «كان الإمام أبو بكر الإسماعيلي يقرأ لكل واحد من

يحضره ورقة بلفظه ، ثم يقرأ عليه ، وكان يقرأ لي وورقتين ، ويقول للحاضرين : «إنما

أفضله عليكم لأنه فقيه» ، من «السير» للذهبي (٤٦٧/١٧) .

أن يستعلم (١) أسماءهم وأنسابهم [٩٧] ومواطنهم وأحوالهم ويكثر الدعاء لهم بالصلاح (٢) [٩٨] .

الثاني عشر

(س / ٨١ / ١) أن يراقب/ أحوال الطلبة في آدابهم وهدْيهم وأخلاقهم باطنًا وظاهرًا فمن صدرَ منه من ذلك مالا يليق من ارتكاب محرم أو مكروه أو ما يؤدي إلى فساد حال أو ترك اشتغال أو إساءة أدب في حق الشيخ أو غيره أو كثرة كلام بغير توجيه ولا فائدة، أو حرص على كثرة الكلام أو معاشرته من لا تليق عشرته أو غير ذلك مما سيأتي (٣) [ذكره] (٤) إن شاء الله تعالى في آداب المتعلم، عرَّض الشيخ بالنهي عن ذلك بحضور مَنْ صدر منه غير مُعرَّض به ولا معيَّن له؛ فإن لم ينته نهاه عن ذلك سرًّا ويكتفي بالإشارة [٩٩] مع من يكتفي بها فإن لم ينته نهاه عن ذلك جهراً ويُنظ

(١) في (س) : «يتعلم» .

(٢) سقطت من (س) .

(٣) في (س) : «يأتي» ، وكتب الناسخ في الهامش «نسخة : سيأتي» .

(٤) سقطت من (ع) .

[٩٧] وكان هذا هدي النبي ﷺ ، انظر على سبيل المثال من «أسد الغابة»

(١/٤٦ و ١٩٣ و ٢٠٢ و ٣٢٥ و ٣٦٠) ، (٢/١٤٨ و ٢٠٤ و ٢٤٢)

[٩٨] وانظر لذلك على سبيل المثال من «أسد الغابة» أيضًا :

(٢/١٩٢ و ٢٤٧ و ٢٥٥ و ٢٥٩ و ٢٩١) .

[٩٩] ففي البخاري (١/٦١٠) ومسلم (٢٣٥٦) عن عائشة قالت: رخص رسول

الله ﷺ في أمر فتنزهه عنه ناس فبلغ ذلك النبي ﷺ فغضب ، حتى بدا الغضب =

القول / عليه إن اقتضاه الحال لينزجرَ هو وغيره، ويتأدب به كل سامع، فإن (ع / ١٣ / ٢)
لم يتته فلا بأس حيثئذ بطرده والإعراض عنه إلى أن يرجع، ولا سيما إذا
خان على بعض رفقائه وأصحابه من الطلبة موافقته [١٠٠].

وكذلك يتعاهد ما يعامل^(١) به بعضهم بعضًا من إفشاء السلام
وحسن التخاطب في الكلام والتحابب والتعاون على البر والتقوى وعلى
ماهم^(٢) بصدده .

وبالجملة ، فكما يعلمهم مصالح دينهم لمعاملة الله تعالى يعلمهم^(٣)
مصالح دنياهم لمعاملة الناس، لتكتمل لهم فضيلة الحاليتين^(٤).

(١) في (س) : «يتعامل» .

(٢) في (س) : «هو» .

(٣) في (س) : «يعلمهم» .

(٤) في (س) : «حاليتين» .

= في وجهه ثم قال : «ما بال أقوام يرغبون عما رُخص لي فيه ، فوالله لأنا أعلمهم
بالله ، وأشدّهم له نخبة» .

قال النووي (١٥/٦٠٦) : «فيه حن المعاشرة بإرسال التعذير ، والإنكار في
الجمع ولا يعين فاعله فيقال : ما بال أقوام ونحوه» .

[١٠٠] من عجيب مسالك بعض العلماء مع الطالب المبتغى : ما حكى عن
يحيى بن آدم أنه قال : الرجل ممن أبغضه وأكره مجيئه ، فأقرأ عليه كل شيء معه ،
حتى أستريح منه ، ويجيء الرجل الذي أوده ، فأرده حتى يرجع إليّ .

من «طبقات الحنابلة» (١/٣٩٥) .

الثالث عشر

أن يسعى في مصالح الطلبة وجمع قلوبهم ومساعدتهم بما تيسر^(١) عليه من جاه ومال عند قدرته على ذلك وسلامة دينه وعدم ضرورته [١٠١] / ، فإن الله تعالى في عون العبد مادام العبد في عون أخيه ومن كان في حاجة أخيه كان الله [تعالى]^(٢) في حاجته ومن يسر على معسر يسر الله عليه حيا به يوم القيامة و^(٣) لا سيما إذا كان ذلك إغاثة على طلب العلم الذي هو [من]^(٢) أفضل القربات .

وإذا غاب بعض الطلبة أو ملازمي الحلقة زائداً عن العادة سأل عنه وعن أحواله وعن من يتعلق به ، فإن لم يُخبر عنه بشيء أرسل إليه أو قصد منزله بنفسه وهو أفضل .

فإن كان مريضاً عاده وإن كان في غم خفض عليه ، وإن كان مسافراً

(١) في (س) : «يتيسره» .

(٢) من (ط) .

(٣) سقطت من (س) .

[١٠١] ومن لطيف ما يذكر في هذا المقام ما حكى عن بعض الخابلة وهو عبيد الله بن يحيى بن خاقان قال : حضرت الحسن بن سهل ، وجاءه رجل يتشفع به في حاجة فقضاها ، فأقبل الرجل يشكره ، فقال الحسن بن سهل : «علام تشكرنا؟ نحن نرى أن للجاه زكاة ، كما أن للمال زكاة» ، ثم أنشأ يقول :

فُرِضَتْ عَلَيَّ زَكَاةُ مَا مَلَكَتْ يَدِي * وَزَكَاةُ جَاهِي أَنْ أَعِينُ وَأَشْفَعَا

فَإِذَا مَلَكَتْ فَجَدْتُ ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ * فَاجْهَدْ بَوَسْعِكَ كُلَّهُ أَنْ تَنْفَعَا

« طبقات الخابلة » (١/٢٠٤) ، وانظر في صور الشفاعة على سبيل المثال «طبقات

الشافعية» للسبكي (١٠/٣٧١) .

تفقد أهله [١٠٢] ومن يتعلق به ، وسأل عنهم ^(١) وتعرض لحوائجهم
ووصلهم بما أمكن ، وإن كان فيما يحتاج إليه فيه أعانه ^(٢) وإن لم يكن
شيء من ذلك تودد إليه ^(٣) ودعا له .

واعلم أن الطالب الصالح أعود على العالم بخير الدنيا والآخرة من
أعز الناس عليه وأقرب أهله إليه .

ولذلك ^(٤) كان علماء السلف الناصحون لله ودينه يلقون شبك
الاجتهاد لصيد طالب ينتفع الناس به في حياتهم ومن بعدهم ، ولو لم
يكن للعالم إلا طالب واحد ينتفع الناس بعلمه وعمله وهديه وإرشاده ؛
لكفاه ذلك الطالب عند الله تعالى [١٠٣] ، فإنه لا يتصل شيء من علمه
إلى أحد فينتفع به إلا كان له نصيب من الأجر كما جاء في الحديث
الصحيح عن النبي ﷺ : « إذا مات العبد انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة

(١) في (س) : « عنه » .

(٢) في (س) : « عانه » .

(٣) في (ط) : « عليه » .

(٤) في (س) : « كذلك » .

[١٠٢] ولقد كان هذا الأدب متبادلاً بين الشيخ والطالب كما سيأتي .

[١٠٣] وكانوا يفرسون فيمن هو أهل لذلك ، وقال عبد الرزاق في أحمد : إن

بعض هذا الرجل يكن خلقاً من العلماء ، « السير » (١١/١٩٣) .

(س / ٨٢ / ١) جارية/ أو علم يتفَع به أو ولدٍ صالحٍ يدعو له» [١٠٤].

وأنا أقول إذا نظرت وجدت معاني الثلاثة موجودة في معلم العلم أما الصدقة فأقراؤه إياه العلم وإفادته إياه ألا ترى إلى قوله ﷺ في المصلي وَحَدَه: «مَنْ يَتَصَدَّقَ عَلَيَّ هَذَا» [١٠٥] - أي بالصلاة معه - ليحصل (١) له فضيلة الجماعة ، ومعلم [العلم يحصل للطالب] (٢) فضيلة العلم التي هي أفضل من صلاة في جماعة ، وينال بها شرف/ الدنيا والآخرة ، وأما العلم المتفَع به فظاهر؛ لأنه كان سببًا لإيصال ذلك العلم إلى كل من [انتفع] (٣) به .

(١) في (ط) : «لتحصل» .

(٢) طمس في (ع) .

(٣) في (س) : « يتفَع » .

[١٠٤] صحيح .

أخرجه مسلم (١٦٣١) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٨) ، وأبو داود (٢٨٨٠) ، والترمذي (١٣٧٦) ، والنسائي (١٢٩/٢) من حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة . وقال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح» .
* تنبيه : وقع في المطبوع من «سنن الترمذي» عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ، فسقط ذكر الأب وهو خطأ ، إذ لا يعرف للعلاء رواية عن أبي هريرة . وانظر لذلك «تحفة الأشراف» للزمري (١٠/ ١٢٢ / رقم ١٣٩٧٥) .

[١٠٥] حسن .

أخرجه أبو داود (٥٧٤) ، والترمذي (٢٢٠) ، وأحمد (٥/٣ و ٤٥) عن سليمان الأسود الناجي ، عن أبي المتوكل ، عن أبي سعيد الخدري مرفوعًا به . =

وأما الدعاء الصالح له فالمعتاد المستقراً على السنة أهل العلم والحديث قاطبة من الدعاء لمشايخهم وأئمتهم، وبعض أهل العلم يدعون [١٠٦] لكل من يذكر عنه شيء من العلم، وربما يقرأ بعضهم الحديث بسنده فيدعو لجميع رجال السند، فسبحان من اختص من شاء من عباده بما شاء من جزيل عطائه .

الرابع عشر

أن يتواضع مع الطالب وكل مسترشد سائل إذا قام بما يجب عليه من حقوق الله تعالى وحقوقه، ويخفض له جناحه ويلين له جانبه، قال

= وقال الترمذي : «حديث أبي سعيد حسن» .

قلت: وهذا إسناده رجاله ثقات ، أبو المتوكل ثقة أخرج له الجماعة ، وسليمان الناجي وثقه ابن معين ، وابن المديني ، وغيرهما ، كما في «تهذيب التهذيب» لابن حجر (٢٣١/٤) .

[١٠٦] لقد كان هذا من شيم الأئمة الحفاظ ، الدال على الوفاء للمشايع ، وكتب التراجم زاخرة بمثل هذا ، ففي ترجمة أحمد - رحمه الله - أنه قال لابن الشافعي : «أبوك أحد الستة ، الذين أدعوا لهم في السحر» .

وقال أيضاً : «يرحم الله أبا عبد الله (أى الشافعي) ، ما أصلي صلاة إلا دعوت فيها لحمسة هو أحدهم ، وما يتقدمه منهم أحد» .

وذكر عن يحيى بن سعيد القطان - رحمه الله - أنه كان يقول : «أنا أدعو الله للشافعي أخصه به» .

«طبقات الشافعية» للبيهي (٧٢-٧٣ و ١١٢) ، و «السير» (٢٢٧/١١) .

قلت: رحم الله مشايخنا ، ومن غرس فينا حب العلم ، وأعاننا عليه .

الله تعالى لنبيه [ﷺ] (١) ﴿وَإِخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

(الشعراء: ٢١٥) وصح عن النبي ﷺ: «أن الله تعالى أوحى إلي أن

تواضعوا، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله» [١٠٧]. وهذا لطلق الناس

(س / ٨٢ / ٢) فكيف بمن له حق الصحبة وحرمة/التردد وصدق التودد وشرف الطلب ،

وفي الحديث: «لینوا لمن تُعلّمون ولمن تتعلّمون منه» [١٠٨] وعن الفضيل

«مَنْ تواضع لله ورثه [الله] (٢) الحكمة» .

وينبغي أن يخاطب كلاً منهم لا سيما الفاضل المتميز بكنيته (٣)

(١) من (س) .

(٢) من (ط) .

(٣) في (ط) : «بكنية» .

[١٠٧] صحيح .

أخرجه مسلم (رقم ٢٨٦٥ ص ٢١٩٩) ضمن حديث مطول ، وأبو داود (٤٨٩٥) ، وابن ماجه (٤١٧٩) عن عياض بن حمار - رضي الله عنه - .

[١٠٨] باطل .

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦١٨٤) ، و ابن عدي في «الكامل» (٤/١٦٤٢ - ١٦٤٣) ، والخطيب في «الجامع» (٨٠٩) ، و «الفييه والمتفه» (٨٩٨) عن عباد بن كثير عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة به مرفوعاً ، بعضهم بلفظ :

«اطلبوا العلم ، واطلبوا مع العلم السكينة والحلم ، لينوا لمن تعلمون ، ولمن

تتعلمون منه ، ولا تكونوا من جبابرة العلماء فيغلب عليكم جهلكم» .

وروي عنه بألفاظ مقاربة له .

إنحوها من أحب الأسماء إليه وما فيه تعظيم له وتوقير ، فعن عائشة

رضي الله عنها- كان رسول الله ﷺ يكني أصحابه إكراماً لهم [١٠٩].

قلت : وهذا إسناد واهٍ جداً ، انفرد بروايته عباد بن كثير الثقفي البصري ؛
وهو متروك الحديث ، وقال أحمد : « روى أحاديث كذب » ، انظر «التقريب»
(ص : ٢٩٠)

وله شاهد من حديث :

« أبي سعيد الخدري :

أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/١٢٥) من طريق عبد المنعم بن
بشير قال : حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يار عن أبي
سعيد مرفوعاً بلفظ : « تعلموا العلم ، وتعلموا له السكينة والوقار ، وتواضعوا لمن
تعلمون منه ، ولا تكونوا جابرة العلماء » .

وهذا باطل ، آفته ابن بشير هذا ، كذبه أحمد ويحيى بن معين كما في «لسان
المران» (٤/٩٢) ، وعبد الرحمن بن زيد مشهور ضعفه .

[١٠٩] لم أجد الحديث بهذا اللفظ الذي أورده المصنف ، لا في مسند عائشة ، ولا
في مسند غيرها من الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين - ، فالله أعلم .

ولكن الأمر كما قال النووي - رحمه الله - في كتابه «الأذكار» (٢/٧٢٣) : «هذا
الباب أشهر من أن نذكر فيه شيئاً منقولاً ؛ فإن دلائله يشترك فيها الخواص والعوام» .
وقد عقد البخاري وكذا غيره في كتبهم الحديثية أبواباً خاصة بالتكنية .

وانظر على سبيل المثال من «أسد الغابة» (١/٩٢ و ١٢٧ و ٢٨٧) (٢/١٧٦) ،
و«فتح الباري» (١٠/٥٩٨) ، وما بعدها . .

وكانت التكنية علامة إجلال واحترام عند العرب ففي الحماسة عن بعضهم :

أَكْتَه حِينَ أَنَادِيهِ لِأَكْرَمِهِ ❁ وَلَا أَلْقَبُهُ وَالسُّوءَةُ اللَّقْبُ

وكذلك ينبغي أن يترحب بالطلبة إذا لقيهم وعند إقبالهم عليه، ويكرمهم إذا جلسوا إليه، ويؤنسهم بسؤاله عن أحوالهم وأحوال من يتعلق بهم بعد رد سلامهم، وليعاملهم^(١) بطلاقة الوجه وظهور البشر وحسن المودة وإعلام المحبة و [إضمار]^(٢) الشفقة؛ لأن ذلك أشرح لصدره وأطلق لوجهه وأبسط^(٣) لسؤاله، ويزيد في ذلك لمن يرجى فلاحه ويظهر صلاحه وبالجملة فهم وصية رسول الله ﷺ فيما^(٤) رواه أبو سعيد الخدري^(٥) [رضي الله عنه]^(٦)، عنه ﷺ قال: «إن الناس لكم تبع^(٧) وإن رجلاً يأتونكم من أقطار الأرض يتفقهون في^(٨) الدين، فإذا أتوكم، فاستوصوا بهم خيراً» [١١٠].

(١) زيادة «اللام» من (ط) .

(٢) في (س) كتب الناسخ في الهامش : لعله «إظهار الشفقة» وهو الأقرب .

(٣) في (س) : «وانشط» وكتب الناسخ في الهامش : «نسخة : وابسط»

(٤) في (س) : «عما» .

(٥) في (س) : الخدري» .

(٦) سقطت من (ع) .

(٧) في (س) : «تبعاً» .

(٨) في (ط) : «على» .

[١١٠] ضعيف جداً .

أخرجه بهذا اللفظ الترمذي (٢٦٥٠) ، وفيه «الأراضين» بدل «الأرض» ، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٢/٢) ، وتمام في «فوائده» (٩١ - الروض) ، وابن عدي (١٧٣٣/٥) ، وفيه : «فاستوصوا بهم معروفًا» .

وكان البويطي يدني القراء ، ويقربهم^(١) إذا طلبوا العلم ، ويعرفهم
 فضل الشافعي [رضي الله عنه]^(٢) ، وفضل كتبه ، ويقول : كان الشافعي
 يأمر بذلك ، ويقول : اصبر للغرباء وغيرهم من التلاميذ ، وقيل : كان
 أبو حنيفة أكرم الناس مجالسةً وأشدهم إكراماً لأصحابه^(٣) .

(س / ٨٣ / ١)



(١) في (س) : «يدنيهم» .

(٢) من (ط) .

(٣) في (ط) : «لأصحابه» .

= وأخرجه غيرهم بالفاظ قريبة منه ، فأخرجه الترمذي بلفظ : « يأتاكم رجال
 من قبل المشرق يتعلمون ، فإذا جاؤوكم فاستوصوا بهم خيراً ، قال : فكان أبو سعيد
 إذا رأنا قال : مرحباً بوصية رسول الله ﷺ » .

وكذا ابن ماجة (٢٤٧) بلفظ : « سيأتاكم أقوام يطلبون العلم ، فإذا رأيتموهم
 فقولوا لهم : مرحباً مرحباً بوصية رسول الله ﷺ » .

وله ألفاظ أخرى عند عبد الرزاق (٢٥٢/١١) ، وتمام في «الفوائد» (٨٣ إلى ٩٢ -
 الروض) ، و الخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث» (٢٨ و ٢٩ و ٣٠) ،
 و «الفتية والمتفق» (٩٠٥) جميعها من طرق عن أبي هارون العبدى عن أبي سعيد
 الخدري .

قال الترمذي في «سننه» (٣٠/٣) : « هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي

=

هارون عن أبي سعيد » .

قلت: وهذا إسناد واهٍ جداً ، فأبو هارون هذا اسمه عمارة بن جوين ، متروك الحديث ، واتهمه بعض المحدثين بالكذب ، وبالغ شعبة في الطعن فيه حتى قال : «لئن أقدم فيضرب عنقي أحب إليّ من أن أقول : حدثنا أبو هارون » ، وكان على ما فيه صاحب بدع ، قال الدارقطني : «يتلون خارجي وشيعي» ، كما في «تهذيب الكمال» (٣٢٣/٥ - ٣٢٤) .

وللحديث طريق أخرى عن سعيد بن سليمان عن عباد بن العوام عن الجريري أبو نضرة عن أبي سعيد الخدري بلفظ : «مرحباً بوصية رسول الله ﷺ ، كما رسول الله ﷺ بوصينا بكم» .

أخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٢/٢) والحاكم في «مستدرکه» (رقم ٢٩٨ /) وقام في «الفوائد» (رقم ٩٣ - الروض) ، وهذا الإسناد ضعيف أيضاً لأجل الجريري ، وهو سعيد بن إياس ، قال أبو حاتم : «تغير حفظه قبل موته» ، فمن كتب عنه قديماً فهو صالح ؛ وهو حسن الحديث كما في «تهذيب الكمال» . قال ابن رجب في «شرح العليل» (٥٦٤/٢ - عتر) : «أحد الثقات الأعيان ، اختلط بأخرة ، فكان يلحن فيتلقن ، وقد حدث عنه الأئمة بالكثير قبل الاختلاط ، وحديثه مخرج في الصحيحين من رواية جماعة» .

وفي «التهذيب» للحافظ (٧/٤) : «إنما الصحيح عنه حماد بن سلمة ، والثوري ، وشعبة ، وابن عليه ، وعبد الأعلى من أصحابهم سماعاً منه قبل أن يختلط» ، وفيه أيضاً : «كلما روى عنه مثل هؤلاء الصغار ، فهو مختلط» .

قلت: وعباد بن العوام ، وإن كان من أقران ابن عليه فالظاهر أنه سمع من الجريري بعد اختلاطه ؛ وهذا لأمر :

أولاً : لم يذكره أحدٌ فيمن سمع منه قبل اختلاطه .

= ثانيًا : قال أبو داود (كما في «الكواكب النيرات» لابن الكيال نقلًا عن الألباسي (ص: ٣٦) : « كل من أدرك أيوب فسماعه من الجريري جيد » .

ولم تذكر له رواية عن أيوب .

ثالثًا : لم يخرج له صاحبوا الصحيحين شيئًا من مروياته عن الجريري ، وإنما ذلك عند النسائي ، وابن ماجه .

وللهديث طريق ثالثة : عن يحيى الحماني ، نا ابن الغسيل عن أبي خالد مولى ابن الصباح الأسدي ، عن أبي سعيد الخدري عند أبي أحمد الحاكم في «الكنى» (١٩٧٩/٢٨٦/٤) ، وهو ضعيف جدًا ، علته ، يحيى الحماني وهو يحيى ابن عبد الحميد متهم بسرقة الأحاديث ، وكذبه أحمد بن حنبل ، وابن نمير كما في «تهذيب الكمال» (٦١/٨) ، و«ميزان الاعتدال» (١٩٨/٧) .

وله طريق رابعة : عن عبيد الله بن زحر عن ليث بن أبي سليم عن شهر بن حوشب ، عن أبي سعيد .

أخرجه الخطيب في «الجامع» (٣٥٧) ، وهو ضعيف أيضًا :

١- عبيد الله بن زحر: وهو الضمري رجل صالح ولكنه ضعف، بل إن ابن المديني قال «منكر الحديث» ، والقول ما قال الخطيب : « كان رجلاً صالحاً ، في حديثه لين » وفي «التقريب» (٣٧١) «صدوق يخطئ» ، وانظر معه «تهذيب الكمال» (٣٤/٥) .

٢- ليث بن أبي سليم : ضعيف مضطرب الحديث كما قال أحمد ، وأبو زرعة وأبو حاتم كما في «تهذيب الكمال» (١٩٠/٦) ، وقال الخافظ في «تقريبه» (ص: ٤٦٤): «صدوق اختلط جداً فلم يتميز حديثه فترك» .

٣- شهر بن حوشب : مختلف فيه ، وفي «التقريب» (ص: ٢٦٩) : «صدوق كثير الإرسال والأوهام» .

= وله شاهد من حديث أبي هريرة : عند ابن ماجة (٢٤٧) من حديث المعلی بن هلال عن إسماعیل عن الحسن عنه مرفوعاً بلفظ : « إنه سیأتیکم أقوام من بعدی یطلبون العلم ، فرحبوا بهم وحيوهم وعلموهم » .

قلت : هذا إسناده واهٍ جداً .

١- المعلی بن هلال : اتفق النقاد علی تكذیبه -قاله الحافظ فی «التقريب» (ص : ١١٠ :

. (٥٤١)

٢- إسماعیل هو ابن مسلم المکی ، منكر الحديث وهو متروك ، متفق علی ضعفه كما فی « تهذيب الكمال » (١/٢٥٦-٢٥٧) ، وفي التقريب (ص : ١١٠) : «ضعيف الحديث» .

وشاهد آخر من حديث أبي الدرداء :

أخرجه الدارمي (٧٤/١) أخبرنا إسماعیل بن أبان ، ثنا یعقوب هو القمي ، عن عامر بن إبراهيم قال : كان أبو الدرداء إذا رأى طلبه العلم قال : مرحباً بكم ، وكان یقول : « إن رسول الله ﷺ أوصى بكم » .

قال الألباني -رحمه الله - فی «الصحيحة» (١/٥٠٧) : « وهذا إسناده رجاله موثقون ، غير عامر بن إبراهيم ، فلم أعرفه . وليس هو عامر بن واقد الأصبهاني ؛ فإن هذا من شيوخ القمي المتوفى سنة (١٧٤) ، وذاك من الرواة عن القمي ، وتوفي سنة (٢٠٢) إلا أن يكون من رواية الأکابر عن الأصاغر ، والله أعلم » .

وخلاصة الكلام أن هذا الحديث ضعيف ، لا يصح من وجه من الوجوه ، أمثل طريقه طريق عباد بن العوام عن الجريري وهي ضعيفة كما تقدم ، والله أعلم .

الباب الثالث

في آداب المتعلم^(١)

(ع / ١٤ / ٢)

وفيه ثلاثة فصول /

الفصل الأول : في آدابه [في]^(٢) نفسه

وهو^(٣) عشرة أنواع

الأول

أن يطهر قلبه من كل غش وذنس وغل وحسد وسوء عقيدة وخلق؛
ليصلح بذلك لقبول العلم وحفظه والاطلاع على دقائق معانيه^(٤) وحقائق
غوامضه، فإن العلم كما قال بعضهم : صلاة السر وعبادة القلب وقربة
الباطن وكما لا تصح الصلاة التي هي عبادة الجوارح [الظاهرة]^(٥) إلا
بطهارة الظاهر من الحدث والخبث فكذلك لا يصح^(٦) العلم الذي هو
عبادة القلب إلا بطهارته^(٧) عن خبيث^(٨) الصفات وحدث مساوئ
الأخلاق ورديتها .

(١) في (ط) بتقديم «وفيه ثلاثة فصول» على «في آداب المتعلم» .

(٢) سقطت من (ع) .

(٣) في (ط) : «وفيه» .

(٤) في (س) : «دقائق معانيه وحقائق معانيه وحقائق غوامضه» .

(٥) في (ع) : «الظاهرة» .

(٦) في (س) : «يصلح» .

(٧) في (س) : «بطهارة» .

(٨) في (ط) : «خبث» . وكتب الناسخ في هامش (س) «نسخة : خبيث» .

وإذا طيَّبَ القلبُ للعلمِ ظهرت بركته ونما كالأرض إذا طيِّتُ للزرع
نما زرعها وزكا، وفي الحديث: «إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح
الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب» [١١١].
وقال سهل: حرامٌ على قلب أن يدخله النور وفيه شيء مما يكره الله
عز وجل .

الثاني

حُسن النية في طلب العلم بأن يقصد به وجه الله عز وجل^(١)
والعمل به وإحياء الشريعة وتنوير قلبه وتحلية باطنه والقرب من الله تعالى
يوم لقائه^(٢) والتعرض لما أعد لأهله من رضوانه وعظيم فضله [١١٢].
قال سفيان الثوري: «ما عاجلت شيئاً أشد على من نيتي»، ولا يقصا
به الأغراض الدنيوية من تحصيل/الرياسة والجاه والمال ومباهاة الأقران
(س / ٨٣ / ٢)

(١) في (ط) : «تعالى» .

(٢) في (ط) : «القيامة» .

[١١١] صحيح :

هذا قطعة من حديث متفق عليه ، أخرجه البخاري (٥٢) ، ومسلم (١٥٩٩) ،
وغيرهما عن النعمان بن بشير - رضي الله عنه - .

[١١٢] قال مهنا : قلت لأحمد بن حنبل : «ما أفضل الأعمال؟» قال : «طلب
العلم» ، قال : «لمن صحت نيته» ، قلت : «وأى شيء تصحيح النية» ، قال : «ينوي
يتواضع فيه ، وينفي عنه الجهل» . «طبقات الحنابلة» (٣٨١ / ١) .
وانظر «سير أعلام النبلاء» (٧ / ١٥٢ - ١٥٣) ؛ فإنه بديع .

وتعظيم الناس له و تصدره^(١) في المجالس ونحو ذلك فيستبدل^(٢) الأدنى
بالذي هو خير [١١٣].

قال أبو يوسف [رحمه الله: «يا قوم»^(٢) أريدوا بعلمكم الله تعالى؛
فإنني لم أجلس مجلساً قط أنوي فيه أن أتواضع إلاّ لم أقم حتى أعلوهم،
ولم أجلس مجلساً قط أنوي فيه أن أعلوهم إلاّ لم أقم حتى أفتضح
والعلم عبادة من العبادات وقربة من القرب».

فإن خلصت فيه النية لله تعالى^(٣) قَبِلَ و زكى^(٤) و نمت بركته، وإن
تصد به غير وجه الله [تعالى]^(٥) حبط وضاع وخسرت صفقته، وربما
تفوت^(٦) تلك المقاصد ولا ينالها فيخيب قصده^(٧) ويضيع سعيه .

(١) في (س) و (ط) : «تصدیره» .

(٢) في (ط) : فيستبدل به .

(٣) سقطت من (ط) .

(٤) في (س) : «زكت» .

(٥) سقطت من (ع) .

(٦) في (ط) : «بما تفوته» .

(٧) سقطت من (س) .

[١١٣] يا حائر ما بين علم وشهوة * ليتصلا ، ما بين ضدين من وصل

ومن لم يستشق الريح لم يكن * يرى الفضل للمسك العتيق عن الزبل

« نفع الطيب » (٢/٣٦٦) .

الثالث

أن يبادر شبابه وأوقات عمره إلى التحصيل ، ولا يغتر بخلع التسويف والتأمل ؛ فإن كل ساعة تمضي من عمره لا بدل لها ولا عوض عنها [١١٤] ، ويقطع ما يقدر عليه من العلائق الشاغلة والعوائق المانعة عن تمام الطلب ، وبذل الاجتهاد وقوة الجهد في التحصيل ؛ فإنها كقواطع الطريق ، ولذلك استحب السلف [التغرب] (١) عن الأهل [١١٥] ، والبعد عن الوطن ؛ لأن الفكرة إذا توزعت قصرت عن درك/ الحقائق وغموض الدقائق ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِيْ جَوْفِهِ ﴾ (الأحزاب : ٤) وكذلك يقال العلم لا يعطيك بعضه حتى تعطيه كُلك .

(١) في (س) : «التغريب» وهي مظموسة في (ع) .

[١١٤] «من كان له ذهن ، وضيع وقته بلا اشتغال بعلم ، فقد خسر خسراناً مبيئاً ، ويندم حيث لا ينفعه الندم .

إذا أنت لم تزرع وأبصرت حاصداً * ندمت على التفريط زمن البذر
فمن له ذهن وهو شاب يعتنم ذهنه ، وشبابه ، وصحته ، وفراغه في علم يجابا
في الدنيا والآخرة ، فعن قريب يكملُ ذهنه ، ويشيخ ، ويمرض ، ويشغل بعوارض
تصدّه .

ويقول يا ليتني . . . ، قاله السبكي - الوالد - من هامش «طبقات الشافعية
الكبرى للسبكي» (٢٩٩/١٠) عن «الوسطى» .

[١١٥] للخطيب كتاب حافل في هذا سمّاه «الرحلة في طلب الحديث» مطبوع

متداول .

ونقل الخطيب البغدادي في الجامع عن بعضهم قال: « لا ينال هذا العلم / إلا مَنْ عطل دكانه وخرب بستانه وهجر إخوانه ومات أقرب أهله (س / ٨٤ / ١) فلم يشهد جنازته ، وهذا كله وإن كانت فيه مبالغةً فالمقصود به^(١) أنه لا بدُّ فيه من جمع القلب واجتماع الفكر .

وقيل أمر بعض المشائخ طالباً له بنحو ما رواه الخطيب ، فكان آخر ما أمره به أن قال : « اصبغ ثوبك كيلا يشغلك فكرٌ غسله » .

ومما^(٢) يقال عن الشافعي أنه قال : « لو كلفت شري^(٣) بصلة لما فهت مسألة .

الرابع

أن يقنع من القوت بما تيسر وإن كان يسيراً، ومن اللباس بما يستر مثله وإن كان خَلِقًا، فبالصبر على ضيق العيش ينال سعة العلم ويجمع شمل القلب عن مفترقات الآمال فتفجر منه^(٤) ينابيع الحكم .

[و]^(٥) قال الشافعي - رضي الله عنه - : « لا يطلب أحد هذا العلم بالملك وعز النفس فيُفْلِح ، ولكن من طلبه بذل النفس وضيق العيش وخدمة العلماء أفلح » ، وقال : « لا يصلح طلب العلم إلا لمفلس » : قيل ولا الغني المكفي؟ قال : « ولا الغني المكفي » .

(١) سقطت من (س) .

(٢) في (س) : « كما » .

(٣) في (س) و (ط) : « شراء » .

(٤) في (ط) : « فتفجر فيه » .

(٥) من (س) .

وقال مالك : « لا يبلغ أحدٌ من هذا العلم ما يريد حتى يضربه الفقر

ويؤثره على كل شيء » [١١٦].

وقال أبو حنيفة : « يُسْتَعَانُ على الفقه بجمع الهم ويستعان على

حذف العلائق بأخذ اليسير عند الحاجة ولا يزد » . فهذه أقوال هذه الأئمة

الذين لهم فيه القدح [المعلى] (١) غير مدافع وكانت [هذه] (٢) أحوالهم

-رضي الله عنهم- .

قال الخطيب : / « ويستحب للطالب أن يكون عَزَبًا ما أمكنه لئلا

يقطعه الاشتغال بحق (٣) الزوجية وطلب المعيشة عن إكمال الطلب » .

وقال سفيان الثوري : « مَنْ تَزَوَّجَ فقد ركب البحر ، فإن ولد له

[ولد] (٤) فقد كُـرِّبَ به » ، وبالجملة فترك التزويج لغير المحتاج إليه أو غير

القادر عليه أولى (٥) لا سيما للطالب الذي رأس ماله جمع الخاطر وإجمام

القلب واستعمال (٦) الفكر » .

(١) في (ع) : « المعلى » .

(٢) في (ع) : « هره » .

(٣) في (ط) : « بحقوق » .

(٤) من (ط) .

(٥) سقطت من (س) .

(٦) في (ط) : « واشتغال » .

[١١٦] قيل في ترجمة ابن معين : إن أباه كان كاتبًا لعبد الله بن مالك ، ثم صار

على خراج الري ، فمات ، فخلف لابنه يحيى ألف درهم وخمسين درهم ، فأنفق

كله على الحديث حتى لم يبق له نعل يلبسه ، من « السير » (٧٧/١١) .

الخامس

أن يقسم أوقات ليله ونهاره [١١٧]، ويغتتم ما بقي من عمره فإن بنية العمر لا قيمة له .

وأجود الأوقات للحفظ الأسحار وللبحث الإبتكار وللكتابة وسط النهار ، وللمطالعة والمذاكرة الليل .

وقال الخطيب : «أجود أوقات الحفظ الأسحار ثم وسط النهار ثم

الغداة - قال : وحفظ/الليل أنفع من حفظ النهار ووقت الجوع أنفع من (ع / ١٥ / ٢) وقت الشبع» .

قال : «وأجود أماكن الحفظ الغرف وكل موضع بعيد عن الملهيات» .

[قال : «و»^(١) ليس بمحمود الحفظ بحضرة النبات والخضرة والأنهار

وقوارع الطرق وضجيج الأصوات؛ لأنها تمنع من خلو القلب غالباً» .

السادس

من أعظم الأسباب المعينة على الاشتغال والفهم وعدم الملل أكل

القدر اليسير من الحلال . [١١٨]

قال الشافعي - رضي الله عنه - : «ما شبعت منذ ست عشرة سنة» ،

(١) في (ع) : «قالوا» .

[١١٧] والناس في هذا على حسب قدراتهم وعلائقهم ، وهي تختلف باختلاف

المكان والزمان ، وانظر «مختصر منهاج القاصدين» (ص: ٤٨-٥٢) للمقدسي .

[١١٨] سئل أحمد - رحمه الله - : بما تلين القلوب ؟ فقال : «بأكل الحلال» من

الطبقات الحنابلة» (١/ ٢١٩) ، وانظر «جامع العلوم والحكم» (١/ ٢٧٣) وبعده .

وسبب ذلك أن كثرة الأكل جالبة لكثرة الشرب وكثرته^(١) جالبة للنوم/ والبلادة وقصور الذهن وفتور الحواس وكسل الجسم ، هذا مع ما فيه من الكراهية الشرعية والتعرض لخطر الأسقام البدنية .

كما قيل :

فإنَّ الداءَ أَكثَرُ ما تَراه * يَكونُ مِنَ الطَّعامِ أو الشَّرابِ

ولم يرَ^(٢) أَحَدٌ مِنَ الأَولياءِ والأئمَّةِ العِلماءِ يَصفُ شاكراً^(٣) أو يوصفُ بكثرة الأكل ولا حمد به، وإنما تُحمد^(٤) كثرة الأكل من الدواب التي لا تعقل .

بل هي مرصدة للعمل، والذهن الصحيح أشرف من تبديده وتعطيله، بالقدر الحقيق من طعام يؤول أمره إلى ما قد علم .

ولو لم يكن من آفات كثرة الطعام والشراب إلا الحاجة إلى كثرة دخول الخلاء لكان ينبغي للعاقل اللبيب أن يصون نفسه عنه .

ومن رام الفلاح في العلم وتحصيل البغية منه مع كثرة الأكل والشرب والنوم فقد رام مستحيلاً في العادة .

والأولى أن يكون [أكثر]^(٥) ما يأخذ من الطعام ما ورد في الحديث

(١) في (س) : «كثرة الشرب» .

(٢) في (س) : «نسر» .

(٣) سقطت من (ط) .

(٤) في (ط) : «يحمد» وفي (س) : «بالوجهين» .

(٥) في (س) : «جائعاً» . وسقطت من (ع) رأماً .

عن النبي ﷺ = [قال] (١) : « ما ملأ ابن آدم وعاء شراً (٢) من بطنه بحب (٣) ابن آدم لقيمات يُقْمَنَ صُلْبُهُ فَإِنْ (٤) كَانَ لَا مَحَالَةَ فَثُلُثٌ لَطْعَامِهِ ، وَثُلُثٌ لَشْرَابِهِ ، وَثُلُثٌ لِنَفْسِهِ » [١١٩] . رواه الترمذي .

فإن زاد على ذلك فالزيادة إسراف خارج عن السنة، وقد قال الله

(١) من (س) .

(٢) في (س) : « شر » .

(٣) في (س) : « بطن حسب » .

(٤) في (س) : « فإذا » . وكتب الناسخ في الهامش « نسخة : فإن » .

[١١٩] حسن .

أخرجه الترمذي (٢٣٨٠) ، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٦٩)(٦٧٧٠) ، وأحمد (١٣٢/٤) ، والروزي في «زوائد الزهد» (٦٠٢) ، والحاكم (٨٠٢٦) ، وابن حبان (٦٧٤) ، والطبراني في «الكبير» (٢٠ / ٦٤٤ و٦٤٥ و٦٤٦) ، و«الأوسط» (٤٥٨-٤٥٩) مجمع البحرين) ، والخطيب في «الفتاوى المتفق» (٨٦٩) ، من طرق عن يحيى ابن جابر عن المقدم به .

قلت: الإسناد رجاله ثقات ؛ وقد صححه الترمذي ، وصححه ابن حبان من غير هذه الطريق ، والذهبي ، والألباني في «الإرواء» كما سيأتي .

وقد أعله بعضهم بالانقطاع بين يحيى والمقدم ، فقد اختلف في سماعه منه ، فقد قال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» (١٣٣/٩) : « يحيى بن جابر الطائي القاضي روى عن المقدم بن معد يكرب مرسل » ، وصرح المزي بذلك في «تهذيب الكمال» (٢١/٨) ، وهذا الحديث رواه عنه جمع ، بعضهم بالنعنة ، وهم حبيب بن صالح عند الترمذي وابن المبارك ، وبقية بن الوليد عند النسائي ، ومعاوية ابن صالح عنده أيضاً، وكذا ابن سعد (١٢٠ / ٢ / ١) ، لكن في إسناد ابن سعد الواقدي =

تعالى ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ﴾ (الأعراف : ٣١) قال بعض العلماء

= وهو كذاب، وبعضهم صرح بالسماع، وهو أبو سلمة سليمان بن سليم الحمصي، وهذا الأخير اختلف عليه، فعند الحاكم وأحمد، من طريق عبد القدوس بن الحجاج عنه بالتصريح بالسماع، وعند الطبراني والخطيب و ابن عساكر عن عبد القدوس بالنعنة، وعند الترمذي وابن المبارك عن إسماعيل ابن عياش عنه بها أيضاً .

وللألباني - رحمه الله - كلام بديع في «الإرواء» حيث قال (٤٢/٧) : «هذا إسناد صحيح متصل عندي، فإن رجاله كلهم ثقات، وسليمان بن سليم أعرف الناس بيحيى ابن جابر الطائي وحديثه فإنه كان كاتبه، والطائي قد أدرك المقدم، فإنه تابعي مات سنة ست وعشرين ومائة» (١٢٦) ولذلك أورده ابن حبان في «ثقات التابعين» .

قال : «من أهل الشام يروي عن المقدم بن معديكرب، روى عنه أهل الشام، مات سنة ست وعشرين ومائة، والمقدم كانت وفاته سنة سبع وثمانين (٨٧) فيين وفاتيهما سبع وثلاثون سنة، فمن الممكن أن يدركه، فإذا صح تصريحه بالسماع منه فقد ثبت إدراكه إياه، وإلى ذلك يشير كلام ابن حبان المتقدم، وعليه جرى في صحيحه، حيث أخرج الحديث فيه، كما سبقت الإشارة إليه، وكذلك الترمذي فإنه قال عقبه : «هذا حديث حسن صحيح» .

وأما الحاكم فسكت عليه خلافاً لعادته فتعقبه الذهبي بقوله : «قلت : - أي الذهبي -

صحيح»

أقول : تقدم أن الحاكم قد صححه (وهذا في مطبوعة دار الحرمين) .

ثم ذكر - رحمه الله - قول أبي حاتم ثم قال : «فهو غير مسلم، وكأنه قائم على عدم الاطلاع على هذا الإسناد الصحيح المصرح بسماعه منه، والله أعلم» .

قلت : والقاعدة أن المثبت مقدم على النافي، ولعل الرواية بالنعنة من تصرف

الرواة اختصاراً، والعلم عند الله تعالى .

اجمع الله بهذه الكلماتِ الطِّبَّ كُلَّهُ « [١٢٠] .

السابع

أن يأخذ نفسه بالورع في جميع شأنه، ويتحرى الحلال في طعامه/وشرايه ولباسه ومسكنه وفي جميع ما يحتاج إليه هو وعياله ليستنير (س / ٨٥ / ٢) قلبه ويصلح لقبول العلم ونوره والنفع به ، ولا يقنع لنفسه بظاهر الحل شرعاً، ومهما^(١) أمكنه التورع ولم [تُلجَّهُ]^(٢) حاجة أو يجعل حظه الجواز ، بل يطلب الرتبة العالية، ويقتدي بمن سلف من العلماء الصالحين [١٢١]

(١) في (س) : «فمهما» .

(٢) في (ط) : «تلجته» .

= وللحديث طريقان آخران :

الأولى : عند ابن ماجة (٣٣٤٩) من حديث محمد بن حرب حدثني أمي عن أمها أنها سمعت المقدم يقول : سمعت رسول الله ﷺ به .

وهذا إسناد ضعيف، أم محمد وأمها لا تعرفان ، «التقريب» (ص : ٧٥٨) .

الثانية : عند النائي في «الكبرى» (٦٧٦٨) ، وابن حبان (٥٢١٣) من حديث صالح بن يحيى بن المقدم عن أبيه عن جده، وهو ضعيف أيضاً ، فإن صالحاً لين، كما في «التقريب» (ص : ٢٧٤)، وأبوه «مستور» كما في «التقريب» (ص : ٥٩٧) .
[١٢٠] تحريراً لمعنى الإسراف وحده ، انظر «الفتح» لابن حجر (٤٢٢/١٠) .

[١٢١] انظر «جامع العلوم والحكم» لابن رجب (٢٠٥/١) وبعده ، وبطون كتب التاريخ والتراجم مشحونة بمقامات الورع لعلمائنا الأجلاء ، وألفت فيه كتب خاصة منها ما هو مطبوع، ك«الورع» لابن أبي الدنيا ، و«الورع» لأبي بكر المروزي .

في التورع عن كثير [عما] (١) كانوا يفتون بجوازه، وأحقُّ من اقتدي به في
(ع / ١٦ / ١) ذلك سيدنا رسول الله ﷺ / حيث لم يأكل التمرة التي وجدها في الطريق
خشيةً أن تكون من الصدقة [١٢٢] مع بعد كونها منها .

ولأن أهل العلم يقتدى بهم ويؤخذ عنهم فإذا لم يستعملوا الورع
فمن يستعمله !؟ [١٢٣] .

وينبغي له أن يستعمل الرخص في مواضعها عند الحاجة إليها ووجود
سببها ليقتدى [به فيها] (٢) ، فإن الله تعالى يحب أن [تؤتى رخصه] (٣)
كما يحب أن تؤتى عزائمه .

(١) في (س) : «كما» .

(٢) في (ط) : «بهم فيه» .

(٣) في (س) : «يؤتى رخصه» .

[١٢٢] صحيح :

أخرجه البخاري (٢٠٥٥) ، ومسلم (١٠٧١) عن أنس أن النبي ﷺ مر بتمر
سقوطة فقال: «لولا أن تكون صدقة لأكلتها» .

وأخرجه أيضاً مسلم (١٠٧٠) عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: « والله إني
لأنقلب إلى أهلي ، فأجد التمرة ساقطة على فراشي (أو في بيتي) ، فأرفعها لأكلها ،
ثم أخشى أن تكون صدقة (أو من الصدقة) فألقيها» .

[١٢٣] وليكن حاذقاً ، فلا يكن من أصحاب الورع البارد والورع المظلم .

انظر «طبقات الحنابلة» (١/٢٦٧ و ٢٩٩ ، ٤٢٣) فإنه مفيد .

الثامن

أن يقلل استعمال المطاعم التي هي من أسباب البلادة وضعف
الحواس كالتفاح الحامض والباقلا وشرب الخل، وكذلك ما يكثر استعماله
البلغم المبلد للدهن الثقيل للبدن ككثرة الألبان والسمك وأشياء^(١) ذلك .

وينبغي أن يستعمل ما جعله الله تعالى^(٢) سبباً لجودة الدهن كمضغ
اللبان والمصطكي على حسب العادة^(٣) وأكل الزبيب بكثرة والجلاب ونحو
ذلك مما ليس هذا موضع شرحه .

وينبغي أن يجتنب ما يورث النسيان بالخاصية^(٤) كأكل أثر^(٥) سؤر

الفار/ وقراءة ألواح القبور والدخول بين جملين مقطورين وإلقاء القمل (س / ٨٦ / ١)
ونحو ذلك من المجربات فيه [١٢٤].

التاسع

أن يقلل نومه مالم يلحقه ضرر في بدنه وذهنه ولا يزيد في نومه في

(١) في (س) : «وما أشبه ذلك» . وكتب الناسخ في الهامش « نسخة وأشبه ذلك» .

(٢) سقطت من (س) .

(٣) في (س) كتب الناسخ في الهامش « نسخة : على حسن مزاجه» .

(٤) في (ط) : «بالخاصة» .

(٥) سقطت من (ط) .

[١٢٤] يقللها على سبيل العادة لا العبادة ، وهذا غالبه مبني على التجربة ،

وبعضها لا دليل عليه لا من عقل ، ولا نقل ، ولا حس ، ولا معنى .

وانظر «الحث على الحفظ» (١٣٤) للخطيب ، ولابن الجوزي (ص : ٢٥٠ و ٢٥٣) .

اليوم واللييلة على ثمان ساعات وهو ثلث الزمان ؛ فإن احتمل حاله أقل منها فعل [١٢٥] .

ولا بأس أن يريح نفسه وقلبه وذهنه وبصره إذا كَلَّ [١٢٦] شيء من ذلك أو ضعف بتنزه وتفرج في المستزوهات^(١) بحيث يعود إلى حاله ، ولا يضيع عليه زمانه ، ولا بأس بمعاونة المشي ورياضة البدن به^(٢) ؛ فقد قيل إنه ينعش الحرارة ويذيب فضول الأخلاط وينشط البدن .

(١) في (س) : «المتزوهات» .

(٢) سقطت من (س) .

[١٢٥] «هذا يختلف باختلاف طبيعة المبتدئ والمتهي ، والاعتدال خير ، وما وافق الغريزة كان أكمل ، وللعلماء في هذا المجال تفاوت ، فالخازمي مثلاً كان يدخل بيته في كل ليلة فيطالع ، ويكتب إلى طلوع الفجر ، فقال بعضهم لخدمه : لا تدفع إليه الليلة بزراً للسراج لعله يستريح الليلة ، قال : فلما جنَّ الليل ، اعتذر إليه الخادم لأجل انقطاع البزر فدخل بيته وصفَّ قدميه يصلي ، ويتلو ، إلى أن طلع الفجر ،» من «السير» (١٦٩/٢١) .

وهذا ابن دقيق العيد ، قال عنه بعضهم : «كان يقيم في منزلنا بمصر في غالب الأوقات فكنا نراه في الليل إما مصلياً ، وإما يمشي في جوانب البيت ، وهو مفكر إلى طلوع الفجر ، فإذا طلع الفجر صلى الصبح ، ثم اضطجع إلى ضحوة» .
من «الدرر الكامنة» لابن حجر (١٥/٤) ، وانظر «مختصر منهاج القاصدين» لابن قدامة (ص : ٥٣) .

[١٢٦] انظر «فتح المغيث» (٢/٣١٢ - ٣١٣) .

ولا بأس بالوطف الحلال إذا احتاج إليه فقد قال الأطباء بأنه يخفف^(١) الفضول وينشط^(٢) ويصفي الذهن إذا كان عند الحاجة باعتدال ويحذر كثرته حذر العدو؛ فإنه كما قيل: ماء الحياة يُراق^(٣) في الأرحام يضعف السمع والبصر والعصب والحرارة و العضم^(٤) وغير ذلك من الأمراض الرديئة [١٢٧].

والمحققون من الأطباء يرون أن تركه أولى إلا لضرورة أو استشفاء وبالجملة فلا بأس أن يريح نفسه إذا خاف مَللاً [١٢٨].
وكان بعض أكابر العلماء يجمع أصحابه في بعض أماكن التنزه في بعض أيام السنة ويتمازحون بما لا ضرر عليهم في دين ولا عرض [١٢٩].

(١) في (ط) : «يجفف» .

(٢) سقطت من (س) .

(٣) في (ط) : «يراق» .

(٤) في (س) و (ط) : «الهضم» .

[١٢٧] هذه أمور يرجع فيها لأهل الطب ، وهي مع ذلك تختلف باختلاف الأشخاص .

[١٢٨] بل فيه تعلق بحق المرأة فلا يهضم حظها فيه ، فالأمر ليس على إطلاقه ، فقد قال النبي ﷺ : « إن لأهلك عليك حقاً » .

[١٢٩] كما وقع لإمام الأئمة ، والحافظ الكبير محمد بن خزيمة - رحمه الله - انظر «سير أعلام النبلاء» (١٤/٣٧٨-٣٧٩) .

العاشر

أن يترك العشرة ؛ فإن تركها من أهم ما ينبغي لطالب العلم ولا سيما

(س / ٨٦ / ٢) لغير/الجنس وخصوصاً لمن كثر لعبه وقلت فكرته ؛ فإن الطباع سراقه .

(ع / ١٦ / ٢) وآفة^(١) العشرة / ضياع العمر بغير فائدة وذهاب المال والعرض إن

كانت^(٢) لغير أهل ، وذهاب^(٣) الدين [إن كانت لغير أهله]^(٣) [١٣٠] .

والذي ينبغي لطالب العلم أن لا يخالط إلا مَنْ يفيدُه أو^(٤) يستفيد

منه كما^(٥) روى عن النبي ﷺ : «اغد عالماً أو متعلماً ولا تكن الثالث

(١) في (س) : «وإن في» .

(٢) في (ط) : «كان» .

(٣) سقطت من (س) .

(٤) في (س) : «و» .

(٥) في (ط) : «بما» .

[١٣٠] وإنه ليزداد عجب المرء إذا سمع أحمد بن حنبل يقول لعلي ابن المديني

- رحمهما الله - (وهما من المنزلة مالا يخفى على القاصي والداني) :

« إنِّي لأحب أن أصحبك مكة ، فما يمنعني إلا أنني أخاف أن أملك أو تملني » .

من «طبقات الحنابلة» (١/٢٢٦) .

وقد قال بعضهم ، وهو الحميدي كما في «نفع الطيب» (٢/٣١٩) :

لقاء الناس ليس يفيد شيئاً * سوى الهديان من قيل وقال

فأقل لقاء الناس إلا * لأخذ العلم أو إصلاح حال

ولمعرفة آفات الخلطة مع شيء من المبالغة عليك بـ «العزلة» للخطابي .

فإن شرع أو تعرض لصحبة من يضيع عمره معه ولا يفيده ولا يستفيد منه ولا يعينه على ما هو بصده فليتلطف في قطع عشرته في (١) أول الأمر قبل تمكنها؛ فإن الأمور إذا تمكنت عسرت إزالتها ومن الجاري على السنة الفقهاء «الدفء أسهل من الرفع» .

فإن احتاج الى مَنْ (٢) يصحبه فليكن صاحباً صالحاً ديناً تقياً، ورعاً ذكياً، كثير الخير، قليل الشر، حسن المداراة، قليل المماراة إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه، وإن احتاج واساء وإن ضجر صبره .

(١) في (ط) : «من» .

(٢) في (ط) : «أن» .

[١٣١] منكر جداً .

أخرجه البزار في «مسنده» (١٣٤ - كشف الأستار)، والطبراني في «معجمه الأوسط» (١٧٦ - مجمع البحرين)، و«المعجم الصغير» (٢ / رقم ٧٨٦ - الروض)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/٢٣٧)، والبيهقي في «الشعب» (٩/١٧٠)، كلهم عن عطاء بن مسلم عن خالد الخذاء عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه؛ سمعت النبي ﷺ يقول: «اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً أو محباً ولا تكن الخامس فتهلك» . ورواه أيضاً عطاء عن مسعر .

قلت: انفرد بروايته عطاء بن مسلم وهو الخفاف، قال الحافظ في «التقريب» (ص: ٣٩٢) : «صدوق يخطئ كثيراً» ، وهذا الحديث مما استنكر عليه فقد قال أبو داود عندما سئل عن عطاء: «هذا ضعيف» ، روى حديثه عن خالد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه رفعه «اغد عالماً» وليس بشيء» .

= انظر «تاريخ بغداد» (٢٩٥/١٢) ، و«تهذيب التهذيب» (٢١٢/٧) ، وقد ضعفه البيهقي في «المعرفة» (٣٨١) .

والصواب وقفه ، قال البيهقي في «الشعب» (٢٦٦/١) : «تفرد بهذا عطاء الخفاف وإنما يروى هذا عن عبد الله بن مسعود ، وأبي الدرداء من قولهما» .

* أما أثر : ابن مسعود : فقد روي عنه من طرق منها :

١- أخرجه وكيع في « الزهد » (٥١٣/٨٢٧/٣) ، والبيهقي في «المدخل» (رقم : ٣٨٠) ، عن سفيان عن عطاء بن السائب عن الحسن عن ابن مسعود بلفظ : «اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً ولا تكن الرابع فتهلك» .

قال البيهقي : «وهو منقطع» ، أي بين الحسن و ابن مسعود ، وعطاء «صدوق اختلط» .

٢- أخرجه البيهقي في «المدخل» (رقم : ٣٧٨) عن سفيان وهو الثوري عن عاصم عن زر قال : قال عبد الله : «اغد عالماً أو متعلماً ولا تغد إمعة بين ذلك» . قلت : وهذا إسناد حسن ، وله طرق أخرى عند الدارمي ، وأبي خيثمة ، ووكيع ، وابن عبد البر ، وغيره ، قد تقدم بعضها في تخريج حديث أبي الدرداء .

* وأثر أبي الدرداء :

أخرجه البيهقي في «المدخل» (٣٨١) ، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢٨/١-٢٩) عن الحجاج بن منهال عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن أن أبا الدرداء قال : «كن عالماً أو متعلماً أو محباً أو متبعاً ولا تكن الخامس فتهلك» قلت للحسن : «من الخامس؟» قال : «المبتدع» .

قلت : وهذا منقطع ، قال أبو زرعة : «الحسن عن أبي الدرداء مرسل» ، كما في «جامع التحصيل» للعلائي (ص : ١٦٥) .

ومما يروى عن علي [بن أبي طالب] (١) - رضي الله عنه - .

إِنَّمَا (٢) لَا تَصْحَبُ أَخَا الْجَهْلِ وَإِيَّاكَ وَإِيَّاهُ
لَكُمْ مِنْ جَاهِلٍ أَرْدَى حَلْسِيماً حِينَ وَأَخَاهُ
بُقَاسُ الْمَرءِ بِالْمَرءِ إِذَا مَا هُوَ مَا شَاءَ

غيره (٣) .

إِن أَخَاكَ الصَّدَقَ مَنْ كَانَ مَعَكَ * وَمَنْ يَضُرُّ نَفْسَهُ لِيَنْفَعَكَ
وَمَنْ إِذَا رَبُّ زَمَانٍ صَدَّعَكَ * شَتَّتْ شَمْلَ نَفْسِهِ لِيَجْمَعَكَ



(١) من (س) .

(٢) من (ط) .

(٣) في (س) و (ط) : «ولبعضهم» .

الفصل الثاني

في آدابه^(١) مع شيخه وقُدوته وما يجب / عليه من عظيم حرمة

وهو ثلاثة عشر نوعاً

الأول

أنه ينبغي للطالب أن يقدم النظر ، ويستخير الله فيمن يأخذ العلم عنه ، ويكتسب حسن الأخلاق ، والآداب منه ، وليكن إن أمكن ، ممن كملت أهليته وتحققت شفقته ، وظهرت مروءته وعُرفت عفته واشتهرت صيانتها ، وكان أحسن تعليماً وأجود تفهيماً ، ولا يرغب الطالب في زيادة العلم مع نقص في ورع أو دين أو عدم خلقٍ جميلٍ .
فمن بعض السلف : «هذا العلم دين ؛ فانظروا عمن تأخذون دينكم» .

وليحذر من التقيد^(٢) بالمشهورين ، وترك الأخذ من الخاملين فقد عدَّ الغزالي وغيره ذلك من الكبر على العلم وجعله عين حماقة ؛ لأن الحكمة ضالة المؤمن يلتقطها حيث وجدها ، ويغتنمها حيث ظفربها ، ويتقلد المنة لمن ساقها إليه ؛ فإنه يهرب من مخافة الجهل كما يهرب من الأسد والهارب من الأسد لا يأنف من دلالة من يدلّه على الخلاص كائناً من كان .
فإذا كان الحامل ممن ترجى بركته كان النفع به أعم ، والتحصيل من جهته أتم .

(١) في (س) : «أدبه» .

(٢) في (ط) : «التقيد» .

وإذا سبَّرتَ أحوال السلف والخلف لم تجد النفع يحصل غالبًا
والفلاح يدرك طالبًا إلا إذا كان للشيخ من التقوى [نصيب] (١) وافرًا وعلى
شفقته ونصحه للطلبة دليل ظاهر .

وكذلك إذا/ اعتبرت المصنفات/ وجدت الانتفاع بتصنيف الأتقى (ع / ١٧ / ١)
(س / ٨٧ / ٢)

الأزهد أوفر و (٢) الفلاح بالاشتغال به أكثر .

وليجتهد على أن يكون الشيخ ممن له على العلوم الشرعية تمام
اطلاع (٣) وله مع مَنْ يوثق به من مشايخ عصره كثرة بحث وطول
اجتماع، لا ممن أخذ عن بطون الأوراق ولم يُعرف بصحبة المشايخ الخذاق .

قال الشافعي - رضي الله عنه - : «من تفقه من بطون الكتب ضيع
الأحكام» ، وكان بعضهم يقول : «من أعظم البلية تشيخ (٤) الصحيفة»
أي: الذين (٥) تعلموا من الصحف .

الثاني

أن ينقاد لشيخه في أموره ولا يخرج عن رأيه وتدبيره بل يكون معه
كالمرضى مع الطبيب الماهر [١٣٢] ، فيشاوره فيما يقصده ويتحرى رضاه

(١) طمس في (ع) .

(٢) سقطت من (س) .

(٣) في (ط) : «الاطلاع» .

(٤) في (ط) : «تشيخ» .

(٥) في (ع) : «الدين» .

[١٣٢] لقد كان المصنف دقيقًا في تعبيره ، لا كما يتعمق جهال الصوفية بقولهم :

«كن مع شيخك كالميت بين يدي غاسله» .

فيما يعتمد، ويبالغ في حرمة، ويتقرب إلى الله تعالى بخدمته، ويعلم أن
ذله لشيخه عز، وخضوعه له فخر وتواضعه له رفعة - ويقال: إن الشافعي
- رضي الله عنه - عُوِّبَ على تواضعه للعلماء - فقال:

أَهَيْنُ لَهُمْ نَفْسِي فَهُمْ يُكْرِمُونَهَا وَلَنْ تُكْرِمَ النَّفْسُ الَّتِي لَا تَهِينُهَا

وأخذ ابن عباس - رضي الله عنهما - (١) مع جلالته ونيته (٢) ومرتبته

بركاب زيد بن ثابت الأنصاري وقال: «هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا» .

وقال أحمد بن حنبل لخلف الأحمر: «لا أقعد إلا بين يديك أمرنا

أن نتواضع لمن نتعلم منه» .

وقال الغزالي: «لا يُنال العلمُ إلا بالتواضع وإلقاء السمع [١٣٣]

قال: «ومهما أشار عليه شيخه/ بطريق في التعلم فليقلده وليدع رأيه، فخطأ (س)

مرشده أنفع له من صوابه في نفسه (٣) وقد نبه الله تعالى على ذلك في

قصة موسى والخضر - عليهما السلام - بقوله: ﴿ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ

صَبْرًا ﴾ [الكهف: ٦٧] الآية . هذا مع علو قدر موسى الكليم في

(١) في (س) و (ط): «عنه» .

(٢) كذا وقع زيادة «ونيته» في (س) و (ع) ، وسقطت من (ط) .

(٣) سقطت من (س) .

[١٣٣] قال الراغب: «ومتى لم يكن المتعلم من معلمه كأرض دمنة (في المطبوع:

رمثة) نالت مطراً، غزيراً فتلقاه بالقبول لم ينتفع به ، فحقه أن يتفرغ له ، كما قال

تعالى ﴿ إِنْ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٌ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴾ .

من «إتحاف السادة المتقين» (١/٣١٥) .

الرسالة والعلم حتى شرط عليه السكوت فقال ﴿ فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ﴾ [الكهف : ٧٠].

الثالث

أن ينظره بعين الإجلال ويعتقد فيه درجة الكمال [١٣٤]؛ فإن ذلك أقرب إلى نفعه به وكان بعض السلف إذا ذهب إلى شيخه تصدق بشيء وقال: «اللهم استر عيب شيخني عني ، ولا تذهب بركة علمه مني» .

[و] (١) قال الشافعي [رضي الله عنه] (١) : « كنت أصفحُ الورقةَ بين يدي مالكٍ صفحاً رقيقاً هيبَةً له لثلا يسمع وقعها » وقال الربيع : « والله ما اجترأتُ أن أشربَ الماءَ والشافعيُّ ينظرُ إليَّ هيبَةً له » [١٣٥] .

وحضر بعض أولاد الخليفة المهدي عند شريك فاستند إلى الحائط وسأله عن حديث فلم يلتفت إليه ثم أعاد فأعاد (٢) شريك بمثل ذلك

(١) سقطت من (ع) .

(٢) في (ط) : «عاد فعاد» .

[١٣٤] في هذا مبالغة ، ولكن لا يراد منه العصمة كما سيأتي عنه - رحمه الله - .

[١٣٥] وقد بلغ من استحياء الطلبة من شيوخهم ، أن الأستاذ أبا عثمان

الصابوني كان يتكلم بين يدي الإمام سهل الصعلوكي ، وكان ينحرف بوجهه عن

جانبه ؛ فصاح به الإمام سهل : «استقبلني ، واترك الانحراف عني» فقال : «إني استحي

لأن أتكلم في حر وجهك » فقال الإمام سهل : «انظروا إلى عقله»

من «طبقات البُكي» (٤/٢٧٧) .

فقال: «أتستخف^(١) بأولاد الخلفاء؟» قال: «لا، ولكن العلم أجلُّ عند الله (ع / ١٧ / ٢) من أن أضيعه»، ويروى: «العلم/ أزين عند أهله من أن يضعوه».

وينبغي أن لا يخاطب شيخه بتاء الخطاب وكافه ، ولا يناديه من بُعد بل يقول: ياسيدي ويا أستاذي .

وقال الخطيب : يقول أيها العالمُ وأيها الحافظُ ونحو ذلك ، وما تقولون / في كذا وما رأيكم في كذا وشبه ذلك ، ولا يسميه في غيبه أيضاً باسمه إلا مقروناً بما يشعر بتعظيمه كقوله قال الشيخ أو الأستاذ كذا وقال شيخنا أو قال حجة الإسلام أو^(٢) نحو ذلك [١٣٦] .

الرابع

أن يعرف له حقه ولا ينسى له فضله، قال شعبة : «كنت إذا سمعتُ منَ الرجل الحديث كنتُ له عبداً ما حييَّ»^(٣) ، وقال: «ما سمعت من أحدٍ شيئاً إلا واختلفت إليه أكثر مما سمعتُ منه» .

(١) في (ط) : «قال تستخف» .

(٢) في (ط) : «أو» .

(٣) في (ط) : «يحيا» .

[١٣٦] قال حماد بن زيد : «قدم علينا حجاج ، وهو ابن أرتاة ، وله إحدى وثلاثون سنة، فرأيت عليه من الزحام ما لم أر على حماد بن أبي سليمان، قال حماد: «فرأيت عنده يونس بن عبيد ، ومطراً الوراق ، وداود بن أبي هند جثاة يقولون يا أبا أرتاة ما تقول في كذا ، ما تقول في كذا؟» . «تذكرة الحفاظ» (١/ ١٨٧) .

قال المعلق : « ما خاطبوه باسمه هيبة له ، بل كنوه تبيلاً» .

ومن ذلك أن يعظم حضرته^(١) ويرد غيبته ويغضب لها ؛ فإن عجز
عن ذلك قام وفارق ذلك المجلس .

وينبغي أن يدعو له مدة حياته ويرعى ذريته وأقاربه وأوداءه بعد وفاته
رتماهد^(٢) زيارة قبره والاستغفار له والصدقة عنه [١٣٧] ويسلك في
السمت والهدي مسلكه، ويراعي في العلم والدين عاداته، ويقتدي بحركاته
وسكناته في عاداته وعباداته، ويتأدب بأدابه ولا يدع الاقتداء به [١٣٨] .

(١) في (ط) : «حرمنته» .

(٢) في (ط) : «يتعمد» .

[١٣٧] ففي «السير» (١٩٩/٩) عن ابن المديني قال : «دخلت على امرأة عبد
الرحمن ابن مهدي ، وكنت أزورها بعد موته . . .» .
قلت : ما ذكره مستحب بالاتفاق عدا الصدقة ففيها خلاف .

قال شيخ الإسلام في «الاختيارات» (ص : ٥٤) : «ولم يكن من عادة السلف إذا
صلوا، أو صاموا، أو حجوا تطوعاً ، أو قرؤوا القرآن يهدون ثواب ذلك إلى أموات
المسلمين ، فلا ينبغي العدول عن طريق السلف ؛ فإنه أفضل وأكمل» . بتصرف .

[١٣٨] في «تذكرة الحفاظ» (٥٩٢/٢) نقلاً عن ابن داسة، أن بعض العلماء قال :
«كان أبو داود يشبه بأحمد بن حنبل في هديه ودله وسمته ، وكان أحمد يشبه في
ذلك بوكيع ، وكان وكيع يشبه في ذلك بسفيان ، وسفيان بمنصور ، ومنصور
بإبراهيم ، وإبراهيم بعلقمة ، وعلقمة بعبد الله بن مسعود» .

قال علقمة : «وكان ابن مسعود يشبه بالنبي ﷺ في هديه ودله» .

وانظر معه «طبقات الشافعية» (٢٩٦/٢) .

الخامس

أن يصبر على جفوة تصدر من شيخه أو سوء خلق ولا يصدده ذلك عن ملازمته وحسن عقيدته، ويتأول أفعاله التي يظهر أن الصواب خلافها على أحسن تأويل، ويبدأ هو عن (١) جفوة الشيخ بالاعتذار والتوبة مما وقع والاستغفار وينسب الموجب إليه ويجعل العتب فيه (٢) عليه؛ فإن ذلك أبهى لمودة شيخه وأحفظ لقلبه وأنفع للطالب في دنياه وآخرته .

(س / ٨٩ / ١) وعن بعض / [السلف]: (٣) من لم يصبر على ذل التعليم بقي عمره

في عماية الجهالة ومن صبر عليه آل أمره إلى عز الدنيا والآخرة ول بعضهم:
اصْبِرْ لِدَائِكَ إِنْ جَفَوْتَ طَبِيهَ * وَاصْبِرْ لْجَهْلِكَ إِنْ جَفَوْتَ [مُعَلِّمًا] (٤)
وعن ابن عباس: « ذلتُ طالبًا فعززتُ مطلوبًا [وقال قبله:

إِنَّ الْمُعَلِّمَ وَالطَّبِيْبَ كِلَيْهِمَا * لَا يَنْصَحَانِ إِذَا هُمَا لَمْ يُكْرَمَا] (٥)
وقال معافى بن عمران: « مَثَلُ الَّذِي يَغْضِبُ عَلَى الْعَالِمِ مَثَلُ الَّذِي يَغْضِبُ
على أساطين الجامع » .

وقال الشافعي [رضي الله عنه] (٥) : « قيل لسفيان بن عيينة: إن قوه

يأتونك من أقطار الأرض تغضب (٦) عليهم يوشك أن يذهبوا أو يتركوك،

(١) في (ط) : «عند» .

(٢) في (س) : «منه» وسقطت من (ط) .

(٣) في (ع) : «السلفين» . ولعل الياء والتون سبق قلم عند كتابة من .

(٤) في (ع) : «تعلما» .

(٥) سقطت من (س) و (ع) .

(٦) في (س) : «يغضب» .

فقال للمقائل : «هم حمقى إذا مثلك إن تركوا ما ينفعهم لسوء خلقي» .
وقال: أبو يوسف [رحمه الله] (١) : «خمسة يجب على الإنسان مداراتهم»
وعدّ منهم «العالم ليقتبس من علمه» .

السادس

أن يشكر الشيخ على توقيفه على ما فيه فضيلة وعلى توبيخه على ما
فيه نقيصة أو على كسل يعتريه/ أو قصور يعاينه أو غير ذلك مما في (ع / ١٨ / ١)
[إيقافه] (٢) عليه وتوبيخه إرشاده وصلاحه، ويعد ذلك من الشيخ من نعم
الله تعالى عليه باعتناء الشيخ به ونظره إليه؛ فإن ذلك أميلٌ لقلب (٣)
الشيخ وأبعثُ على الاعتناء بمصالحه .

وإذا أوقفه الشيخ على دقيقةٍ من أدب أو نقيصة صدرت منه (٤) وكان
يعرفه من قبل فلا يظهر أنه كان عارفاً به وغفل عنه بل يشكر الشيخ على
إفادته ذلك واعتنائه بأمره؛ فإن/ كان له في ذلك عذر وكان إعلام الشيخ به (س / ٨٩ / ٢)
أصلحَ فلا بأس به، وإلا تركه إلا أن يترتب على ترك بيان العذر مفسدة
فتعين إعلامه به .

السابع

أن لا يدخل على الشيخ في غير المجلس العام إلا باستئذان سواء

(١) من (ط) .

(٢) في (س) و (ع) : «اتفاقه» .

(٣) في (ط) : «أمثل إلى قلب» .

(٤) في (س) : «عنه» .

كان الشيخ وحده أم^(١) كان معه غيره ؛ فإن استأذن بحيث يعلم الشيخ ولم يأذن له انصرف ولا يكرر الاستئذان وإن شك في علم الشيخ به فلا يزيد في الاستئذان فوق ثلاث مرات [١٣٩] أو ثلاث طرقاتٍ بالباب أو الحلقة وليكن طرق الباب خفياً بأدبٍ بأظفار^(٢) الأصابع [١٤٠] ثم بالأصابع ثم بالحلقة قليلاً قليلاً ؛ فإن كان الموضوع بعيداً عن الباب والحلقة فلا بأس برفع ذلك بقدر ما يُسمع لا غير، وإذا أذن وكانوا جماعة يقدم أفضلهم وأسنتهم بالدخول والسلام^(٣) عليه، ثم سلم عليه الأفضل فالأفضل .

(١) في (ط) : «أو» .

(٢) في (س) : «بأطراف» .

(٣) سقطت من (س) .

[١٣٩] وذلك لما في البخاري (٦٢٤٥) ، ومسلم (٢١٥٣) عن أبي موسى

الأشعري أن النبي ﷺ قال : «إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع» .

[١٤٠] منكر .

روي عن أنس من وجهين مدارهما على المطلب بن زياد :

الأول : أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٨٠) ، وأبو نعيم في «أخبار

أصبهان» (١١٠ / ٢) عن مالك بن إسماعيل عن المطلب بن أبي بكر بن عبد الله

الأصبهاني عن محمد بن مالك بن المتصر عن أنس بلفظ : «إن أبواب النبي ﷺ

كانت تقرع بالأظفار» .

وهذا الوجه ضعيف جداً :

١- أبو بكر الأصبهاني : مجهول ، لا يعرف .

كما في «ميزان الاعتدال» (٣١٧ / ٦) ، و«التقريب» (٥٠٤) .

وينبغي أن يدخل على الشيخ كامل الهيئة [متطهر] (١) البدن والثياب
نظفهما بعد ما يحتاج إليه من أخذ ظفر وشعر وقطع رائحة كريهة لاسيما
(١) في (س) : «مطهر» .

= ٢- ومحمد بن مالك بن المنتصر كذلك ، «التقريب» (ص : ٦٢٣) .
الثاني : أخرجه البزار في «مسنده» (٢٠٠٨ - كشف الأستار) ، والخطيب في
«الجامع» (١٨٩٠) عن حميد بن الربيع عن ضرار بن صرد عن المطلب به .
قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً .

١- ضرار بن صرد : ضعيف جداً كما في «مختصر زوائد البزار» للحافظ
(٣٠٩/٢) ، وخلاقاً لما استقر عليه قوله في «التقريب» (ص : ٢٨٠) إذ قال «صدوق
له أوهام» ، والأول أقرب ، حيث إن البخاري ، والنسائي قالوا : «متروك الحديث»
كما في «تهذيب الكمال للمزي» (٤٨٢/٣) .

٢- حميد بن الربيع : وهو اللخمي ، متكلم فيه بكلام شديد ، حتى إن ابن معين
كُتبه ، بل جعله رأساً في الكذب ، وأحسن القول فيه أحمد ، والدارقطني ، وادعى
الأخير أنهم تكلموا فيه بلا حجة .

قلت : وقول غيرهما أولى ، ولعلّ البرقاني لم يرقه كلام شيخه الدارقطني فيه
قال : «عامه شيوئنا يقولون ذاهب الحديث» ، كما في «ميزان الاعتدال» (٣٨٥/٢) ،
للحديث من الوجهين كما ترى لا يخلو من نكارة .
وله شاهد من حديث المغيرة بن شعبة :

أخرجه الحاكم في «علوم الحديث» (ص : ٢٤) ، وعنه البيهقي في «المدخل»
(٦٦٠) عن محمد بن أحمد الزبيقي ، ثنا زكريا بن يحيى المنقري ، ثنا الأصمعي ،
ثنا كيان مولى هشام بن حان ، عن محمد بن حان ، عن محمد بن سيرين ،
عن المغيرة بن شعبة قال : « كان أصحاب رسول الله ﷺ يقرعون بابه بالأظافر » . =

= قلت : هذا إسناد مسلسل بالمجاهيل، وهو مضطرب جداً ، ولا أدري أصل اضطرابه ، قال السخاوي في «فتح المغيث» (١/١٣٧) :

« أخرج الحاكم في علومه ، وكذا في الأمالي (في : المطبوع الأمانى) ، كما عناه إليها البيهقي في مدخله ، حيث أخرجه عن راو ، ورواه أبو نعيم في «المستخرج عن علوم الحديث» له عن راو آخر ، كلاهما عن أحمد بن عمرو الزبيقي (كذا في المطبوع : والصواب محمد بن أحمد الزبيقي) عن زكريا بن يحيى المنقري عن الأصمعي ، عن كيسان مولى هشام بن حان ، ثم قال : « ثم اتفقوا عن محمد بن سيرين ، إلا أبو نعيم في روايته عن عمرو بن وهب ، ثم اتفقوا عن المغيرة بن شعبة » .

وفي «السلسلة الصحيحة» للألباني (٥/١٢٧) في نخته من «علوم الحديث» عن كيسان مولى هشام بن حان عن محمد بن سيرين عن المغيرة ؛ ولعل في نسخة «علوم الحديث» سقطاً ، كما هو موضح في هامش النسخة التي بين أيدينا ، وكان الذي في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٧/١٦٦) يؤيد ما أورده الألباني - رحمهم الله - حيث قال ابن أبي حاتم في ترجمة كيسان : «روى عن محمد بن سيرين ، وروى عنه أبو نعيم ، ومسلم بن إبراهيم » .

قلت : قد ذكر غيره فيمن يروي عن ابن سيرين ممن اسمه راو آخر كيسان ، ففي «الميزان» (٥/٥٠٦) ، و «المغني» (٢/٥٣٤) كلاهما للذهبي قال : «كيسان أبو بكر يروي عن ابن سيرين ، قال أبو الفتح الأزدي : ضعيف » .

فإن كان كذلك فذاك ، وإلا فهو مجهول ، وعلى كلٍّ فالحديث منكر متأ ، ومضطرب سنداً ، لا يرقى لدرجة الحسن فضلاً عن الصحة ، والله أعلم .

* تنبيه : محمد بن حسان هذا قال فيه الحاكم : «غريب الحديث» ، كما في «نكت الزركشي» (١/٤٢٦) ، والذي في المطبوع من «المدخل» للبيهقي (٦٥٩) =

إن كان يقصد مجلس العلم؛ فإنه مجلس ذكر واجتماع في عبادة [١٤١] .
ومتى دخل على الشيخ في غير المجلس العام وعنده من يتحدث
معه فسكتوا عن الحديث أو دخل و^(١) الشيخ وحده يصلي أو يذكر أو
يكتب أو يطالع فترك ذلك أو سكت ولم يبدأه بكلام أو بسط حديث
فليسلم/ ويخرج سريعاً إلا أن يحثه الشيخ على المكث وإذا مكث فلا يطيل (س / ٩٠ / ١)
إلا أن يأمره بذلك .

(١) سقطت من (س) .

«عزيز الحديث» ، وهو المثبت في الأصل المخطوط (ق / ٤٥ / أ) ، ولا تعارض
بينهما ، وهما يدلان على قلة حديثه وغرابتها ، فهي إلى النكارة أقرب ، والذي في
الطبوعة من «فتح المعيث» : «حسن الحديث» ، وهي كثيرة التحريف والتصحيف .
[١٤١] وكانت هذه عادة العلماء ، التزين وتحسين الهيئة عند الأخذ والإلقاء ،
ففي «تذكرة الحفاظ» (١ / ٢١١) عن مالك قال : «ما أدركت فقهاء بلدنا إلا وهم
يلبسون الثياب الحسان» ، وكان هذا هديه - رحمه الله - قال محمد بن الضحاک
الجزامي : «كان مالك نقي الثوب ، رقيقه ، يكثر اختلاف اللبوس» .
وقال الوليد بن مسلم : «كان مالك يلبس البياض ، ورأيته والأوزاعي يلبسان
السيجان» (الطيالسة السود أو الخضراء) .

وقال : خالد بن خديش : «رأيت على مالك طيلاناً ، وثياباً مروية جيداً» .
من «سير أعلام النبلاء» (٨ / ٩٩ - ٧٠) .

وقال عبد الملك بن عبد الحميد الميموني : «ما أعلم أنني رأيت أحداً أنظف
بلناً، ولا أشد تعاهداً لنفسه في شاربه وشعر رأسه وشعر بدنه ، ولا أنقى ثوباً بشدة
بياض من أحمد بن حنبل» من «السير» (١١ / ٢٠٨) .

وينبغي أن يدخل على الشيخ و^(١) يجلس عنده وقلبه فارغ من الشواغل له وذهنه صافٍ لا في حال نَعاسٍ أو غضبٍ أو جوعٍ شديدٍ أو عطشٍ أو نحو ذلك؛ لينشرح صدره لما يقال ويعي ما يسمعه .

وإذا حضر مكان الشيخ فلم يجده جالساً انتظره كيلاً يفوتَ على نفسه درسه؛ فإن كل درس يفوت لا عوض له، ولا يطرق عليه ليخرج إليه وإن كان نائماً صبر حتى يستيقظ أو ينصرف ثم يعود، والصبر خير له فقد روي أن^(٢) ابن عباس كان يجلس في طلب العلم على باب زيد بن ثابت [حتى]^(٣) يستيقظ فيقال له ألا نوقظه لك فيقول: «لا»، وربما طال مقامه وقرعته الشمسُ، وكذلك كان السلف يفعلون .

(ع / ١٨ / ٢) ولا يطلب من الشيخ إقراءه في/ وقت يشق عليه فيه أو لم تجرِ عادته بالإقراء فيه ولا يخترع عليه وقتاً خاصاً به دون غيره وإن كان رئيساً أو^(٤) كبيراً لما فيه من الترفع والحمق على الشيخ والطلبة والعلم، وربما استجبا الشيخ منه فترك لأجله ما هو أهم عنده في ذلك الوقت فلا^(٥) يُفزع الطالب؛ فإن بدأه الشيخ بوقت معين أو خاص لعذر^(٦) عائق له عن الحضور مع الجماعة أو لمصلحة رآها الشيخ فلا بأس بذلك .

(١) في (س) و (ط) : «أو» .

(٢) في (ط) : «عن» .

(٣) في (ع) : «حي» .

(٤) سقطت من (ط) .

(٥) في (س) : «ولا» .

(٦) في (ط) : «بعذر» .

أن يجلس بين يدي الشيخ جلسة الأدب كما يجلس الصبي بين يدي
القرئ أو متربعا بتواضع وخضوع وسكون وخشوع [١٤٢] ويصغي إلى
الشيخ ناظراً إليه ويقبل بكلية عليه متعلقاً لقوله بحيث لا يحوجه إلى
إعادة الكلام مرة ثانية، ولا يلتفت من غير ضرورة ولا ينظر إلى يمينه أو
شماله أو فوقه أو قدامه لغير^(١) حاجة، ولا سيما عند بحثه له أو عند كلامه

فلا ينبغي أن ينظر إلا إليه ولا يضطرب لضجة يسمعها أو يلتفت
إليها ولا سيما عند بحثه^(٢) له ولا ينفض كفيه^(٣) ولا يحسر عن ذراعيه

(١) في (ط) : «بغير» .

(٢) سقطت «الهاء» من (ط) .

(٣) في (س) : «كفيه» .

[١٤٢] ويشهد لهذا ما أخرجه البخاري (٩٣) واللفظ له ، ومسلم (٢٣٥٩) عن
النبي ﷺ خرج فقام عبد الله بن حذافة فقال : « من أبي » ؟ فقال : « أبوك
حذافة » ، ثم أكثر أن يقول : « سلوني » ؛ فبرك عمر على ركبتيه فقال : « رضينا بالله
رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد ﷺ نبياً ، فكت » . وبوب عليه البخاري : « باب من
يركع على ركبتيه عند الإمام أو المحدث » .

وفي حديث جبريل الطويل عند مسلم (٨) « حتى جلس (أي جبريل عليه السلام)
إلى النبي ﷺ ، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ، ووضع كفيه على فخذه » .

قال النووي في « شرح مسلم » (٣٨/١) : « معناه أن الرجل الداخل وضع كفيه
على فخذي نفسه ، وجلس على هيئة المتعلم ، والله أعلم » .

ولا يعبث بيديه أو رجله أو غيرهما من أعضائه، ولا يضع يده على حية أو فمه أو يعبث بها في أنفه أو يستخرج بها منه^(١)، شيئًا ولا يفتح فاه ولا يقرع سنه ولا يضرب الأرض^(٢) براحته أو يخط عليها بأصابعه، ولا^(٣) يشبك بيديه أو يعبث بأزراره^(٤) [١٤٣].

ولا يستند^(٥) بحضرة الشيخ إلى حائط أو مخدة أو درابزين أو يجعل يده عليها، ولا يعطي الشيخ جنبه أو ظهره، ولا يعتمد على يده إلى ورائه أو جنبه، ولا يكثر كلامه من غير حاجة، ولا يحكي ما يضحك منه أو ما فيه بداءة^(٦) أو يتضمن سوء مخاطبة أو سوء أدب، ولا يضحك لغير عجب ولا يعجب دون الشيخ ؛ فإن غلبه تبسم تبسمًا بغير صوت ألبته ؛ ولا يكثر التنحنح من غير حاجة ولا يبصق ولا ينتخع ما أمكنه، ولا

(١) سقطت «بها» من (ط).

(٢) في (س) كرر كلمة الأرض مرتين وهو سبق قلم من الناسخ .

(٣) في (س) : «بأصبعه أو يشبك» .

(٤) في (س) : «بأزراره» .

(٥) في (ط) : «ولا يستند» .

(٦) في (س) : «في بداه» وهو تحريف .

[١٤٣] وقد كان هذا هدي المحدثين قديمًا ، قال أحمد بن سنان : كان لا يتحدث في مجلس عبد الرحمن - أي ابن مهدي - ولا يبري قلم ، ولا يتبسم أحد ، ولا يقوم أحدًا قائمًا ، كأن على رؤوسهم الطير ، أو كأنهم في صلاة ، فإذا رأى أحدًا منهم تبسم أو تحدث ، لبس نعله وخرج .

من « سير أعلام النبلاء » (٢٠٢/٩) .

بلفظ النخامة من فيه بل/ يأخذها من فيه بمنديل أو خرقة أو طرف ثوبه (س / ٩١ / ١) .
ويتعاهد تغطية أقدامه وإرخاء ثيابه وسكون بدنه^(١) عند بحثه أو مذاكرته
وإذا عطس خفض^(٢) صوته جهده وستر وجهه بمنديل أو نحوه [١٤٤]
وإذا تشاءب ستر فاه بعد رده جهده [١٤٥] .

وعن علي - رضي الله عنه - قال : « مِنْ حَقِّ الْعَالَمِ عَلَيْكَ أَنْ
نَسَلَّمَ عَلَى الْقَوْمِ عَامَةً وَتَخَصَّصَهُ بِالتَّحِيَّةِ ، وَأَنْ تَجْلِسَ أَمَامَهُ ، وَلَا تُشِيرَنَّ عِنْدَهُ
بِيَدَيْكَ [وَلَا تَغْمِزَ] ^(٣) بَعَيْنَيْكَ غَيْرَهُ ، وَلَا تَقُولَنَّ قَالَ فُلَانٌ خِلَافَ قَوْلِهِ ، وَلَا
نَغْتَابِنَنَّ عِنْدَهُ أَحَدًا ، وَلَا تَطْلُبَنَّ عِشْرَتَهُ ، وَإِنْ زَلَّ قَبِلْتَ مَعْذَرَتَهُ ، وَعَلَيْكَ أَنْ
تُوقِرَهُ لِلَّهِ تَعَالَى ، وَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ سَبَقَتْ الْقَوْمَ إِلَى خِدْمَتِهِ ، وَلَا تَسَارَّ فِي

(١) في (ط) : «يديه» .

(٢) في (س) : «خفظ» .

(٣) في (ع) : «ولا تعمد» .

[١٤٤] ففي «سنن» أبي داود (٥٠٢٩) ، و الترمذي (٢٧٤٥) ، عن يحيى بن
سعيد ، عن ابن عجلان ، عن سمي ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة أن النبي
ﷺ كان إذا عطس غطى وجهه بيده ، أو بثوبه ، وغض بها صوته .

قال الترمذي : «هذا حديث حن صحيح» .

قلت : إسناده صحيح على شرط مسلم ؛ وجوده الحافظ في «الفتح»
(٦١٨/١٠) .

[١٤٥] فقد روى مسلم في «صحيحه» (٢٢٩٥) ، عن أبي سعيد الخدري - رضي
الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ «إذا تشاءب أحدكم فليمسك بيده على فيه ، فإنَّ
الشيطان يدخل» .

مجلسه، ولا تأخذ بثوبه، ولا تلح عليه إذا كسل، ولا تشبع من طول صحبته؛ فإنما هو كالنخلة تنتظر^(١) متى يقط [عليك منها شيء]^(٢)، ولقد جمع رضي الله عنه في هذه الوصية ما فيه كفاية .

(ع / ١٩ / ١) قال بعضهم / : ومن تعظيم الشيخ أن لا يجلس إلى جانبه ولا على مصلاه أو وسادته، وإن أمره الشيخ بذلك فلا يفعله إلا إذا جزم عليه جزماً تشق^(٣) عليه مخالفته فلا بأس بامتنال أمره في تلك الحال ثم يعود إلى ما يقتضيه الأدب .

وقد تكلم الناس في أي الأمرين أولى أن يعتمد امتثال الأمر أو سلوك الأدب ، والذي يترجح ما قدمته من التفصيل .

(س / ٩١ / ٢) فإن عزم^(٤) الشيخ بما أمره/ به بحيث يشق عليه مخالفته فامتثال الأمر أولى وإلا فسلوك الأدب أولى لجواز أن يقصد الشيخ خُبرَةً^(٥) وإظهار احترامه والاعتناء به فيقابل هو ذلك بما يجب من تعظيم الشيخ والأدب معه .

التاسع

أن يُحسنَ خطابه مع الشيخ بقدر الإمكان ولا يقول له «لم» ولا «لا نسلم»، «ولا من نقل هذا»، «ولا أين موضعه» وشبه ذلك .

(١) في (س) : «ينتظر» .

(٢) طمس في (ع) .

(٣) في (ط) : «يشق» .

(٤) في (س) و (ط) : «جزم» .

(٥) كذا في (س) و (ع) ، في (ط) : «خيره» ، والمراد به الاختبار .

فإن أراد استفادته تلطف في الوصول إلى ذلك ثم هو في مجلس
أخر أولى على سبيل الاستفادة^(١) .

و^(٢) عن بعض السلف من قال لشيخه «لِمَ لَمْ يفلح، أبدا وإذا ذكر
الشيخ شيئا فلا يقل «هكذا قلت» أو «خطر لي» أو «سمعت» أو «هكذا قال
لأن» إلا أن يعلم إيثار الشيخ ذلك، وهكذا لا يقول «قال فلان بخلاف
هذا» أو^(٣) «روى فلان خلافه» أو «هذا غير صحيح» ونحو ذلك .

وإذا أصر الشيخ على قول أو دليل ولم يظهر له أو على خلاف
صواب سهواً فلا يغير وجهه أو عينيه أو يشير إلى غيره كالمنكر لما قال بل
بأخذه يبشر ظاهر وإن لم يكن الشيخ مصيباً لغفلة أو سهو أو قصور نظر
في تلك الحال ؛ فإن العصمة في البشر للأنبياء - صلى الله عليهم وسلم -
وليحفظ من مخاطبة الشيخ بما يعتاده بعض الناس في كلامه ولا يليق
خطابه به [مثل «إيش بك» و«فهمت» و«سمعت» و«تدري» و«يا إنسان»
ونحو ذلك وكذلك لا يحكي له ما خوطب به غيره مما لا يليق خطاب^(٤)
الشيخ به وإن كان حاكياً مثل قال فلان لفلان: «أنت قليل البر» و^(٥) «ما
عندك خير» وشبه ذلك بل يقول إذا أراد الحكاية ما جرت العادة بالكناية به

مثل: «قال/ فلان لفلان» الأبعد قليل البر و«ما عند البعيد خير» وشبه ذلك . (س / ٩٢ / ١)

(١) في (ط) و (س) : «الإفادة» وكتب النسخ في هامش (س) : «الاستفادة» .

(٢) سقطت من (ط) .

(٣) في (ط) : «و» .

(٤) سقطت كلمة «مثل» من (ع) وسقط الباقي كله من (س) .

(٥) في (ط) و (س) : «أر» .

وليتحفظ^(١) من مفاجأة الشيخ بصورة رد عليه فإنه يقع ممن لا يحسن الأدب من الناس كثيراً مثل أن يقول له الشيخ: « أنت قلت كذا»؛ فيقول^(٢) «ما قلت كذا» أو^(٣) يقول له الشيخ: « مرادك في سؤالك كذا» أو «خطر لك كذا». فيقول: «لا» أو «ما هذا مرادي» أو «ما خطر لي هذا» وشبه ذلك، بل طريقه أن يتلطف بالمكاسرة^(٤) [١٤٦] عن الرد على الشيخ .

وكذلك إذا استفهمه^(٥) الشيخ استفهام تقرير و[جزم]^(٦) كقوله «ألم تقل كذا؟ أليس^(٧) مرادك كذا؟» فلا يبادر بالرد عليه بقوله: « لا»، أو «ما هو مرادي» بل يسكت أو يورّي عن ذلك بكلام/ لطيف يفهم الشيخ قصده منه، فإن لم يكن بدّ من تحرير قصده وقوله فليقل: «فأنا الآن أقول لكذا» وأعود^(٨) إلى قصد كذا»، ويعيد كلامه، ولا يقل «الذي قلته أو الذي

(١) من (ط) .

(٢) في (ط) : «كذا وكذا فيقول» ، وفي (س) : «قلت كذا ما قلت كذا» .

(٣) في (ط) : «و» .

(٤) في (ط) بالمعاصرة .

(٥) في (ط) : «استفهم» .

(٦) في (ع) «جزم» .

(٧) في (ط) : «وأليس» .

(٨) في (س) : «وهكذا أو ادعو» .

[١٤٦] المكاسرة مفاعلة من الانكسار ، أصلها من اللين والضعف، ولعل المراد

مقابلة كلام الشيخ بالانكسار واللين بدلاً من الرد عليه .

وفي (ط) «المعاصرة» ، ولعل الأقرب إلى مراد المصنف ما أُثبت من (ع) .

فهدته» [لتضمنه] (١) الرد عليه .

وكذلك ينبغي أن يقول في موضع «لم» و«لا نسلم» «فإن قيل لنا كذا» أو «فإن منعنا كذا» (٢) أو «فإن سئنا عن كذا»، أو «فإن أورد كذا» وشبه ذلك ليكون مستفهماً للجواب سائلاً بحسن أدب ولطف عبارة (٣) .

العاشر

إذا سمع الشيخ يذكر حكماً في مسألة أو فائدة مستغربة أو يحكي حكاية أو ينشد شعراً وهو يحفظ ذلك أصغى إليه إصغاءً مستفيداً له في الحال متعطش إليه فرح به (٣) كأنه لم يسمعه قط .

قال عطاء: «إني/ لأسمع الحديث من الرجل وأنا أعلم به منه فأريه (س / ٩٢ / ٢) من نفسي أني لا أحسن منه شيئاً»، وعنه قال: «إن الشاب ليتحدث بحديث فأستمع (٤) له كأنني لم أسمعه ولقد سمعته قبل أن يولد» [١٤٧] .

(١) كذا في (س)، وفي (ط) و (ع) : «ليضمنه» .

(٢) في (ط) : «ذلك» وكذا في (س) وكتب الناسخ في الهامش : «نسخة : كذا» .

(٣) سقطت من (س) .

(٤) في (س) و (ط) : «فاسمع» .

[١٤٧] وكان بعض العلماء يربي طلبته على ذلك قولاً وفعلاً ، قال تاج الدين البكي في ترجمة والده : «وكان كثير الحياء ، لا يحب أن يخجل أحداً ، وإذا ذكر الطالب بين يديه اليسير من الفائدة استعظمها ، وأوهمه أنه لم يكن يعرفها ، لقد قال مرة بعض الطلبة بحضوري : «حكى ابن الرفعة» . . (فذكر مسألة) .

فقلت أنا: «هذا في الرافعي؛ أي حاجة إلى نقله عن ابن الرفعة . . . ؟» =

فإن سأله الشيخ [عند]^(١) الشروع في ذلك عن حفظه له فلا يجيب «بنعم» لما فيه من الاستغناء عن الشيخ فيه، ولا يقل «لا» لما فيه من الكذب بل يقول: أحب أن أستفيده من الشيخ أو أن أسمعه منه^(٢) أو بعد عهدي أو هو من جهتكم أصح؛ فإن علم من حال الشيخ أنه يؤثر العلم بحفظه له مرة^(٣) به أو أشار إليه بإتمامه امتحانًا لضبطه أو^(٤) حفظه أو^(٥) لإظهار تحصيله فلا بأس باتباع غرض الشيخ ابتغاء مرضاته وازدياداً لرغبته^(٦) فيه. ولا ينبغي للطالب أن يكرر سؤال ما يعلمه ولا استفهام ما يفهمه. فإنه يضيع الزمان وربما أضجر الشيخ، قال الزهري: «إعادة الحديث أشد من نقل الصخر».

(١) في (ع) : «عن» .

(٢) في (ط) : «بتقديم الاستماع عن الاستفادة» .

(٣) في (س) : «أمره» .

(٤) في (ط) : «و» .

(٥) سقطت من (س) .

(٦) في (ط) : «الرغبة» .

= فقال لي -أي والده- : «اسكت، من أين لك؟ هات النقل»، وانزعج . فقامت وأحضرت الجزء من الرافعي، وكان ذلك الطالب قد قام، فوالله حين أقبلت به، قبل أن أتكلم قال: «الذي ذكرته في أوائل كتاب الأيمان من الرافعي، وأنا أعرف هذا، ولكن فقيه مسكين طالب علم يريد أن يظهر لي أنه يستحضر مآلة غربية، تريد أنت أن تخجله، هذا ما هو مليح»، من «الطبقات» (١٠/٢١٩-٢٢٠) بتصرف .

وينبغي أن لا يقصر في الإصغاء و التفهم^(١) أو يشغل^(٢) ذهنه بفكر أو حديث ثم يستعيد الشيخ ما قاله؛ لأن ذلك إساءة أدب بل يكون مُصغياً لكلامه^(٣) حاضر الذهن لما يسمعه من أول مرة ، وكان بعض المشايخ لا يعيد لمثل^(٤) هذا إذا استعاده ويزبره^(٥) عقوبة له .

وإذا لم يسمع كلام الشيخ لبعده أو لم يفهمه مع^(٦) الإصغاء إليه والإقبال عليه ، فله أن يسأل الشيخ إعادته أو^(٧) تفهيمه بعد بيان عذره بسؤال لطيف .

العادي عشر

أن لا يسبق الشيخ إلى شرح مسألة أو جواب سؤال/ منه أو من غيره (س / ٩٣ / ١) ولا يساوقه فيه ولا يظهر معرفته [به]^(٨) أو إدراكه له قبل الشيخ؛ فإن عرض الشيخ عليه ذلك ابتداءً والتمسه منه فلا بأس [١٤٨].

(١) في (س) : «التفهم» .

(٢) في (ط) : «يشغل» .

(٣) في (س) : «لكماله» .

(٤) في (س) : «مثل» .

(٥) في (ط) : «يزيده» ، وزبره بمعنى انتهره (القاموس) .

(٦) في (ط) : «من» .

(٧) في (ط) : «و» .

(٨) سقطت من (س) .

[١٤٨] وكذا لو طلب منه بأدب ، وأذن له الشيخ في ذلك، ففي البخاري

(٧٠٤٦)، ومسلم (٢٢٦٩) أتى رجل النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إني أرى =

وينبغي أن لا يقطع على الشيخ كلامه أيّ كلام كان، ولا يسابقه فيه ولا يساوقه^(١) بل يصبر حتى يفرغ الشيخ كلامه ثم يتكلم ، ولا يتحدث مع غيره والشيخ يتحدث معه أو مع جماعة المجلس .

وليكن ذهنه حاضراً في جهة الشيخ^(٢) بحيث إذا أمره بشيء أو سأل^(٣) عن شيء أو أشار إليه / لم يحوجه إلى إعادته ثانياً بل يبادر إليه مسرعاً، ولم يعاوده فيه أو يعترض عليه بقوله «فإن لم يكن الأمر كذا» .

(١) في (س) : «ياويه» .

(٢) في (ط) : «في كل وقت» ، وجملة : «ليكن ذهنه حاضراً» مطموسة في (ع) .

(٣) في (س) : «يسأله» .

= الليلة في المنام (فذكر رؤياه) ، فقال أبو بكر - رضي الله عنه - عندها « يا رسول الله بأبي أنت وأمي، والله لتدعني فأعبرها » ، قال رسول الله ﷺ : «أعبرها» .

وقد كان هذا تأديباً مع أقرانهم ، فما بالك مع شيوخهم ، ففي «تاريخ ابن عساکر» (٢/٢٨٥) قال أبو عبيد القاسم بن سلام : « دخلت على أبي عبد الله أحمد بن حنبل السجن ، فألني رجل عن مسألة فما أجبتّه من هيئته » .

ولم يكن هذا مقصوداً على المتقدمين فقط ، بل كان للمتأخرين فيه نصيب ، فقد حضر الخطيب مرة درس الشيخ أبي إسحاق الشيرازي ، فروى الأخير حديثاً من رواية بحر بن كثير السقاء ثم قال للخطيب : «ما تقول فيه» ؟ فقال : «إن أذنت لي ذكرك حاله» ؛ فاستوى الشيخ، وقعد مثل التلميذ بين يدي الأستاذ ، يسمع كلام الخطيب ، وشرع الخطيب في شرح أحواله ، وبسط الكلام كثيراً إلى أن فرغ .

من «طبقات الشافعية» للسبكي (٣٦-٣٥ / ٤) .

الثاني عشر

إذا ناوله^(١) الشيخ شيئًا تناوله^(١) باليمين ، و إن ناوله شيئًا ناوله^(٢)

باليمين [١٤٩] ، فإن كان ورقة يقرؤها كفتيا أو قصة أو مكتوب شرعي ونحو ذلك نشرها ثم دفعها إليه ، ولا يدفعها إليه مطوية إلا إذا علم أو ظن^(٣) إشار الشيخ لذلك، وإذا أخذ من الشيخ ورقة بادر إلى أخذها منشورة قبل أن يطويها أو يتربها .

وإذا ناول الشيخ كتابًا ناوله إياه مهيتًا لفتحه والقراءة فيه من غير احتياج إلى إدارته، فإن كان لينظر^(٤) في موضع معين فليكن مفتوحًا كذلك ويعين له المكان ولا يحذف إليه الشيء حذفًا من كتاب أو ورقة أو غير ذلك .

(١) في (س) : «ناول» و «يناوله» على الترتيب .

(٢) في (س) : «إذا ناوله الشيخ شيئًا تناوله» .

(٣) في (س) : «تحر» .

(٤) في (س) و (ط) : «النظر» .

[١٤٩] في مسلم (٢٠٢٠) عن سالم عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : « لا

ياكلن أحد منكم بشماله، ولا يشربن بها، فإن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بشماله» ، وكان نافع يزيد فيها : «ولا يأخذ بها ، ولا يعطي بها» .

وفي «طبقات الشافعية الكبرى» (١١١/٣) أن بعضهم قال : كنت في مجلس ابن خزيمة ، فاستمدني مدة فناولته بيساري ، إذ كانت يميني قد اسودت من الكتابة ، فلم يأخذ القلم ، وأمسك ، فقال لي بعض أصحابه : « لو ناولت الشيخ بيمينك ، فأخذت القلم بيمينني ، فناولته فأخذ مني» .

ولا يمد يديه [إليه]^(١) إذا كان بعيداً ، ولا يحوج الشيخ إلى مد يده
(س / ٩٣ / ٢) أيضاً لأخذ منه أو عطاء بل يقوم إليه قائماً ولا يزحف [إليه]^(١) رحنًا/ وإذا
جلس بين يديه لذلك^(٢) فلا يقرب منه قرباً كثيراً ينسب فيه إلى سوء
أدب .

ولا يضع رجله أو يده أو شيئاً من بدنه^(٣) أو ثيابه على ثياب الشيخ
أو وسادته أو سجادته ، ولا يشير إليه بيده^(٤) أو يقربها من وجهه أو
صدره أو يمسه بها شيئاً من بدنه [أو ثيابه]^(٥) .

وإذا ناوله قلماً ليكتب به^(٦) فليمدّه قبل إعطائه إياه ، وإن وضع بين
يديه دواة فلتكن^(٧) مفتوحة الأغطية مهياً للكتابة منها ، وإن ناوله سكيناً
فلا يصب إليه شفرتها ولا نصابها ويده قابضة على الشفرة بل تكون^(٨)
عرضاً وخذ شفرتها إلى جهته قابضاً على طرف النصاب مما يلي النصل
جاعلاً نصابها على يمين الأخذ .

وإن ناوله سجادة ليصلي عليها نشرها أولاً ، والأدب أن يفرشها هو

(١) زيادة من (ط) .

(٢) في (س) كذلك .

(٣) في (س) : «يديه» .

(٤) في (س) : «بيديه» .

(٥) سقطت من (ع) وفيه علامة إلحاق في الهامش ولكنها غير ظاهرة في «الأصل» .

(٦) تحرفت في (ط) : «ليمد به» .

(٧) في (س) : «وضعها» .

(٨) في (س) و (ط) : «يكون» .

عند قصد ذلك، وإذا فرشها ثني مؤخر طرفها الأيسر كعادة الصوفية ، فإن كانت مثنية جعل طرفها^(١) إلى يسار المصلي ، وإن كان فيه^(٢) صورة مُحْرَابٍ تحرى به جهة القبلة إن أمكن .

ولا يجلس بحضرة الشيخ على سجادة ، ولا يصلي عليها إذا كان المكان طاهراً .

وإذا قام الشيخ بادر القوم إلى أخذ^(٣) السجادة وإلى الأخذ بيده أو عضده إن احتاج ، وإلى تقديم نعله إن لم يشق ذلك على الشيخ ، ويقصد بذلك كله التقرب إلى الله تعالى وإلى قلب الشيخ .

وقيل : أربعة لا يأنف الشريف منهنَّ وإن كان أميراً ، قيامه من مجلسه لأبيه وخدمته للعالم يتعلم منه ، والسؤال عن مالا يعلم ، وخدمته للضيف .

الثالث عشر

إذا مشى مع الشيخ فليكن أمامه/ بالليل، ورائه^(٤) بالنهار إلا أن (س / ٩٤ / ١)
يقتضي الحال خلاف ذلك/ لزحمة أو غيرها ويتقدم عليه في المواطيء (ع / ٢٠ / ٢)
الجهولة الحال [كوحل]^(٥) أو حوض^(٦) أو المواطئ الخطرة ويحترز

(١) في (ط) : « طرفيها » .

(٢) في (ط) : « كانت فيه » .

(٣) في (ط) : « أخذه » .

(٤) في (ط) : « خلفه » .

(٥) في (ع) : « لو حل » .

(٦) في (ط) : « حوض » ، وهما قريبان ، ولعل المثبت من « المخاضة » وهي مجاز الناس .

من (١) ترشيش ثياب الشيخ [١٥٠] ، وإذا كان في زحمة صانه عنها
بيديه (٢) إما من قدامه أو من ورائه .

وإذا مشى أمامه التفت إليه بعد كل قليل فإن كان وحده أو (٣)
الشيخ يكلمه (٤) حالة المشي وهما في ظل فليكن عن (٥) يمينه وقيل عن

(١) في (س) : «عن» .

(٢) في (س) : «بيدنه» .

(٣) في (ط) : «و» .

(٤) في (س) : «في حالة المشي» .

(٥) في (ط) : «في» .

[١٥٠] وقد كرهه بعض الصحابة، وأمر باجتناب المشي أمام الوالد ، ففي «الأدب
المفرد» للبخاري (٤٤) عن هشام بن عروة عن أبيه -أو غيره- أن أبا هريرة أبصر
رجلين فقال لأحدهما : «ما هذا منك» ؟ ، فقال : «أبي» ، فقال : لا تسمه باسمه ،
ولا تمش أمامه ، ولا تجلس قبله» .

قلت : وإسناده صحيح ، لولا الشك في شيخ هشام بن عروة بن الزبير .
ويلحق به الوالد احترامًا وإكرامًا ، وكان أحمد لتواضعه وورعه يكره هذا
الإتباع ، ففي «الطبقات» لأبي يعلى (٢٨٩/١) عن محمد بن الحسن بن هارون قال :
«ورأيت أبا عبد الله - أحمد بن حنبل - إذا مشى في الطريق يكره أن يتبعه أحد» .

وقد استحسّن بعض العلماء أن يكون التلميذ على يمين شيخه ففي «ذيل طبقات
الحنابلة» (٨٧/٣) أن علي بن المبارك الكرخي - وكان فقيهاً - قال لتلميذه يوماً : «إذا
مشيت مع من تعظمه أين تمشي منه» ؟ قال : «لا أدري» ، فقال : «عن يمينه ، تقيمه
مقام الإمام في الصلاة ، وتخلى له الجانب الأيسر ، فإذا أراد أن يستتر ، أو يزيل
أذى ، جعله في الجانب الأيسر» ، والله أعلم .

يساره متقدماً عليه قليلاً ملتفتاً إليه ، ويُعرّف الشيخ بمن قرب منه أو قصده من الأعيان إن لم يعلم الشيخ به .

ولا يمشي إلى جانب^(١) الشيخ إلا للحاجة أو إشارة منه ، ويحترز من مزاحمته بكتفه أو بركابه إن كانا راكبين ، وملاصقة ثيابه ، ويؤثره بجهة الظل في الصيف ، وبجهة الشمس في الشتاء ، وبجهة الجدار في الرصفانات [١٥١] ونحوها، وبالجهة التي لا تفرع الشمس فيها وجهه إذا التفت إليه ، ولا يمشي بين الشيخ وبين من يحدثه^[١٥٢] ويتأخر عنهما . إذا تحدثا أو يتقدم ولا يقرب ولا يستمع ولا يلتفت ؛ فإن أدخلاه^(٢) في الحديث فليات من جانب آخر ولا يشق بينهما، وإذا مشى مع الشيخ اثنان فاكتفاه فقد رجح بعضهم أن يكون أكبرهما عن يمينه، وإن لم يكتفاه^(٣) تقدم أكبرهما وتأخر أصغرهما .

(١) في (س) : «ولا يمش إلى جانب» ، وفي (ط) : «ولا يمشي لجانب» .

(٢) في (ط) : «أدخله» .

(٣) سقطت «الهاء» من (س) .

[١٥١] لعلها من الرصف ، في «الفاثق» (٦١/٢) : «الرصف نحو الرص ، وهو

الحجارة المرصوفة» . وفي «القاموس» : «هي الحجارة المرصوف بعضها إلى بعض» .

[١٥٢] ففي سنن أبي داود (٤٨٤٤) بإسناد حسن ، أن النبي ﷺ قال : «لا يجلس

بين الرجلين إلا بإذنهما» ، وروي بنفس السند بلفظ آخر مرفوعاً : «لا يحل لرجل

أن يفرق بين اثنين إلا بإذنهما» .

أخرجه البخاري في «الأدب» (١١٤٢) ، وأبو داود (٤٨٤٥) ، وأحمد (٢١٣/٢) .

وإذا صادف الشيخ في طريقه بدأه بالسلام^(١)، ويقصده [بالسلام]^(٢)

[و]^(٣) إن كان بعيداً و لا يناديه و لا يسلم عليه من بعيد و لا من ورائه بل

يقرب منه و يتقدم عليه ثم يسلم ، و لا يشير عليه ابتداء بالأخذ في

(س / ٩٤ / ٢) طريق/ حتى يستشيريه و يتأدب فيما يستشيريه الشيخ بالرد إلى رأيه .

و لا يقول لما رآه الشيخ و كان خطأ: «هذا خطأ»، و لا «هذا ليس

برأي»، بل يحسن خطابه في الرد إلى الصواب كقوله : « يظهر أن

المصلحة في كذا» و لا يقول: «الرأي عندي كذا» ، و شبه ذلك .



(١) في (س) : «بالسلام عليه» .

(٢) من (ط) .

(٣) من (س) .

الفصل الثالث

في آدابه في دروسه وقراءته في الحلقة وما يعتمد فيه مع الشيخ والرفقة

وهو ثلاثة عشر نوعاً

[النوع] (١) الأول

أن يتدبّر أولاً بكتاب الله العزيز فيتقنه حفظاً [١٥٣] ، ويجتهد على

إتقان تفسيره (٢) وسائر علومه ؛ فإنه أصل العلوم وأهمها .

(١) زيادة من (ط) .

(٢) في (ط) : «بتفسيره» .

[١٥٣] ففي «طبقات الحنابلة» (٢١٤/١) عن الميموني قال : سألت أحمد : «أيما

أحب إليك ، أبدأ ابني بالقرآن أو بالحديث؟»

قال : «لا بالقرآن . القرآن» ، قلت : «أعلمه كله؟» ، قال : «إلا أن يعسر عليه

فتعلمه منه» ، ثم قال : «إذا قرأ أولاً تعود القراءة ولزمها» .

ولذا كان المتقدمون من الحفاظ ، وغيرهم يأمرون أبناءهم ابتداءً بختم القرآن

حفظاً على ظهر قلب .

ففي ترجمة ابن خزيمة من «سير أعلام النبلاء» (٣٧١/١٤) أنه قال :

«استأذنت أبي في الخروج إلى قتيبة - أي ابن سعيد - فقال : اقرأ القرآن أولاً ، حتى

أذن لك ، فاستظهرت القرآن ، فقال لي : امكث حتى تصلي بالخطمة ، ففعلت ، فلما

عبدنا أذن لي» .

وفي ترجمة ابن أبي حاتم من «السير أعلام النبلاء» (٢٦٥/١٣) أيضاً أنه قال :

«لم يدعني أبي أن أشتغل في الحديث حتى قرأت القرآن على الفضل بن شاذان

الرازي ، ثم كتبت الحديث» .

ثم يحفظ في^(١) كل فن مختصراً يجمع فيه [بين طرفيه من]^(٢)

الحديث وعلومه والأصولين والنحو والتصريف^[١٥٤] ولا يشتغل بذلك كله عن دراسة القرآن وتعهده وملازمة ورد منه كل^(٣) يوم أو أيام أو جمعة كما تقدم وليحذر من نسيانه بعد^(٤) حفظه فقد ورد فيه^(٥) أحاديث تزجر عنه .

(١) في (ع) : «يحفظ في» وفي (س) و(ط) : «يحفظ من» .

(٢) في (ع) : «من طرفين بين» .

(٣) في (ط) : «ورده منه في كل يوم» .

(٤) طمس في (ع) .

(٥) في (س) : «في» .

[١٥٤] وما عن في الذهن عرضاً، لا على سبيل الحصر والقصر، ثمثيلاً لعناية العلماء بالمتون، وأصول العلوم، وقواعده حفظاً في كل فن، ما ذكر عن العمراني أنه كان يحفظ «المهذب»، ويقرؤه كل ليلة؛ وكان نور الدين الأسناني يحفظ «مختصر مسلم» للمندري، ومحمد بن الحسين العامري كان يحفظ «التبيين»، و«الوسيط»، و«المفصل»، و«المستقصى»، وكتابي ابن الحاجب في الأصول، والنحو، وفي كتب التراجم عن المتقدمين في هذا العجب العجيب، ولو نظرت في «الضوء اللامع» للسخاوي لرأيت ما تقر عينك به .

وانظر «طبقات الشافعية» للسبكي (٣٦٨/١٠)، (١٤٠/٨ و ١٩٨ و ٣٠٧) و

(٣٩٧/٨) (٣٣٦/٧ و ١٨٠ و ١٧٥ و ١٩٤) و(١٢٤/٩ و ٤١٢ و ١٥٥)، (١٠٨/٦)

«نفع الطيب» للمقري (٢/٢٧٠ و ٣٠٠ و ٤١٠) .

وكان من طرق تشجيعهم على الحفظ هبهم لمن يحفظ كتاباً معينا هبة، ففي

ترجمة محمد بن عثمان بن إبراهيم الثقفي أنه كان يهب لمن يحفظ «مختصر المزني»

مئة دينار، من «طبقات الشافعية» للسبكي (٣/١٩٧) .

ويشتغل بشرح تلك المحفوظات/ على المشايخ، وليحذر من الاعتماد (ع / ٢١ / ١)
 في ذلك على الكتب ابتداء^(١) بل يعتمد في كل فن من هو أحسن تعليمًا له
 وأكثر تحقيقًا فيه وتحصيلًا منه [١٥٥] وأخبرهم بالكتاب الذي قرأه وذلك
 بعد مراعاة^(٢) الصفات المقدمة^(٣) من الدين والصلاح والشفقة وغيرها^(٤).
 فإن كان شيخه لا يجد من قراءته وشرحه على غيره معه فلا بأس
 بذلك وإلا راعى قلب شيخه إن كان أرجاهم [١٥٦] نفعًا؛ لأن ذلك أنفع
 له وأجمع لقلبه عليه، وليأخذ من الحفظ والشرح/ ما يمكنه ويطبقه حاله من (س / ٩٥ / ١)

(١) في (ط) : «أبدأ» .

(٢) سقطت من (س) .

(٣) في (س) : «المتقدمة» .

(٤) في (ط) : «غيرهما» .

[١٥٥] وذلك لأن للأخذ عن الشيخ «خاصية جعلها الله تعالى بين المعلم
 والمتعلم، يشهدا كل من زاول العلم والعلماء ، فكم من مسألة يقرؤها المتعلم في
 كتاب ، ويحفظها ويرددها على قلبه فلا يفهمها ، فإذا ألقاها إليه المعلم فهمها بغتة ،
 وحصل له العلم بها بالحضرة .

وهذا الفهم يحصل إما بأمر عادي من قرائن أحوال، وإيضاح موضع إشكال لم
 يخطر للمتعلم ببال ، وقد يحصل بأمر غير معتاد ، ولكن بأمر يهبه الله للمتعلم عند
 شوله بين يدي المعلم ، ظاهر الفقر بادي الحاجة إلى ما يلقي إليه» .

من «الموافقات» (١ / ١٤٥)، وانظر ما بعده، و«شرح الحلية» للعثيمين (ص: ٦٩).

[١٥٦] وكانت الإشارة على الأخذ من الأعلم، ولو باب من أبواب العلم هدي
 سلفنا الصالح ، ففي مسلم (٧٤٦) أن سعد بن هشام بن عامر أتى ابن عباس فسأله =

غير إكثار يمل ولا تقصير يخل بجودة التحصيل .

الثاني

أن يحذر في ابتداء أمره من الاشتغال في الاختلاف بين العلماء أو بين الناس مطلقاً في العقليات والسمعيات؛ فإنه يحير الذهن ويدهش العقل [١٥٧] بل يتقن أولاً كتاباً واحداً في فنٍ واحدٍ أو كتباً في فنون إن كان يحتمل ذلك على طريقة واحدة يرتضيها له شيخه فإن كانت طريقة

= عن وتر رسول الله ﷺ، فقال ابن عباس: «ألا أدلك على أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله ﷺ» قال: «من»؟ قال: «عائشة» .

بل ويرشدون التلميذ لدرك العلو ولو كان في ذلك مساواة لهم، ففي ترجمة الفقيه المالكي شبطون - وهو زياد بن عبد الرحمن اللخمي - أنه كان أول من أدخل موطأ مالك إلى الأندلس، مكتملاً متقناً فأخذه عنه يحيى بن يحيى - أي الليثي - وهو إذ ذاك صدر في طلاب الفقه، فأشار عليه زياد بالرحيل إلى مالك مادام حياً، فرحل سريعاً، من «نفع الطيب» (٢٥٦/٣) بتصرف .

[١٥٧] هذا في ابتداء أمره، وأما إن تمكن ورسخت قدمه في العلوم، فمعرفته بالخلاف تنفع اجتهاده، وتنمي فكره، وإلا خبط خبط عشواء، وادعى الإجماع فيما اشتهر فيه الخلاف، وأقر قولاً شاذاً مطرَحاً، أو قال بقول لم يسبق إليه .

وللسبكي في هذا كلام بديع جداً حيث يقول :

«إن المرء إذا لم يعرف الخلاف، والمأخذ لا يكون فقيهاً إلى أن يلج الجمل في سم الخياط، وإنما يكون رجلاً ناقلاً مخبطاً، حامل فقه إلى غيره، لا قدرة له على تخريج حادث بوجود، ولا قياس مستقبل بحاضر، ولا إلحاق شاهد بغائب، وما أسرع الخطأ إليه، وأكثر تزاحم الغلط عليه، وأبعد الفقه لديه» .

من «الطبقات» (٣١٩/١) .

شيخه نقل [المذاهب]^(١) والاختلاف ولم يكن له رأيٌ واحدٌ قال الغزالي :
«فليحذر منه فإن ضرره أكثر من النفع به» .

وكذلك يحذر في ابتداء طلبه من المطالعات في تفاريق المصنفات ؛
فإنه يضيع زمانه ويفرق ذهنه ، بل يعطي الكتاب الذي يقرؤه أو الفن الذي
يأخذه كليته حتى يتقنه ، وكذلك يحذر من التنقل من كتاب إلى كتاب من
غير موجب ؛ فإنه علامة الضجر وعدم [الفلاح]^(٢) .

أما إذا [تحققت]^(٣) أهليته وتأكدت معرفته ، فالأولى أن لا يدع فنًا
من العلوم الشرعية إلا نظر فيه ؛ فإن ساعده [القدر]^(٤) وطول العمر على
التبحر فيه فذاك ، وإلا فقد استفاد منه ما يخرج به من عداوة الجهل
بذلك العلم ويعتني من كل [فن]^(٥) بالأهم فالأهم ، ولا يغفلن عن العمل
الذي هو [المقصود بالعلم]^(٦) [١٥٨] .

(١) في (س) : «المذهب» .

(٢) في (ط) : «الإفلاح» .

(٣) في (ط) : «تحقق» .

(٤) في (س) : «القدرة» .

(٥) في (ط) : «علم» .

(٦) في (س) : «مقصود العلم» .

[١٥٨] قيل كما في «تذكرة الحفاظ» (١/٢٧٦) : عدوا خصال ابن المبارك فقالوا :

جمع العلم ، والفقه ، والأدب ، والنحو ، واللغة ، والزهد ، والشجاعة ، والشعر ، =

الثالث

أن يصحح ما يقرؤه قبل حفظه تصحيحاً متقناً إما على الشيخ أو (س / ٩٥ / ٢) على غيره ممن (١) يعينه، ثم يحفظه بعد ذلك / حفظاً محكماً، ثم يكرر عليه بعد حفظه تكراراً جيداً، ثم يتعاهده في أوقات يقررها لتكرار [١٥٩] مواضيه، ولا يحفظ شيئاً قبل تصحيحه؛ لأنه يقع في التحريف والتصحيف، وقد تقدم أن العلم لا يؤخذ من الكتب؛ فإنه من أضر المفاسد.

(١) في (ط) : «عما» .

= والفصاحة، وقيام الليل، والعبادة، والحج، والغزو، والفروسية، وترك الكلام فيما لا يعنيه، والإنصاف، وقلة الخلاف على أصحابه .
وقال الذهبي في «السير» (١٤ / ٢٧٠) في حق «الطبري» : كان ثقة صادقاً، حافظاً، رأساً في التفسير، إماماً في الفقه، والإجماع، والاختلاف، علامة في التاريخ وأيام الناس، عارفاً بالقراءات وباللغة وغير ذلك .
وقال أبو محمد الفرغاني كما في «السير» (١٤ / ٢٧٣) : «تم من كتب محمد بن جرير كتاب «التفسير» الذي لو ادعي عالم أن يصنف منه عشرة كتب، كل كتاب منها يحتوي على علم مفرد مستقصى لفعل» .
وهذه نماذج ممن كان جماعاً للعلوم متبحراً في كل فن ، وفي كتب التراجم الكثير كشيخ الإسلام ، والنووي ، وابن القيم وغيرهم .

[١٥٩] ولتعلم شدة عناية العلماء بتكرار المحفوظ فانظر إلى هذين النموذجين :
قال اليكا الهراسي : كانت في «مدرسة سرهنگ» بنيسابور قناة لها سبعون درجة، وكنت إذا حفظت الدرس أنزل القناة، وأعيد الدرس في كل درجة مرة في الصعود=

وينبغي أن يحضر (١) معه الدواة والقلم والسكين للتصحيح ،
والضبط (٢) ما يصححه لغة وإعراباً .

وإذا رد الشيخ عليه لفظه وظن أن رده خلاف الصواب أو علمه كرر
اللفظة مع ما قبلها ليتنبه (٣) لها الشيخ أو يأتي بلفظ الصواب على سبيل
الاستفهام فربما وقع ذلك سهواً أو سبق لسان لغفلة، ولا يقل: «بل/ هي (ع / ٢١ / ٢)»
كذا بل يتلطف في تنبيه الشيخ لها، فإن لم يتنبه (٤) قال: «فهل (٥) يجوز
فيها كذا» ، فإن رجع الشيخ إلى الصواب فلا كلام وإلا ترك تحقيقها (٦) إلى
مجلسٍ آخر بتلطف لاحتمال أن يكون الصواب مع الشيخ .

وكذلك إذا تحقق خطأ الشيخ في جواب مسألة لا يفوت تحقيقه ولا
يسر تداركه ؛ فإن كان كذلك كالكتابة في رقاع الاستفتاء وكون السائل
غريباً أو بعيد الدار أو مشنعاً تعين تنبيه الشيخ على ذلك في الحال بإشارة

(١) طمس في (ع) .

(٢) في (س) و (ع) «يضبط» .

(٣) في (ط) : «ليتنبه» .

(٤) في (س) : «يتنبه» .

(٥) سقطت الفاء من (س) .

(٦) في (س) : «تحققها» .

= والنزول ، وكذا كنت أفعل في كلّ درس حفظته من «طبقات الشافعية» (٢٣٢ / ٧) .
وقال أبو إسحاق الشيرازي : «كنت أعيد كلّ قياس ألف مرة ، فإذا فرغت أخذت
تياً آخر على هذا ، وكنت أعيد كلّ درس ألف مرة ، فإذا كان في المسألة بيت
بشهادة به حفظت القصيدة التي فيها البيت » من «السير» (٤٥٨ / ١٨) .

أو تصريح، فإن ترك ذلك خيانة للشيخ، فيجب نصحه [بتقيقظه] (١) لذلك بما أمكن من تلطف أو غيره [١٦٠].

وإذا وقف على مكان كتب قبالته ب«لغ العرض» أو (٢) «التصحيح».

الرابع

(س / ٩٦ / ١) أن يبكر بسماع الحديث ولا يهمل الاشتغال به وبعلومه والنظر/في إسناده ورجاله ومعانيه وأحكامه وفوائده ولغته وتواريخه .

ويعتني أولاً بصحيح البخاري ومسلم ثم بقية الكتب الأعلام

(١) في (ط) : «بتلفظه» ، وفي (ع) : «بتقيقظه» . ولعل المثلث هو الأقرب خلافاً لما مال إليه المعلق إذ التيقظ يأتي بمعنى التنبه وهو المقصود هنا . والله أعلم .
(٢) في (ط) : «و» .

[١٦٠] قال ابن رجب في «الفرق بين النصيحة والتعير» (ص : ٣٩) .

« وكان السلف يكرهون الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر على هذا الوجه-أي جهاراً- ، ويحبون أن يكون سراً ، فيما بين الأمر والمأمور ، فإنّ هذا من علامات النصح ، فإنّ الناصح ليس له غرض في إشاعة عيوب من ينصح له ، وإنما غرضه إزالة المفسدة التي وقع فيها، وأما الإشاعة وإظهار العيوب فهو مما حرمه الله ورسوله .
قلت : هذا في حقّ جميع الناس عامهم وخاصهم ، فما بالك بالعلماء ، وورثة الأنبياء .

وانظر ليحيى بن معين -رحمه الله- حيث يقول : «ما رأيت على رجل قط خطأ إلا سترته ، وأحبت أن أزين أمره ، وما استقبلت رجلاً بأمر يكرهه ، ولكن أزين له خطاه فيما بيني وبينه» ، «طبقات الحنابلة» (١ / ٤٠٥) .

والأصول المعتمدة في هذا الشأن «كموطاً مالك» و«سنن أبي داود»
و«النسائي»^(١) و«ابن ماجة» و«جامع الترمذي» و«مسند الشافعي» ولا ينبغي
أن يقتصر على أقل من ذلك [١٦١] .

ونعم المعين [للفقيه]^(٢) كتابُ السنن الكبير، لأبي بكر البيهقي [١٦٢]
ومن ذلك المسانيد كمسند أحمد بن حنبل وابن حميد والبخاري .
ويعتني بمعرفة صحيح الحديث وحسنه وضعيفه^(٣) ومسنده ومرسله

(١) سقطت من (س) .

(٢) في (ع) : «للفقه» .

(٣) في (س) : «ضعفه»

[١٦١] انظر لهذا : «مقدمة» ابن الصلاح (ص : ٢٥١) ، و«فتح المغيـث»
للخاوي (٣٣٧/٢) وما بعده ، و«الحطية» لصديق حسن خان (ص : ٢٧٤-٤٠٢) .
[١٦٢] وكذا «التمهيد» و«الاستذكار» لابن عبد البر ، و«المحلى» لابن حزم ،
و«الأوسط» لابن المنذر ، وللمتأخرين «المجموع شرح المهذب» للنووي ، و«المغني»
لابن قدامة المقدسي .

ورحم الله الذهبي حين قال في «سير أعلام النبلاء» (١٩٣/١٨) :

«قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام - وكان أحد المجتهدين - : ما رأيت في كتب
الإسلام في العلم مثل «المحلى» لابن حزم ، وكتاب «المغني» للشيخ موفق الدين .
قلت : - أي الذهبي - : لقد صدق الشيخ عز الدين ، وثالثها : «السنن الكبير»
لبيهقي ، ورابعها : «التمهيد» لابن عبد البر ، فمن حصل هذه الدواوين ، وكان من
أذكياء المفتين ، وأدمن المطالعة فيها ، فهو العالم حقاً .»

وسائر أنواعه ؛ فإنه أحد جناحي العالم بالشرعية و^(١) المين للكثير^(٢) من الجناح الآخر وهو القرآن .

ولا يقنع بمجرد السماع كغالب محدثي هذا الزمان ، بل يعتني بالدراية أشد من اعتنائه بالرواية قال الشافعي - رضي الله عنه - : « مَنْ نُظِرَ فِي الْحَدِيثِ قَوِيَتْ حِجَّتُهُ ؛ لِأَنَّ الدَّرَايَةَ هِيَ الْمَقْصُودُ بِنَقْلِ الْحَدِيثِ وَتَبْلِيغِهِ [١٦٣] .

الخامس

إذا شرح محفوظاته المختصرات وضبط ما فيها من الإشكالات والفوائد المهمات انتقل إلى بحث المبسوطات مع المطالعة الدائمة وتعليق ما

(١) سقطت الواو من (ط) .

(٢) سقطت اللام من (س) و (ط) .

[١٦٣] اعلم أن علوم الحديث ثلاثة :

(١) حفظ المتن ، ومعرفة الغريب .

(٢) حفظ الأسانيد ، ومعرفة الرجال ، وتمييز الصحيح من السقيم .

(٣) جمعه ، وكتابه ، وطلب العلو فيه .

قال الحافظ : «الحق أن كلا منهما - أي الأول والثاني - في علم الحديث مهم ، ولا شك أن من جمعهما حاز القدر المعلى ، مع قصور فيه إن أخل بالثالث ، ومن أخل بهما فلاحظ له في اسم الحفاظ ، ومن أحرز الأول وأخل بالثاني كان بعيداً عن اسم المحدث عرفاً ، ومن يحرز الثاني وأخل بالأول لم يبعد عنه اسم المحدث ، ولكن فيه نقص بالنسبة للأول » ، من «النكت» (١/٢٣٩) ، و«التدريب» (١/٤٧) .

ير به أو يسمعه من الفوائد النفيسة والمسائل الدقيقة والفروع الغريبة وحلّ
المشكلات والفروق بين أحكام المشابهات^(١) من جميع أنواع العلوم، ولا
يستقل بفائدة يسمعها أو يتهاون بقاعدة يضبطها، بل يبادر إلى تعليقها
وحفظها، ولتكن همته في طلب العلم عالية فلا^(٢) يكتفي بقليل العلم مع (س / ٩٦ / ٢)
إمكان كثيره، ولا يقنع من إرث الأنبياء [صلوات الله عليهم]^(٣) بيسيره، ولا
يؤخر تحصيل فائدة تمكن منها أو يشغله الأمل والتسويق عنها؛ فإن
للتأخير آفات، ولأنه إذا حصلها في الزمن الحاضر حصل في الزمن^(٤)
الثاني غيرها .

ويغتنم وقت^(٥) فراغه ونشاطه وزمن عافيته وشرح شبابه ونباهة
خاطره وقلة شواغله قبل عوارض البطالة أو موانع الرياسة ، قال عمر (ع / ٢٢ / ١)
- رضي الله عنه - : « تفقهوا قبل أن تسودوا » . وقال الشافعي [رضي الله
عنه]^(٣) : « تفقه قبل أن ترأس ؛ فإذا رأست فلا سبيل إلى الفقه^(٦) وليحذر
من نظره^(٧) نفسه بعين الكمال^(٨) والاستغناء عن المشايخ ؛ فإن ذلك عين

(١) في (ط) : « المتشابهات » .

(٢) في (س) : « ولا » .

(٣) من (ط) .

(٤) في (س) : « الزمان » .

(٥) طمس في (ع) .

(٦) في (س) و (ط) : « التفقه » .

(٧) سقطت الهاء من (س) و (ط) .

(٨) في (ط) : « الجمال » .

الجهل وقلة المعرفة وما يفوته أكثر مما حصله . وقد تقدم قول سعيد^(١) بن جبير : « لا يزال الرجل عالماً ما تعلم ؛ فإذا ترك [التعلم]^(٢) وظن أنه قد استغنى فهو^(٣) أجهل ما يكون » .

وإذا كملت أهليته وظهرت فضيلته ومر على أكثر كتب الفن أو المشهورة منها^(٤) بحثاً ومراجعةً ومطالعةً اشتغل بالتصنيف . وبالنظر في مذاهب العلماء سالكاً طريق الإنصاف فيما يقع له من الخلاف كما تقدم في أدب العالم .

السادس

أن يلزم حلقة شيخه في التدريس والإقراء ، بل وجميع مجالسه إذا أمكن ؛ فإنه لا يزيده إلا خيراً أو تحصيلاً وأدباً وتفضيلاً كما قال علي (س / ٩٧ / ١) - رضي الله عنه - في حديثه المتقدم : « ولا تشبع^(٥) من طول / صحبته فإنما هو كالنخلة تنتظر^(٦) متى يسقط عليك منها شيء ويجتهد على مواظبة^(٧) خدمته والمسارة إليها ؛ فإن ذلك يُكسبه شرفاً وتبجيلاً .

ولا يقتصر في الحلقة على سماع درسه فقط إذا أمكنه ؛ فإن ذلك

(١) في (س) : «حديث» .

(٢) في (ع) : «التعليم» .

(٣) تحرفت في (ط) إلى : «أسو» .

(٤) سقطت من (س) .

(٥) في (ع) : «ولا يشبع» .

(٦) في (س) : «ينتظر» .

(٧) في (ط) : «مواظبته في خدمته» .

علامة قصور الهمة وعدم الفلاح وبطء التنبه، بل يعتني بسائر الدروس الشروحة ضبطًا وتعليقًا ونقلًا^(١) إن احتمل ذهنه ذلك، ويشارك أصحابها حتى كأن كل درس منها له .

ولعمري إن الأمر لكذلك^(٢) للحريص؛ فإن عجز عن^(٣) ضبط

جميعها^(٤) اعتنى بالأهم فالأهم منها [١٦٤] .

وينبغي أن يتذاكر مواظبو مجلس الشيخ ما وقع فيه من الفوائد والضوابط والقواعد وغير ذلك، وأن يعيدوا كلام الشيخ فيما بينهم؛ فإن في المذاكرة نفعًا عظيمًا، وينبغي المذاكرة في ذلك عند القيام من مجلسه قبل تفرق أذهانهم وتشتت خواطرهم وشذوذ بعض ما سمعوه عن أفهامهم ثم يتذكرونه في بعض الأوقات [١٦٥] .

(١) سقطت من (ط) .

(٢) في (ط) : «كذلك» ، وفي (س) : «لذلك» .

(٣) في (س) : «عز» .

(٤) في (ط) : «جمعها» .

[١٦٤] وهذا يختلف باختلاف الأشخاص والأزمنة، والامكنة، والعلوم التي تدرس، فهذا الإمام النووي - رحمه الله - قيل: إنه كان يجمع في اليوم الواحد اثني عشر درسًا على المشايخ شرحًا وتصحيحًا، فقهاً وحديثًا، وأصولاً ونحوًا، ولغة .

«طبقات الشافعية» للسبكي (٨/٣٩٧-الهامش)، «البداية والنهاية» (١٣/٢٧٨) .

[١٦٥] وكان العلماء المتقدمون مضرب المثل في المذاكرة كمًّا وكيفًا، ولهم في ذلك مقامات لا يحصيها العاد .

قال الخطيب : « وأفضل المذاكرة مذاكرة الليل » ، وكان جماعة من السلف يبدؤون في المذاكرة من العشاء فرمما لم يقوموا حتى يسمعوا أذان الصبح .

فإن لم يجد الطالب من يذاكره ذاكر نفسه بنفسه وكرر معنى ما سمعه ولفظه على قلبه ليلعلق^(١) ذلك على خاطره ؛ فإن تكرار المعنى على القلب كتكرار اللفظ على اللسان سواء ، بسواء وقل أن يُفْلِحَ مَنْ اقتصَرَ^(٢) (س / ٩٧ / ٢) على الفكر والتعقل / بحضرة الشيخ خاصة ثم يتركه ويقوم ولا يعاوده .

(١) في (س) : «وليلق» .

(٢) في (ط) : «يقتصر» .

= ففي «تذكرة الحفاظ» (٢٧٧/١) أن علي بن الحسن بن شقيق قال : «قمت مع ابن المبارك ليلة باردة ليخرج من المسجد ، فذاكرني عند الباب بحديث وذاكرته ، فما زال يذاكرني حتى جاء المؤذن فأذن للفجر» .

وكان لأحمد بن حنبل ، وأقرانه همة عالية في هذا المضمار ففي «السير» (١٨٨/١١) عن إسحاق بن راهويه قال : «كنت أجالس أحمد ، وابن معين ونتذاكر ، فأقول : ما فقهه؟ ما تفسيره ؟ فيكتون إلا أحمد .

انظر «تاريخ دمشق» لابن عساکر (٢٩٥/٥) .

وللمتأخرين من هذا نصيب ففي «الطبقات» للسبكي في ترجمة شمس الدين الغزي : «... كنا نطالع بدار الحديث الأشرفية «الرافعي» أنا (السبكي) والغزي وتاج الدين المراكشي ، في غالب الليل ...» (١٥٦/٩) باختصار .

وكان بعضهم يؤثرها على النوافل ، فقد قال عبد الله بن أحمد : لما قدم أبو زرعة نزل عند أبي ، فكان كثير المذاكرة له ، فسمعت أبي يوماً يقول : «ما صليت اليوم غير الفريضة ، واستأثرت بمذاكرة أبي زرعة على نوافلي» ، «السير» (٢٢٨/١١) .

السابع

إذا حضر مجلس الشيخ سلم على / الحاضرين بصوت يسمع (ع / ٢٢ / ٢)
جميعهم وخص^(١) الشيخ بزيادة تحية وإكرام ، وكذلك يسلم إذا انصرف .
وعد بعضهم حلق العلم في حال أخذهم فيه من المواضع التي لا
يسلم فيها وهذا خلاف [ما عليه العرف و]^(٢) العمل لكن يتجه ذلك في
شخص واحد مشتغل بحفظ درسه وتكراره ، وإذا سلم [عليه]^(٣) فلا
يتخطى رقاب الحاضرين إلى قرب الشيخ من لم يكن منزلته كذلك بل
يجلس حيث انتهى به المجلس كما ورد في الحديث [١٦٦] .
فإن صرح له الشيخ والحاضرون بالتقدم أو كانت منزلته أو كان يعلم

(١) في (ط) : «يخص» .

(٢) في (س) : «وهذا خلاف العمل» ، وسقطت كلمة «ماعليه» وفي (ع) وفيها

علامة إلحاق ولكن غير ظاهر في الأصل .

(٣) من (س) .

[١٦٦] عن أبي واقد الليثي أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس في المسجد
والناس معه ، إذ أقبل نفر ثلاثة ، فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ وذهب واحد ، قال
فوقفنا على رسول الله ﷺ فأما أحدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها ، وأما
الأخر فجلس خلفهم ، وأما الثالث فأدبر ذاهباً ، فلما فرغ رسول الله ﷺ قال : «ألا
أخبركم عن النفر الثلاثة ؟ أما أحدهم فأوى إلى الله ، فأواه الله ، وأما الآخر فاستحيا ،
فاستحيا الله منه ، وأما الآخر فأعرض ، فأعرض الله عنه » .

أخرجه البخاري (٦٦) ، ومسلم (٢١٧٦) .

إيثار الشيخ والجماعة لذلك فلا بأس ولا يقيم أحداً من مجلسه [١٦٧] أو يزاحمه قصداً ، فإن آثره الغير [بمجلسه] (١) لم يقبل (٢) إلا أن يكون (٣) في ذلك مصلحة [١٦٨] يعرفها القوم وينتفعون بها من بحثه مع الشيخ لقربه منه أو لكونه كبير السن أو كثير الفضيلة (٤) والصلاح .

ولا ينبغي لأحد أن يؤثر بقربه من الشيخ إلا لمن (٥) هو أولى بذلك لسنه أو علمه أو صلاحه بل يحرص على القرب من الشيخ إذا لم

(١) في (س) و (ع) : «مجلسه» .

(٢) في (ط) : «يقبله» .

(٣) في (ط) : «تكون» .

(٤) في (س) : «كثير الفضيلة» وفي (ط) : «كبير الفضيلة» .

(٥) في (س) : «من» .

[١٦٧] وقد ورد النهي عن ذلك ففي البخاري (٦٢٦٩) ، ومسلم (٢١٧٧) واللفظ له . عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : «لا يقيمن الرجل الرجل من مقعده ثم يجلس فيه ، ولكن تفسحوا وتوسعوا» .

[١٦٨] وهو علامة فقه الطالب ونجابته .

قيل : «حضر قوم من أصحاب الحديث في مجلس أبي عاصم الضحاك بن مخلد فقال لهم : «ألا تتفقهون وليس فيكم فقيه؟» فجعل يذمهم ، فقالوا : «فينا رجل» ، فقال : «من هو؟» فقالوا : «الساعة يجيء» ، فلما جاء أحمد قالوا : «قد جاء» ، فنظر إليه فقال : «تقدم» ، فقال : «أكره أن أتخطي الناس» ، فقال أبو عاصم : «هذا من فقهه واحد» فقال : «وسعوا له» ، فوسعوا ، فدخل فجلس بين يديه فألقى عليه مسألة فأجاب وثانية وثالثة «تاريخ دمشق» (٢٩٧/٥) بتصرف .

يرتفع في المجلس على من هو أفضل منه [١٦٩] .

وإذا^(١) كان الشيخ في صدر مكان ، فأفضل الجماعة أحق ، بما على يمينه ويساره وإن كان على طرف صفة أو نحوها فالمبجلون مع الحائط أو^(٢) مع طرفها قبالة .

وينبغي للرفقاء في درس واحد أو^(٣) دروس أن يجتمعوا في^(٤) جهة

واحدة ليكون نظر الشيخ إليهم جميعاً / عند الشرح [١٧٠] ولا يخص (س / ٩٨ / ١) بعضهم في ذلك دون بعض .

(١) في (ط) : «وإن» .

(٢) في (س) و (ع) : «و» .

(٣) سقطت من (س) .

(٤) في (س) : «من» .

[١٦٩] قال أحمد بن سنان القطان : «ما رأيت يزيد - وهو ابن هارون - لأحد أشد تعظيماً منه لأحمد بن حنبل ، ولا أكرم أحداً مثله ، كان يقعده إلى جنبه ، ويوقره ، ولا يمازحه» .

من «السير» (١١/١٩٤) ، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٥/٢٦٩) .

[١٧٠] وفي صحيح مسلم (٤٣٠) عن جابر بن سمرة قال : خرج علينا رسول الله ﷺ فقال : «ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذنان خيل شمسٍ؟ اسكنوا في الصلاة» قال ثم خرج علينا فرأنا حلقاً فقال : «ما لي أراكم عزين؟» قال ثم خرج علينا فقال : «ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟» فقلنا : يا رسول الله ، وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال : «يتمون الصفوف الأول ويتراصون في الصف» . معنى عزين متفرقين .

[وقد جرت العادة في مجالس التدريس بجلوس المتميزين قُبالة وجه
المدرس أو ^(١)المبجلين من معيد^(٢) أو زائر عن يمينه أو ^(١)يساره] * .

الثامن

أن يتأدب مع حاضري^(٣) مجلس الشيخ؛ فإنه أدب معه واحترام
لمجلسه وهم رفقائه، فيوقر أصحابه ويحترم كبراءه وأقرانه، ولا يجلس
وسط الحلقة ولا قُدَّامَ أحدٍ إلا لضرورة كما في مجالس التحديث^(٤)، ولا
يفرق [بين]^(٥) رفيقين ولا بين متصاحبين إلا بإذنهما معاً ولا فوق من هو
أولى منه .

وينبغي للحاضرين إذا جاء القادم أن يرحبوا به ويوسعوا له
ويتفصحوا^(٦) لأجله ويكرموا بما يكرم به مثله، وإذا فصح له في المجلس
وكان حرجاً ضمَّ نفسه .

ولا يتوسع ولا يعطي أحداً منهم جنبه ولا ظهره، ويتحفظ من
ذلك ويتعهده عند بحث الشيخ له، ولا يجنح على جاره^(٧) أو يجعل

(*) وقع هذا في (ط) بعد قوله : «مع طرفها قبالة» .

(١) في (ط) : «و» .

(٢) في (س) : «بعيد» .

(٣) في (س) : «حاضري» .

(٤) في (س) : «الحديث» . وكتب الناسخ في الهامش «نسخة : التحديث» .

(٥) في (ع) : «بين» .

(٦) في (ط) : «يتوسعوا» .

(٧) في (س) كتب في الهامش «نسخة إلى» ، والجنوح هو الميل (القاموس) .

مرفقه قائماً في جنبه أو يخرج عن بقية^(١) الحلقة [بتقدم أو]^(٢) تأخر . ولا يتكلم في أثناء درس غيره أو درسه بما لا يتعلق به أو بما يقطع / عليه (ع / ٢٣ / ١) بحثه وإذا شرع بعضهم في درس فلا يتكلم بكلام يتعلق بدرس فرغ ولا بغيره مما لا تفوت فائدته^(٣) إلا بإذن من الشيخ وصاحب الدرس . وإن أساء بعض الطلبة أدباً على غيره لم ينهره غير الشيخ إلا بإشارته أو سراً بينهما على سبيل النصيحة ، وإن أساء أحد أدبه على الشيخ / (س / ٩٨ / ٢) تعين على الجماعة انتهاره وردده والانتصار للشيخ بقدر الإمكان وفاءً لحقه ، ولا يشارك أحد من الجماعة أحداً في حديثه ولا سيما الشيخ ، قال بعض الحكماء : « من الأدب أن لا يُشارك الرجل في حديثه وإن كان أعلم به منه » [١٧١] ... وأنشد الخطيب في هذا المكان :

ولا تُشارك في الحديثِ أهله * وإن عرفت فرعه وأصله

فإن علم إثارة الشيخ ذلك [أو]^(٤) المتكلم فلا بأس ، وقد تقدم ذلك مُفصلاً في الفصل قبله .

(١) في (ط) : «نق» .

(٢) طمس في (ع) .

(٣) في (ط) : «فائدة» .

(٤) في (س) : «و» .

[١٧١] ومن طريف ما يحكى : أن الشيخ عبد الوهاب بن الحسين وجيه الدين البهني ، حضر عنده الشيخ شهاب الدين القرافي مرة وقت التدريس ، وهو يتكلم في الأصول ، فشرع القرافي يناظره ، والوجيه يعلو بكلامه عليه ، فقام طالب يتكلم بينهما فأسكته الوجيه ، وقال : « فرُوج يصيح بين الديكة » « طبقات الشافعية » (٨ / ٣١٨) .

التاسع

أن لا يستحي من سؤال ما أشكل عليه وتفهم ما لم يتعقد بتلطف^(١) وحسن خطاب وأدب وسؤال، و^(٢) قال عمر - رضي الله عنه - («من رَقَّ وجهه رَقَّ علمه»، وقال مجاهد: «لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر»^(٣)*)، وقالت عائشة رضي الله عنها^(٤): «رحم الله نساء الأنصار لم يكن الحياء يمنعهن أن يتفقهن في الدين»، وقالت أم سليم [رضي الله عنها]^(٥) لرسول الله ﷺ: «إن الله لا يستحي من الحق هل على امرأة من غسل^(٦) إذا احتلمت» [١٧٢] ولبعض العرب .

وليس العمى طول السؤال وإنما تمام العمى طول السكوت على الجهل .
وقد قيل : « مَنْ رَقَّ وَجْهُهُ عِنْدَ السُّؤَالِ ظَهَرَ نَقْصُهُ عِنْدَ اجْتِمَاعِ الرِّجَالِ » .

(١) في (س) : «بلطف» . وكتب في الهامش « نسخة : بتلطيف» .

(٢) سقطت من (ط) .

(٣) في (س) : «متكبر» .

(٤) سقطت من (س) .

(٥) من (ط) .

(٦) في (ط) : «الغسل» .

(*) وقع هذا بعد قول عمر في (ط) ، وفي (س) اضطراب في ترتيب هذه الأقوال .

[١٧٢] صحيح .

أخرجه البخاري (٢٨٢)، ومسلم (٣١٣) عن أم سلمة - رضي الله عنها - .

ولا يسأل عن شيء في غير موضعه إلا لحاجة أو علم بإيثار الشيخ ذلك، وإذا سكت الشيخ عن الجواب لم يلح عليه، وإن أخطأ في الجواب فلا يرد في الحال عليه وقد تقدم .

وكما لا ينبغي للطالب أن يستحي من السؤال فكذلك لا يستحي من

قوله «لم أفهم» إذا سأله الشيخ؛ لأن ذلك يفوت عليه مصلحته/العاجلة (س / ٩٩ / ١) والآجلة .

أما العاجلة فحفظ المسألة و[معرفتها]^(١) واعتقاد الشيخ فيه الصدق والورع والرغبة، والآجلة سلامته من الكذب والنفاق واعتياده التحقيق ، قال الخليل : « منزلة الجهل بين الحياء والأنفة » .

وقد تقدم في أدب العالم أنه لا يسأل المستحي «هل فهمت؟» ؛ بل يتوصل إلى العلم بفهمه بطرح المسائل؛ فإن سأله فلا يقل^(٢) : «نعم» حتى يتضح له المعنى اتضحاً^(٣) جلياً كيلا يفوته الفهم ، ويدركه بكذبه الإثم .

العاشر

مراعاة نوبته فلا يتقدم عليها^(٤) بغير رضا من هي له ، روي أن

أنصارياً جاء إلى النبي ﷺ / فسأله^(٥)، وجاء رجل من ثقيف ، فقال (ع / ٢٣ / ٢)

(١) في (ع) : «معرفها» .

(٢) في (ط) : «يقول» .

(٣) في (س) : «إيضاحاً» .

(٤) في (ط) : «عليه» .

(٥) في (ط) : «يأله» .

النبي ﷺ: « يا أخا ثقيف ، إن الأنصاري قد سبقك بالمسألة فاجلس كيما

نبدأ بحاجة الأنصاري قبل حاجتك » [١٧٣].

قال الخطيب: « يُستحب للسابق أن يقدم على نفسه من كان غريباً

لتأكد حرمة ووجوب [ذمته و] (١)، روي في ذلك حديثان (٢) عن ابن عباس
وابن عمر [رضي الله عنهما] (٣) .

وكذلك إذا كان للمتأخر حاجةٌ ضروريةٌ و (٤) عَلِمَهَا المتقدمُ أو أشار

(١) في (ع): «ذمته روى في ذلك» وكذا هو بغير الواو في (س) والواو زيادة من (ط).

(٢) في (س): «حديثاً» .

(٣) من (ط) .

(٤) سقطت من (س) .

[١٧٣] لين .

أخرجه عبد الرزاق في «المصنّف» (٨٨٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٥/١٢)،

والبيهقي في «الدلائل» (٢٩٥/٦ - ٢٩٦)، عن عبد الوهاب بن مجاهد عن

مجاهد، عن ابن عمر ضمن حديث طويل .

قلت: وإسناده ضعيف؛ فإنّ عبد الوهاب، ضعفه أبو حاتم، وابن معين واتهمه

سفيان الثوري بالكذب، وزد على ذلك أنه لم يسمع من أبيه فالسند منقطع .

انظر «الجرح والتعديل» (٧٠/٦) .

وللحديث طريق آخر عند ابن حبان (١٨٨٤)، والبيهقي في «الدلائل» (٢٩٤/٦)

وقال «بإسناد حسن» .

قلت: في إسناده لين، فإن فيه القاسم بن الوليد وهو صدوق يغرب، كما في

«التقريب» (ص: ٤٥٢)، و انظر «نصب الراية» (٣٧٢-٣٧٣) والله المستعان .

وأما حديثا ابن عباس وابن عمر اللذان أشار إليهما فلم أجدهما، والله أعلم .

الشيخ بتقديمه فيستحب إثاره؛ فإن لم يكن شيء من ذلك ونحوه فقد كره قوم الإيثار بالنوبة؛ لأن قراءة العلم و المسارعة^(١) إليه قرينة والإيثار بالقرب مكروه [١٧٤] ويحصل تقدم النوبة بتقدم الحضور في مجلس الشيخ أو إلى مكانه ولا يسقط / حقه بذهابه إلى ما يضطر إليه من قضاء حاجة (س / ٩٩ / ٢) وتجديد وضوء إذا عاد بعده [١٧٥] .

وإذا تساوق اثنان وتنازعا^(٢) أقرع بينهما أو يقدم الشيخ أحدهما إن كان متبرعاً ، وإن كان^(٣) عليه إقراؤهما فالقرعة، ومعيد المدرسة إذا شرط عليه إقراء أهلها فيها في وقت فلا يقدم عليهم الغرباء فيها^(٤) بغير إذنتهم .

الحادي عشر

أن يكون جلوسه بين يدي الشيخ على ما تقدم تفصيله وهيأته في أدبه مع شيخه ويحضر كتابه الذي يقرأ منه^(٥) معه ويحمله بنفسه، ولا يضعه حال القراءة على الأرض مفتوحاً بل يحمله بيديه^(٦) ويقرأ منه، ولا

(١) في (س) : «المنارعة» .

(٢) في (س) : «تنازعان» .

(٣) سقطت من (س) .

(٤) في (ط) : «فيه» .

(٥) في (س) : «فيه» .

(٦) في (س) : «بيده» .

[١٧٤] انظر تعليق رقم [٥٩] .

[١٧٥] وفي مسلم (٢١٧٩) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال :

«من قام من مجلسه ثم رجع إليه ، فهو أحقّ به» .

يقراً حتى يستأذن الشيخ، ذكره الخطيب عن جماعة من السلف، وقال: «يجب أن لا يقرأ حتى يأذن له الشيخ».

ولا يقرأ عند شغل قلب الشيخ^(١) أو ملله أو غمه أو غضبه أو جوعه أو عطشه أو نعاسه أو استيفازه [١٧٦] أو تعبته .
وإذا رأى الشيخ قد آثر الوقوف اقتصر ولا يحوجه إلى قوله اقتصر، وإن لم يظهر له ذلك فأمره بالاعتصار اقتصر حيث أمره، ولا يستزيده، وإذا عيّن له قدرًا فلا يتعداه^(٢)، ولا يقول طالب لغيره اقتصر إلا بإشارة^(٣) الشيخ أو ظهور إيثاره ذلك .

الثاني عشر

إذا حضرت نوبته استأذن الشيخ كما ذكرناه، فإذا أذن له استعاذ بالله (س / ١٠٠ / ١) من الشيطان الرجيم^(٤) ثم / يسمي الله تعالى، ويحمده، ويصلي على النبي ﷺ وعلى آله وصحبه، ثم يدعو للشيخ ولوالديه ولمشايعه ولنفسه ولسائر المسلمين.

وكذلك يفعل كلما شرع في قراءة درس أو^(٥) تكراره أو مطالعته أو

(١) في (س) : «القلب» .

(٢) في (س) : «يتعداه» .

(٣) في (ط) : «إلا بإذن» .

(٤) في (س) : «الرحيم» .

(٥) في (س) : «و» .

[١٧٦] أي في حال عجلته .

مقابلته في حضور الشيخ [أو في غيبته إلا أنه يخص الشيخ] (١) بذكره (٢)
في الدعاء / عند قراءته عليه .

(ع / ٢٤ / ١)

ويترجم (٣) على مصنف الكتاب عند قراءته [١٧٧] وإذا دعا الطالب
للشيخ قال: [أو] (٤) رضي الله عنكم ، و (٥) عن شيخنا ، وإمامنا ، ونحو
ذلك ، ويقصد به الشيخ ، وإذا فرغ من الدرس دعا للشيخ أيضاً ، ويدعو
الشيخ أيضاً للطالب كلما (٦) دعا له .

فإن ترك الطالب الاستفتاح بما ذكرناه جهلاً أو نسياناً نبهه عليه
وعلمه إياه وذكره به ؛ فإنه من أهم الآداب ، وقد ورد الحديث في ابتداء
الأمور (٧) المهمة بحمد الله تعالى وهذا منها .

(١) سقطت من (ع) .

(٢) في (ع) : «يذكره» .

(٣) في (س) : «يترجم» .

(٤) من (ط) .

(٥) في (ط) : «أو» .

(٦) في (س) : «كما» .

(٧) في (س) : «الابتداء في الأمور» .

[١٧٧] نقل الحافظ الذهبي في «سير الأعلام» (٦١٣/١٨) عن الحافظ رزق الله

ابن عبد الوهاب رئيس الحنابلة في زمانه قوله :

«يقبح بكم أن تستفيدوا منا ، ثم تذكرونا ، فلا تترحموا علينا ، رحمه الله» .

قلت : ورحم الله علماء المسلمين ، ومن أفادنا قولاً وفعلاً ، مشافهة وكتابة على

مر العصور والأجيال .

الثالث عشر

أن يرغَّبَ بقية الطلبة في التحصيل ، ويدلهم على مظانه ، ويصرف عنهم الهموم المشغلة عنه ، ويهون عليهم مؤنته ، ويذاكرهم بما حصله^(١) من الفوائد والقواعد والغرائب [١٧٨] وينصحهم في الدين^(٢) فبذلك يستثير قلبه ويزكو عمله ومن يخل عليهم لم [ينبت علمه ، وإن نبت لم يثمر]^(٣) ، وقد جرب ذلك جماعة من السلف ، ولا يفخر عليهم أو يعجب بجودة ذهنه بل يحمد الله تعالى على ذلك ويستزيده منه بدوام شكره .



(١) في (س) : «حصل له» .

(٢) في (ط) : «بالدين» .

(٣) في (ط) : «لم يثبت علمه وإن ثبت لم يثمر» وفي (س) كذلك .

[١٧٨] فإنّ هذا من أهم سبل تحصيل العلوم ، ولذا قيل : إنّ القاضي أبا العباس ابن سريج قال : بأيّ شيء يتخرج المرء في التعلّم ؟ فأعيا أصحاب المجلس الجواب ، فقال محمد بن سعيد بن محمد - أحد تلاميذ إسحاق المروزي ، وأبي بكر الصيرفي - : «بتفكره في الفائدة التي تجري في المجلس» ، فقال : «أصبت ، بهذا يتخرج المتعلم» . من «طبقات الشافعية» للسبكي (١٦٦/٣) بتصرف .

في الأدب^(١) مع الكتب التي هي آلة العلم ، وما يتعلق بتصحيحها
وضبطها وحملها ووضعها وشرائها وعاريتها^(٢) ونسخها وغير ذلك
وفيه أحد عشر نوعاً

الأول

ينبغي لطالب العلم أن يعتني بتحصيل الكتب المحتاج إليها ما أمكنه
شراء [١٧٩] وإلا فإجارة أو عارية ؛ لأنها [آلة التحصيل]^(٣) ولا يجعل
تحصيلها وكثرتها حظه من العلم وجمعها نصيبه من الفهم كما يفعله كثير
من المتحلين الفقه^(٤) والحديث ، وقد أحسن القائل [١٨٠] :
إذا لم تكن حافظاً واعياً * فجمعك للكتب لا ينفعُ

(١) في (ط) : «الأداب» .

(٢) سقطت من (س) .

(٣) في (س) : «آلته» .

(٤) في (ط) : «للفقه» .

[١٧٩] للخطيب رحمه الله مصنفٌ بديع سماه : «تقييد العلم» مطبوع متداول .

[١٨٠] كان أحد الفضلاء يشتري كل كتاب يراه فقيل له : إنك تشتري ما لا تحتاج

إليه ، فقال : ربما احتجت إلى ما لا أحتاج إليه .

وكان آخر قد اشترى كتاباً فقيل له : اشتريت ما ليس من علمك فقال : «اشتريت

ما ليس من علمي ليصير من علمي» ، في كثير من المشاهد في «تقييد العلم»

للخطيب (ص : ١٣٦ - ١٣٨) .

وإذا أمكن تحصيلها شراء (١) لم يشتغل بنسخها، ولا ينبغي أن يشتغل بدوام النسخ إلا فيما يتعذر عليه تحصيله لعدم ثمنه أو أجره استنساخه، ولا يهتم المشتغل (٢) بالمبالغة في تحسين الخط ، وإنما يهتم بصحيحه وتصحيحه ولا يستعير كتاباً مع إمكان شرائه أو إجارته .

الثاني

يستحب إعاره الكتب [١٨١] لمن لا ضرر عليه فيها ممن لا ضرر منه بها وكره قوم عاريتها، والأول أولى لما فيه من الإعانة على العلم، مع ما في مطلق العارية من الفضل والأجر، قال رجل لأبي العتاهية: «أعرتني كتابك» (ع / ٢٤ / ٢) فقال: «إني أكره ذلك» فقال: «أما علمت أن المكارم موصولة بالمكارة فأعاره» وكتب الشافعي إلى محمد بن (٣) الحسن :

يا ذا الذي لم تر عـــــــين من رآه مثله
العلم يأتي أهله * * * إن يمنعوه أهله

وينبغي للمستعير أن يشكر للمعير ذلك ويجزيه خيراً .

ولا يطيل مقامه عنده من غير حاجة بل يرده إذا قضى حاجته، ولا (س / ١٠١ / ١) يحبسه إذا طلبه/ المالك أو استغنى عنه ، ولا يجوز أن يصلحه بغير إذن صاحبه .

(١) في (س) : «شراء» .

(٢) سقطت من (س) .

(٣) في (س) : «محمد بن أبي الحسن» .

[١٨١] انظر لذلك «تقييد العلم» (ص : ١٤٦ - ١٥٠) .

ولا يحثيه ولا يكتب شيئاً في بياض فواتحه أو خواتمه إلا إذا علم رضا صاحبه، وهو كما يكتبه المحدث على جزء سمعه أو كتبه، ولا يسوده، ولا^(١) يعيره غيره، ولا يودعه لغير ضرورة حيث [يجوز]^(٢) شرعاً، ولا ينسخ منه بغير إذن صاحبه .

فإن كان الكتاب وَّقْفًا على من ينتفع به غير معين فلا بأس بالنسخ منه مع الاحتياط، و^(٣) لا بإصلاحه ممن هو أهل لذلك ، وحسن أن يشأذن الناظر فيه ، وإذا نسخ منه بإذن صاحبه أو ناظره فلا يكتب منه والقرطاسُ في بطنه أو على كتابته ، ولا يضع المحبرة عليه ، ولا يمر بالقلم الممدود فوق كتابته - وأنشد بعضهم :

أَيُّهَا الْمُسْتَعِيرُ مِنِّي كِتَابًا اَرْضَ لِي فِيهِ مَا لِنَفْسِكَ تَرْضَى
وَأُنشِدُوا فِي إِعَارَةِ الْكُتُبِ ، وَمَنْعِهَا قِطْعًا كَثِيرَةً ، لَا يَحْتَمِلُهَا هَذَا
المختصر .

الثالث

إذا نسخ من الكتاب أو طالعه ؛ فلا يضعه على الأرض، مفروشاً منشوراً، بل يجعله بين كتابين أو شيئين أو كرسي الكتب المعروف كيلا يرع تقطيع حبه [١٨٢]، وإذا وضعها في مكان مصفوفة فلتكن على

(١) في (ع) تكررت : «ولا» مرتين .

(٢) في (ع) : «تجوز» .

(٣) في (س) : «أو» .

[١٨٢] حبك الكتاب: شده وربطه، كما في «النهاية» (٢/١٤)، وفي (ط) «حبله» .

كرسي أو تحت خشب أو نحوه، والأولى أن يكون بينه^(١) وبين الأرض خلوة^٢، ولا يضعها على الأرض كيلا تتندى^(٢) أو تبلى .

وإذا وضعها على خشب أو^(٣) نحوه جعل فوقها، أو^(٤) تحتها ما

(س / ١٠١ / ٢) يمنع تأكل^(٥) جلودها به، وكذلك/ يجعل بينها وبين ما يصادفها أو^(٦) يسندها من حائط أو غيره .

ويراعي الأدب في وضع الكتب باعتبار علومها وشرفها^(٧)

ومصنفها^(٨) وجلالتهم فيضع الأشراف^(٩) أعلى الكل ثم يراعي التدرج،

فإن كان فيها المصحف الكريم جعله أعلى الكل والأولى أن يكون في

خريطة ذات عروة في مِسْمَار أو وتد في حائط طاهر نظيف في صدر

المجلس، ثم كتب الحديث الصَّرف كصحيح مسلم، ثم تفسير القرآن، ثم

(ع / ٢٥ / ١) تفسير الحديث . ثم أصول الدين /، ثم أصول الفقه، ثم الفقه، ثم النحو

و^(١٠) التصريف، ثم أشعار العرب ثم، العروض .

(١) في (س) : «بينها» .

(٢) في (س) : «يتندى» .

(٣) في (ط) : «و» .

(٤) في (س) : «فوقه و» .

(٥) في (س) : «من أكل» .

(٦) في (س) : «و» .

(٧) في (س) : «أو» .

(٨) في (س) و (ط) : «مصنفها» .

(٩) في (س) و (ط) : «الأشرف» .

(١٠) في (س) : «ثم» .

فإن استوى كتابان في فن أعلى^(١) أكثرهما قرآنًا أو حديثًا، فإن استويا فبجلالة المصنف ، فإن استويا فأقدمهما كتابةً وأكثرهما وقوعًا في أيدي العلماء والصالحين فإن استويا فأصحهما - [١٨٣]

وينبغي أن يكتب اسم الكتاب عليه في جانب آخر الصفحات من أسفل ويجعل رؤوس حروف هذه الترجمة إلى الغاشية التي من جانب البسمة ، وفائدة هذه الترجمة معرفة الكتاب وتيسر إخراجها من بين الكتب ، وإذا وضع الكتاب على أرضٍ أو تحتِ فلتكن^(٢) الغاشية التي من جانب البسمة وأول الكتاب إلى فوق ، ولا يكثر وضع الردة [١٨٤] في أثنايه كيلا يسرعَ تساقطها^(٣) ، ولا يضع ذوات القطع الكبير فوق ذوات [القطع]^(٤) الصغير كيلا يكثر تساقطها .

ولا يجعل الكتابَ خزانةً لكراريس^(٥) أو غيرها، ولا مِخْدَةً، ولا

(١) سقطت من (س) .

(٢) في (س) : «فليكن» .

(٣) في (ط) : «تكسيرها» ، وفي (س) : «تكسرهما» .

(٤) من (س) .

(٥) في (ط) : «للكراريس» .

[١٨٣] ومن تشریف الكتب ألا يضعها تحت رأسه وسادة ، ففي «طبقات الخبابة» (٣٩١ / ١) أن أحمد سئل عن وضع الكتب تحت الرأس ، قال : «إذا خاف أن تسرق فلا بأس ، وأما أن يتخذها وسادة ، فلا» .

[١٨٤] الردة : هي القطعة الزائدة من الجلد فوق الدفة اليسرى - قاله المعلق - .

مِرْوَحَةٌ ، ولا مكبناً ، ولا مسنداً ، ولا متكأً ، ولا مَقْتَلَةً للبق وغيره ،
(س / ١٠٢ / ١) ولا سيما/ في الورق فهو على الورق^(١) أشد .

ولا يطوي حاشية الورقة أو زاويتها ، ولا يعلم بعود أو شيء جاف ،
بل بورقة أو نحوها وإذا ظفر فلا يكبس ظفره قوياً .

الرابع

إذا استعار كتاباً فينبغي له أن يتفقده عند إرادة أخذه وردّه ، وإذا
اشتري كتاباً تعهد أوله وآخره ووسطه وترتيب أبوابه وكراريسه ، وتصفح^(٢)
أوراقه واعتبر صحته ، ومما يغلب على الظن صحته إذا ضاق الزمان عن
تفتيشه ما قاله الشافعي - رضي الله عنه - قال : « إذا رأيت الكتاب فيه
إلحاق وإصلاح ، فاشهد له بالصحة » . وقال بعضهم : « [لا يضيء]^(٣)
الكتاب حتى يظلم » ، يريد إصلاحه .

الخامس

إذا نسخ شيئاً من كتب العلوم الشرعية فينبغي أن يكون على طهارة
مستقبل القبلة [١٨٥] طاهر البدن والثياب بحبر طاهر ، ويبتدئ كل كتاب
بكتابة - بسم الله الرحمن الرحيم - فإن كان الكتاب مبدوءاً فيه بخطبة^(٤)

(١) في (س) : «لأنه» .

(٢) في (ط) : «يصفح» .

(٣) في (ع) : «لابصر» .

(٤) في (س) : «خطبة» .

[١٨٥] انظر تعليق رقم [٥١] .

تتضمن حمد الله تعالى والصلاة على رسوله ﷺ^(١) كتبها بعد البسملة،
وإلا كتب هو ذلك بعدها .

ثم كتب ما في الكتاب، وكذلك يفعل في ختم الكتاب، أو آخر كل

جزء منه بعد ما يكتب آخر الجزء/الأول أو الثاني مثلاً، ويتلوه كذا وكذا (ع / ٢٥ / ٢)

إن لم يكن كَمُلَ (٢) الكتابُ ، ويكتب إذا كَمُلَ (٣) «تمَّ الكتاب الفلاني» ،

ففي ذلك فوائد كثيرةٌ ، وكلَّمَا كتب اسم الله تعالى أتبعه/ بالتعظيم مثل (س / ١٠٢ / ٢)

«تعالى» ، أو «سبحانه» ، أو «عز وجل» ، أو «تقدس» ونحو ذلك .

وكلَّمَا كتب اسم النبي ﷺ ، كتب بعد^(٤) الصلاة عليه والسلام

[عليه]^(٥) ، ويصلي عليه هو بلسانه أيضا [١٨٦] .

(١) سقطت من (ط) .

(٢) في (ط) : «تم» .

(٢) في (س) : «إذا كمل الكتاب» .

(٤) في (س) : «بعده» ، وقع في (ع) في هذا الموضوع بعض الإضطراب ؛ وما في

(ط) أحسن سياقاً ؛ وأكمل اتساقاً .

(٥) من (ط) .

[١٨٦] و أما ما ورد من الترغيب في ذلك فلا يصح في المرفوع منه شيء ؛

كحديث « من صلى عليّ في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له مادام اسمي في

الكتاب » .

قال الشوكاني في «الفوائد المجموعة» (ص : ٣٢٩) : «في إسناده من لا يحتج

به، وقد روى من طرق ضعيفة جدا» ، وانظر «تنزيه الشريعة» (١/٢٦٢-٢٦٣) . =

وجرت عادة السلف والخلف بكتابة صَلِّ ولعل ذلك لقصد موافقة الأمر في الكتاب العزيز في قوله ﴿ صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٥٦] وفيه بحث يطول ها هنا .

ولا تختصر الصلاة في الكتابة^(١) ولو وقعت في السطر مراراً كما يفعل بعض المحرومين^(٢) المتخلفين فيكتب «صلع» أو «سلم» أو «صلسلم»^(٣) وكل ذلك غير لائق^(٤) بحقه صَلِّ ، وقد ورد في كتابة الصلاة بكاملها وترك اختصارها آثار كبيرة [١٨٧] .

(١) في (ط) : «الكتاب» .

(٢) في (ط) : «المحررين» .

(٣) في (س) و (ط) : «صلعلم» .

(٤) في (ط) : «ليق» .

= قال السيوطي في «التدريب» (٢/ ٧٥ - ٧٦) : «ينبغي أن يجمع عند ذكره صَلِّ بلسانه و بنانه ، ولا يتقيد فيه بما في الأصل إن كان ناقصاً ، بل يكتبه ، ويتلفظ به عند القراءة مطلقاً ؛ لأنه دعاء لا كلام ، وإن وقع في ذلك الإمام أحمد ، مع أنه كان يصلي نطقاً لا خطاً ، فقد خالفه غيره من الأئمة المتقدمين ، ومال إلى صنع أحمد ابن دقيق العيد فقال : ينبغي أن تصحبهما قرينة تدل على ذلك ، كرفع رأسه عن النظر في الكتاب ، وينوي بقلبه أنه هو المصلي لا حاك لها عن غيره» .

وقال عباس العنبري ، وابن المدني : «ما تركنا الصلاة على النبي صَلِّ في كل حديث سمعناه ، وربما عجلنا فيبيض الكتاب في حديث حتى نرجع إليه» .

ومعه «المقدمة» لابن الصلاح (ص : ١٨٨-١٨٩) .

[١٨٧] انظر «تدريب الراوي» (٢/ ٨٦-٨٧) .

وإذا مر^(١) بذكر الصحابي لا سيما الأكابر منهم كتب «رضي الله عنه» ولا يكتب الصلاة والسلام لأحد غير الأنبياء والملائكة إلا تبعاً لهم [١٨٨]. وكلما مرّ بذكر أحد من السلف فعَلَ ذلك أو كتبَ «رحمه الله» ولا سيما الأئمة الأعلام وهداة الإسلام .

السادس

ينبغي أن يجتنب الكتابة الدقيقة في النسخ ؛ فإن الخط علامة فأبينه أحسنه، وكان بعض السلف إذا رأى خطأ دقيقاً قال : «هذا خط من لا يوقن بالخلف من الله عز وجل^(٢)» وقال بعضهم : «اكتب ما ينفعك وقت حاجتك إليه [١٨٩] [ولا تكتب ما لا تنتفع به]^(٣) وقت الحاجة»، والمراد وقت الكبر وضعف البصر ، قد يقصد^(٤) بعض السفارة [١٩٠] بالكتابة

(١) في (س) : «بدأ» .

(٢) في (ط) : «تعالى» .

(٣) في (ع) : «ولا يكتب ما لا ينتفع به» .

(٤) في (س) : «عن بعض» .

[١٨٨] انظر «فتح الباري» (١١/١٦٢-١٦٣)، و «جلاء الأفهام» لابن القيم .

[١٨٩] قال حنبل بن إسحاق : «رأني أحمد بن حنبل ، وأنا أكتب خطأ دقيقاً ،

فقال : «لا تفعل ، أحوج ما تكون إليه يخونك» .

انظر «مقدمة» ابن الصلاح (ص : ١٨٥) .

[١٩٠] المراد به : الكتبة يقال سفرت الكتاب أي كتبته، والسفرة الكتبة ، وسمي

الكاتب سافراً لأنه يبين الشيء ويوضحه .

وهذا^(١) وإن كان قصداً صحيحاً إلا أن المصلحة الفائتة به في الأمر أعظم من المصلحة الحاصلة بخفة الحمل^(٢) .

والكتابة بالحبر أولى من^(٣) المداد ؛ لأنه أثبت ، قالوا : ولا يكمن القلم صلِّباً جداً فيمنع سرعة الجري ، ولا رخوياً فيسرع إليه الخفا^(٤) .
[و]^(٥) قال بعضهم : « إذا أردت أن تُجوِّدَ^(٦) خطك فإناظ

جِلْفَتَكَ [١٩١] وأسمنها وحرَّفَ قطتك [١٩٢] وأيمنها » .

ولتكن السكين حادةً جداً ؛ لبراية الأقلام وكشط الورق خاصة ؛
تُستعملُ في غير ذلك وليكن ما يقط عليه القلم صلِّباً جداً ، وهم يحتمل
القصب الفارسي اليابس جداً والأبنوس [الصلب الصقل]^(٧) .

(١) في (ط) : «فهذا» .

(٢) في (س) : «المحمل» .

(٣) في (س) : «و» .

(٤) في (ط) : «الجفا» .

(٥) من (ط) .

(٦) في (ط) : «يجود» .

(٧) طمس في (ع) .

[١٩١] الجلفة من القلم : ما بين مبراه إلى سته ، (من القاموس ٧١٧)

[١٩٢] القَطُّ : هو القطع عامة أو عرضاً ، أو قطع شيء صلب ؛

« القاموس ٦١٤ » ، والمقصود قطع سنة القلم .

إذا صحَّح الكتاب [بالمقابلة]^(١) على أصله الصحيح أو على/شيخ (ع / ٢٦ / ١) فينبغي له أن يشكّل المُشكِّل^(٢) ويعجم المستعجم ويضبط المُلتبس و يتفقد مواضع التصحيف^(٣)، و إذا احتاج ضبط^(٤) ما في متن الكتاب [إلى ضبطه في الحاشية وبيانه فَعَلَ وكتب عليه بيانًا، وكذا إن احتاج إلى ضبطه مبسوطًا في الحاشية وبيان تفصيله]^(٥) مثل أن يكون في المتن اسم «حريرز» فيقول في الحاشية هو «بالحاء» المهملة و«راء» بعدها و«بالياء» الخاتمة بعدها «زاي» أو هو «بالجيم» و^(٦) «الياء» الخاتمة بين «رائين» مهملتين وشبه ذلك [١٩٤] وقد جرت العادة في الكتابة بضبط الحروف المعجمة بالنقط وأما المهملة، فمنهم من يجعل الإهمال علامة، ومنهم من ضبطه بعلامات تدل عليه^(٧)

(١) في (ع) : «والمقابلة» .

(٢) في (س) : «الشكل» .

(٣) في (ط) : «التصحیح» .

(٤) في (ط) : «ضبطه» .

(٥) سقطت من (ع) .

(٦) في (س) : «أو» .

(٧) في (ط) : «تذكر عليها» .

[١٩٣] انظر «مقدمة» ابن الصلاح (ص : ١٨٤) ، ومقدمة «سنن» الترمذي

لأحمد شاکر - رحمه الله - (١ / ٢٢) ، و«تدريب الراوي» (٢ / ٦٩ - ٧٠) .

[١٩٤] انظر ما سبق ، وكذا «تحقيق النصوص ونشرها» لعبد السلام هارون

(ص : ٥٤) وما بعدها .

(س / ١٠٣ / ٢) من قلب النقط أو^(١) حكاية/ المثل أو بشكلة صغيرة كالهلال وغير ذلك .

وينبغي أن يكتب على ما صححه وضبطه في الكتاب [١٩٥] وهو في محل شك عند مطالعته أو تطرق احتمال «صح»^(٢) صغيرة ، ويكتب فوق ما وقع [في]^(٣) التصنيف أو في النسخ وهو خطأ « كذا » صغيرة ، ويكتب في الحاشية «صوابه كذا» إن كان يتحققه ، وإلا فيعلم عليه «ضبة» وهي صورة رأس «صاد» تكتب^(٤) فوق الكتابة غير متصلة بها ، فإذا تحققه بعد ذلك وكان المكتوب صواباً زاد تلك « الصاد » «حاء» فتصير «صح» وإلا كتب الصواب في الحاشية كما تقدم .

وإذا وقع في النسخة زيادة، فإن كانت كلمة واحدة^(٥) فله أن يكتب عليها «لا» وأن يضرب عليها وإن كانت أكثر من ذلك ككلمات أو سطر أو أسطر فإن شاء كتب فوق أولها «من» أو كتب «لا» وعلى آخرها «إلى»

(١) في (س) : «و» .

(٢) في (ط) : «ح» .

(٣) سقطت من (ع) .

(٤) في (س) : «يكتب» .

(٥) سقطت من (س) .

[١٩٥] قال ابن الصلاح في «المقدمة» (ص : ١٨٣) : «إن على كبة الحديث

وطلبته صرف الهمة إلى ضبط ما يكتبونه ، أو يحصلونه بخط الغير من مروياتهم على الوجه الذي روه شكلاً ونقطاً يؤمن معهما الالتباس ، وكثيراً ما يتهاون بذلك الواثق بذمته وتيقظه ، وذلك وخيم العاقبة » .

ومعناه من هنا ساقط إلى هنا ، وإن شاء ضرب على الجميع ؛ بأن يخط عليه خطأً دقيقاً يحصل به المقصود ، ولا يسود الورق ، ومنهم من يجعل مكان الخط نقطاً متتالية .

وإذا تكررت الكلمة سهواً من الكاتب ضرب على الثانية لوقوع الأولى صواباً في موضوعها إلا إذا كانت الأولى آخر سطر ؛ فإن الضرب عليها أولى صيانة لأول السطر إلا إذا كانت مضافاً إليها فالضرب على الثانية أولى لاتصال الأولى بالمضاف [١٩٦]

الثامن

إذا أراد تخريج شيء في الحاشية ويسمى^(١) اللّحَق بفتح الحاء علّم

له/ في موضعه بخط منعطف قليلاً^(٢) إلى جهة التخريج^(٣) ووجهة اليمين (س / ١٠٤ / ٢)

أولى إن أمكن، ثم يكتب التخريج^(٣) من محاذاة العلامة صاعداً إلى أعلى

الورقة لا نازلاً إلى أسفلها ؛ لاحتمال تخريج آخر بعده، ويجعل رؤوس

الحروف إلى الجهة اليمين سواء كان في جهة^(٤) يمين الكتابة أو^(٥) يسارها،

وينبغي أن يحسب الساقط وما يجيء منه^(٦) من الأسطر قبل أن يكتبها،

(١) في (س) : «تسمى» .

(٢) في (س) : «قليل» .

(٣) في (س) : «التخريج» .

(٤) في (س) : «وجهه» .

(٥) في (ط) : «أم» .

(٦) سقطت من (س) .

[١٩٦] انظر ما سبق .

فإن كان سطرين أو أكثر جعل آخر سطر منها [يلي] (١) الكتابة إن كان التخريج عن يمينها ، وإن كان التخريج عن يسارها جعل أول الأسطر مما (ع / ٢٦ / ٢) يليها / .

ولا يوصل الكتابة والأسطر بحاشية الورقة ، بل يدع مقداراً (٢) يحتمل الحك عند حاجته [مرات] (٣) ثم يكتب في آخر التخريج «صح» وبعضهم يكتب بعد (٤) «صح» الكلمة التي تلي آخر الكلام (٥) في متن الكتاب (٦) علامة على اتصال الكلام .

التاسع

لا بأس بكتابة الحواشي والفوائد والتنبيهات المهمة على حواشي كتاب يملكه ، ولا يكتب في آخره «صح» فرقاً بينه وبين التخريج ، وبعضهم يكتب عليه حاشية أو فائدة وبعضهم يكتب (٧) في آخرها . ولا ينبغي أن (٨) يكتب إلا الفوائد المهمة المتعلقة بذلك الكتاب ، مثل

(١) في (س) و (ع) : «إلى» .

(٢) في (س) : «مقدار» .

(٣) في (ع) : «بمرات» .

(٤) سقطت من (س) .

(٥) في (س) : «التخريج» .

(٦) في (س) : «الكتابة» .

(٧) في (ط) : «يكتبه» .

(٨) سقطت من (ط) .

تنبيه على إشكال ، أو احتراز أو رمز أو خطأ و^(١) نحو ذلك .
ولا يسوِّده بنقل المسائل والفروع الغريبة ، ولا يكثر الحواشي كثرة
[تظلم]^(٢) الكتاب أو يضيع مواضعها على طالبها .

ولا ينبغي الكتابة بين الأسطر وقد فعله/ بعضهم بين الأسطر المفرقة (س / ١٠٤ / ٢)
بالحُمرة وغيرها وترك ذلك أولى مطلقاً .

العاشر

لا بأس بكتابة الأبواب والتراجم والفصول بالحُمرة ؛ فإنه أظهر في
البيان وفي فواصل الكلام .

وكذلك لا بأس بالرمز^(٣) به على أسماء أو^(٤) مذاهب أو أقوال أو
طرق أو أنواع أو لغات أو أعداد ونحو ذلك ومتى فعل ذلك بين اصطلاحه
في فاتحة الكتاب ؛ [ليفهم]^(٥) الخائض فيه معانيها، وقد رمز بالأحمر جماعة
من المحدثين والفقهاء والأصوليين وغيرهم ؛ لقصد الاختصار [١٩٧] .

(١) في (س) : «أو» .

(٢) في (ع) : «يظلم» .

(٣) سقطت من (ط) .

(٤) في (ط) : «و» .

(٥) في (ع) : «للفهم» .

[١٩٧] كما هو الأمر في كتب الحديث ، والرجال ، واللغة ، ففي «تهذيب
لكمال» للزمري مثلاً يرمز بـ (ع) ، (خ) ، (م) ، (ت) ، (د) ، (س) ، (ق) و(ع) لمن
خرج له الجماعة ، البخاري ، مسلم ، الترمذي ، أبو داود ، النسائي ، ابن ماجه ،
بالأربعة على الترتيب .

فإن لم يكن ما ذكرناه من الأبواب والفصول والتراجم بالحُمْرة أثنى بما يميزه عن غيره من تغليظ القلم^(١) وطول المشق واتحاده في السطر ونحو ذلك لَيْسَهُلَّ الوقوفُ عليه عند قصده .

وينبغي أن يفصلَ بين كل كلامين بدارةٍ أو ترجمةٍ [١٩٨] أو قلمٍ غليظٍ ولا يوصل الكتابة كُلِّها على طريقةٍ^(٢) واحدةٍ لما فيه من عُسرٍ استخراج المقصودِ وتضييع^(٣) الزمان فيه ولا يفعل ذلك إلا غبيُّ جداً .

الحادي عشر

قالوا : الضربُ أَوْلَى مِنَ الحِكِّ لا سيما في كتب الحديث ؛ لأن فيه تهمةً وجهالةً فيما كان أو كُتِبَ ؛ ولأن زمانه أكثر ؛ فيضيعُ وفعله أخطر ؛ فربما ثقب الورق^(٤) و أفسد ما ينفذُ إليه فأضعفها ، فإن كان إزالة نقطة^(٥) أو شكلة ونحو ذلك فالحكُّ أَوْلَى .

وإذا^(٦) صحَّ الكتابُ على الشيخ أو في المقابلة علم على موضع

(١) في (س) : «للقلم» .

(٢) في (ط) : «طريق» .

(٣) في (ط) : «يضيع» .

(٤) في (ع) : «الورق» .

(٥) في (س) : «لفظة» .

(٦) في (س) : «إن» وكتب الناسخ في الهامش «نسخة : إذا» .

[١٩٨] نقل ذلك عن جماعات من المتقدمين ، كأبي الزناد ، وأحمد بن حنبل ،

وإبراهيم الحربي ، وابن جرير .

« تدريب الراوي » (٢ / ٧٣) ، و« المقدمة » لابن الصلاح (ص : ١٨٧) .

وقوفه «بَلَّغَ» أو «بَلَّغْتُ» أو «بَلَّغَ العَرَضُ» أو غير ذلك مما يفيد معناه ، فإن

كان ذلك/ في [سماع الحديث] (١) كتب بَلَّغَ في الميعاد الأول أو الثاني إلى (س / ١٠٥ / ١)

آخرها فيعين عدده / (ع / ٢٧ / ١)

قال الخطيب فيما إذا أصلح شيئًا : « [ينبش] (٢) المصلحُ بنحَّاتة

الساج [١٩٩] و (٣) غيره من الخشب ، و [يتقي التريب] (٤) » .



(١) طمس في (ع) .

(٢) كذا في (س) وفي (ط) : «ينشر» وفي (ع) : «تيسر» ولعل ما أثبتناه هو الأقرب .

(٣) في (ط) : «أو» .

(٤) في (ط) : «يتقي الشريب» وفي (ع) : «يتقى التريب» ، والصواب ما أثبت من (س) .

[١٩٩] الساج : شجر ، والخشبة التي يطين بها مسجة ، وهي من التسجية بمعنى

التغطية من «الصحاح» (١/ ٢٨٣) ، «المفردات» (ص : ٢٣١) ، ومعهما

(الفاموس : ١٧٨) والذي في (ع) «الساج» بالخاء .

الباب الخامس

في آداب سكنى المدارس للمنتهى والطالب؛ لأنها مساكنهم في الغالب

وهو أحد عشر نوعاً

الأول

أن يتخب لنفسه من المدارس بقدر الإمكان ما كان واقفه أقرب إلى الورع وأبعد عن البدع بحيث يغلب على ظنه أن المدرسة ووقفها من جهة حلال وأن معلومها إن [تناوله] ^(١) من طيب المال؛ لأن الحاجة إلى الاحتياط في المسكن كالحاجة إليه في المأكل والملبس وغيره .
ومهما أمكن التنزه عما أنشأه الملوك الذين لم يعلم حالهم في بنائها ووقفها فهو أولى ، وأما من علم حاله ؛ فالإنسان على بينة ^(٢) من أمره مع أنه قل أن يخلو جميع أعوانهم عن ظلم وعسف .

الثاني

أن يكون المدرس بها ذا رياسة و فضل وديانة وعقل ومهابة وجلالة وناموس وعدالة ومحبة في الفضلاء وعطف على الضعفاء ، يقرب المحصلين ^(٣) ويرغب المشتغلين ويبعد اللعائين ^(٤) وينصف الباحثين ^(٥) ،
حريصاً على النفع مواظباً ^(٦) على الإفادة ، وقد تقدم سائر آدابه .

(١) في (ع) : «تناوله» .

(٢) في (س) : «نيته» .

(٣) في (س) : «المخلصين» .

(٤) في (س) : «اللعائين» وفي (ط) : «اللغائين» .

(٥) في (س) : «النجابين» .

(٦) في (س) : «مواظباً» .

فإن كان [له] (١) معيدٌ فليكن من صلحاء الفضلاء وفضلاء الصلحاء صبوراً

على أخلاق الطلبة حريصاً على/ فائدتهم وانتفاعهم به قائماً بوظيفة (٢) (س / ١٠٥ / ٢) أشغالهم .

وينبغي للمدرس الساكن بالمدرسة أن لا يكثر [البروز] (٣) والخروج من غير حاجة ، فإن كثرة ذلك يسقط (٤) حرمة من العيون، ويواظب على الصلاة في الجماعة فيها ليقندي به أهلها ويتعودوا (٥) ذلك .

وينبغي أن يجلس كل يوم في وقت معين ليقابل معه الجماعة الذين يطالعون دروسه من كتبهم ويصححونها ويضبطون مُشكِلها ولغاتها واختلاف النسخ في بعض المواضع وأولاها بالصحة ليكونوا في مطالعتها على يقين فلا (٦) يضع فكرهم ويتعب بالشك فيها سرهم .

وينبغي للمعيد بالمدرسة أن يقدم أشغال أهلها على غيرهم في الوقت المعتاد أو المشروط إن كان يتناول معلوم الإعادة ؛ لأنه معين (٧) عليه مادام

(١) في (س) و (ع) : «لها» .

(٢) في (ط) : «على وظيفة» .

(٣) في (ع) : «البرور» .

(٤) في (س) : «تسقط» .

(٥) في (س) : «يتعودوا» بالذال المعجمة .

(٦) في (س) : «ولا» .

(٧) في (ط) : «معين» .

معيداً، و^(١) أشغال غيرهم نفلٌ أو فرضٌ كفايةً، وأن يعلم المدرس أو الناظر بمن^(٢) يرجى فلاحه ليزاد ما يستعين به ويشرح صدره، وأن يطالبهم بعرض محفوظاتهم إن لم يُعَيَّنْ لذلك غيره، ويعيد لهم ما توقف^(٣) فهمه عليهم من دروس المدرس، ولهذا يسمى^(٤) معيداً .

وإذا شرط الواقف استعراض/المحفوظ كلَّ شهر أو كلَّ فصل على (ع/١٧) الجميع خفف قدر العرض^(٥) على من له أهلية البحث والفكر والمطالعة والمناظرة؛ لأن الجمود على نفس^(٦) المسطور [يشغل]^(٧) عن الفكر الذي هو أم التحصيل والتفقه .

وأما المتدثون و المتتهون^(٨) فيطالب كل منهم على ما/ يليق بحاله (س/١١) وذهنه، وقد تقدم سائر آداب العالم مع الطلبة .

الثالث

أن يتعرف بشروطها ليقوم بحقوقها ومهما أمكنه التنزه [٢٠٠] عن

(١) في (ط) : «أو» .

(٢) في (س) : «من» .

(٣) في (س) : «يوقف» .

(٤) في (ط) : «يُسمى» .

(٥) في (س) : «العرض» .

(٦) في (ط) : «النفس» .

(٧) في (ع) : «يغفل» .

(٨) في (س) : «متتهون» .

[٢٠٠] وكان المتقدمون يتنزهون عن هذا، وعن هدايا السلطان، ولهم في=

معلوم المدارس فهو أولى، لا سيما في المدارس التي ضيق في شروطها
وشدد في وظائفها كما قد بلي أكثر فقهاء الزمان به ، نسأل الله تعالى
الغنى عنه^(١) بمنه وكرمه في خير وعافية .

فإن كان تحصيله البلغة يضيع زمانه ويعطله^(٢) عن تمام الأشغال، أو
لم يكن له حرفة أخرى تحصل^(٣) بلغته وبلغة عياله فلا بأس بالاستعانة

(١) في (ط) «نسأل الله تعالى القناعة» .

(٢) سقطت من (س) .

(٣) في (س) : «يحصل» .

=ذلك مقامات كثيرة جداً لا تحصر، ولكنهم ما كانوا يحرمونها قال أحمد بن حنبل:
«أنزه نفسي عن مال السلطان ، وليس بحرام»، من «طبقات الحنابلة» (٢/٢٠٤) .

بل إن العلماء كانوا يحثون غيرهم من الطلبة على التكسب ، ففي ترجمة أبي
العباس البرائي قال : لما مات أبي كنت صبياً ، فجاء الناس عزوني وأكثروا ، وجاءني
فيمن جاءني بشر بن الحارث ، فقال لي : « يا بني إن أباك كان رجلاً صالحاً ، وأرجو
أن تكون خلفاً منه ، وبر والدتك ولا تعقها ، ولا تخالفها ، يا بني ، والزم السوق
فإنها من العافية ، ولا تصحب من لا خير فيه » ، «طبقات الحنابلة» (١/٦٤) .

وقال الذهبي في «العبر» (٣/٣٣٤) في ترجمة النووي -رحمهما الله - : «ولي
مشيخة دار الحديث بعد الشيخ أبي شامة ، وكان لا يتناول من معلومها شيئاً ، بل
يتنعم بالقليل مما يعث به إليه أبوه » .

ولو ألقيت نظرة في كتب التراجم ، والرجال ، لرأيت هذا بزاًراً ، وذاك نساخاً ،
وهذا تاجراً ، وهذا حداداً ، والآخر حداء ، بحيث أنك لو جمعت من كان من
العلماء يمتن مهنة لجاء مصنف كبير الحجم .

بذلك بنية التفرغ لأخذ العلم ونفع الناس به ، [و] (١) لكن يتحرى القيام بجميع شروطها ، ويحاسب نفسه على ذلك ولا [يجد] (٢) في نفسه إذا طلب منه أو وبَّخ (٣) ، عليه بل يعد ذلك نعمة من الله تعالى ، ويشكره عليه إذ وفق له من يكلفه القيام بما يخلصه من ربة الحرام والإثم [٢٠١] ، واللييب مَنْ كان ذا همة عالية ونفسٍ سامية [٢٠٢] .

(١) سقطت من (ع) .

(٢) في (ط) : «يحل» .

(٣) في (س) : «وبخه» ، وكتب الناسخ في الهامش «نخه : وبخ» .

[٢٠١] وكان العلماء يقبلون الهبة من بعضهم البعض ، ويجعلون همتهم كفاية إخوانهم حتى يتفرغوا لطلب العلم .

ففي «السير» (٣٨٧/٨) أن ابن المبارك عوتب فيما يفرق من المال في البلدان دون بلده ، فقال : إني أعرف مكان قوم لهم فضل وصدق ، طلبوا الحديث ، فأحسنوا طلبه لحاجة الناس إليهم احتاجوا ، فإن تركناهم ضاع علمهم ، وإن أعناهم بثوا العلم لامة محمد ﷺ ، لا أعلم بعد النبوة أفضل من بث العلم .

وقد يتورعون عن ذلك احتياطاً ، فقد قيل : «إنّ المأمون دفع مالا وقال لمن ولاء قسمته : اقسمه على أصحاب الحديث ، فإن فيهم ضعفاً ، فما بقي أحد إلا أخذ إلا أحمد بن حنبل ، فإنه آبى» . من «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٠٥/٥) .

[٢٠٢] فإن قلت كيف السبيل إلى ذلك ؟

فالجواب أن يقال ، إن ذلك من جهتين :

«إحداهما : القناعة باليسير ، كما قيل : «من رضي بالخل والبقل لم يستعبده

أحد» .

الرابع

إذا حصر الواقف سكنى المدرسة على المرتين بها دون غيرهم لم يسكن فيها غيرهم ، فإن فعل كان عاصياً ظالماً بذلك ، وإن لم يحصر^(١) الواقف ذلك فلا بأس إذا كان الساكنُ أهلاً لها .

وإذا سكن في المدرسة غير مرتب بها فليكرم أهلها ويقدمهم على نفسه فيما يحتاجون إليه منها، ويحضر درسها؛ لأنه أعظم الشعائر المقصودة بينائها ووقفها لما فيه من القراءة والدعاء للواقف والاجتماع على مجلس الذكر وتذاكر/ العلم، فإذا ترك الساكن فيها ذلك فقد ترك المقصود ببناء^(بر / ١٠٦ / ٢) مسكنه الذي هو فيه وذلك يخالف مقصود الواقف ظاهراً .

(١) في (س) : «يحضر» .

= والثاني : صرف بعض الزمان المصروف في خدمة العلم إلى كسب الدنيا ، فإنه يكون سبباً لإعزاز العلم ، وذلك أفضل من صرف جميع الزمان في طلب العلم مع احتمال هذا الذل» . من «صيد الخاطر» لابن الجوزي (ص : ٢٥٤) .

فابن المبارك - رحمه الله - لما قيل له : «أنت تأمرنا بالزهد والتقليل ، والبلغه ، ونراك تأتي بالبضائع ، كيف ذا ؟ قال : إنما أفعل ذا لأصون وجهي ، وأكرم عرضي ، واستعين به على طاعة ربي» ، من «السير» (٣٨٧ / ٨) .

وكذا كان شأن أحمد - رحمه الله - فقد قال إسحاق بن راهويه : «كنت مع أحمد ابن حنبل عند عبد الرزاق ، وكانت معي جارية ، وسكننا فوق ، وأحمد أسفل البيت فقال لي : يا أبا يعقوب! هو ذا يعجبني ما أسمع من حركتكم ، قال : وكنت أطلع فأراه يعمل التكك ، ويبيعهها ، ويتقوت بها هذا أو نحوه» . من «السير» (١٩٣ / ١١) .

التكك : جمع التكة بكسر التاء وهي رباط السراويل (القاموس) .

فإن لم يحضر غاب عنها وقت الدرس؛ لأن عدم مجالستهم مع حضوره^(١) من غير عذر [ظاهر]^(٢) إساءة أدب وترفع عليهم واستغناء عن فوائدهم واستهتار بجماعتهم .

وإن^(٣) حضر فيها فلا يخرج في حال اجتماعهم من بيته إلا لضرورة ولا^(٤) يتردد إليه مع حضورهم، ولا يدعو إليه أحداً أو يخرج منه [أحداً]^(٥)، ولا يتمشى في المدرسة أو يرفع صوته بقراءة أو تكرار أو بحث رفعاً منكراً ، أو يغلق بابه أو يفتح بصوت ، ونحو ذلك لما في ذلك/كله (ع / ٢٨ / ١) من إساءة الأدب على الحاضرين والحمق عليهم .

ورأيت بعض العلماء القضاة الأعيان الصالحاء يشدد النكير على إنسان^(٦) فقيه مر في المدرسة وقت الدرس مع أنه كان قيماً بمريض في المدرسة قريب للمدرس وكان في حاجة له .

الخامس

أن لا يشتغل فيها بالمعايشة والصحبة و^(٧) يرضى من سكنها

(١) في (س) : «حضوره» .

(٢) من (س) .

(٣) في (س) : «فإن» .

(٤) في (س) : «فلا» .

(٥) في (س) : «أحداً» وكذا في (ع) .

(٦) سقطت من (س) .

(٧) في (س) : «أو» .

بالسكة^(١) والخطبة بل يقبل على شأنه وتحصيله وما بنيت المدرس له و^(٢) يقطع العشرة فيها جملة ؛ لأنها تفسد الحال وتضيع المال كما تقدم .

واللييب المحصل يجعل المدرسة منزلاً يقضي وطره منه ثم يرتحل عنه فإن صاحب من يعينه على تحصيل مقاصده ويساعده على تكميل

فوائده/ وينشطه على زيادة الطلب ويخفض عنه ما يجد من الضجر (س / ١٠٧ / ١)

والنَّصَب ممن يوثق بدينه وأمانته ومكارم أخلاقه في مصاحبته فلا بأس بذلك، بل هو أحسن^(٣) إذا كان ناصحاً له في الله غير لاعبٍ ولا لاهٍ .

وليكن له أنفة من عدم ظهور^(٤) الفضيلة مع طول المقام^(٥) في المدارس ومصاحبة الفضلاء من أهلها وتكرر^(٦) سماع الدروس فيها و

تقدم^(٧) غيره عليه بكثرة التحصيل^(٨)، وليطالب نفسه كلَّ يوم باستفادة علمٍ جديدٍ ويحاسبها على ما حصلته فيه^(٩) ليأكل مقرره فيها حلالاً ؛ فإن

المدارس وأوقافها لم تُجعل لمجرد المقام [والعشرة]^(١٠) ولا لمجرد التعب

(١) في (س) : « بالمسألة » .

(٢) سقطت من (ط) ، وفيها « المدرسة » .

(٣) في (ط) : « حسن » .

(٤) في (س) : « ظهوره » .

(٥) في (س) : « القيام » .

(٦) في (س) : « يكرر » .

(٧) في (س) : « يقدم » .

(٨) في (س) : « التحصيل » .

(٩) في (ط) : « ما حصله فيها » .

(١٠) من (ط) .

بالصلاة والصيام كاخوانك [٢٠٣] بل لتكون^(١) معينة على تحصيل العلم والتفرغ له والتجرد عن الشواغل في أوطان الأهل والأقارب ، والعاقل يعلم أن أبرك الأيام عليه يوم يزداد فيه فضيلةً وعلماً ، ويكسب عدوه من الجن والإنس كَرَبًا وغمًّا .

السادس

أن [يكرم]^(٢) أهل المدرسة التي يسكنها بإفشاء السلام وإظهار المودة والاحترام و يرعى^(٣) لهم حق الجيرة والصحبة والأخوة في الدين والحرفة ؛ لأنهم أهل العلم وحملة وطلابه .

ويتغافل عن تقصيرهم ويغفر لهم زللهم ويستتر عوراتهم ويشكر محسنهم ويتجاوز عن سيئهم .

فإن لم/ يستقر خاطره لسوء جيرتهم وخبث صفاتهم أو لغير ذلك (س / ١٠٧ / ٢)

فليرتحل [٢٠٤] عنها ساعياً في جمع قلبه واستقرار خاطره وإذا اجتمع

(١) في (س) : «تكون» .

(٢) في (ط) : «يلزم» .

(٣) في (س) : «يراعي» .

[٢٠٣] من الخان، وهو ما ينزله المسافرون ، كما في «المصباح المنير» (١/ ١٨٤) ، والمقصود الصوامع ، والمعابد ، ومراتع الصوفية .

[٢٠٤] والصبر والعفو خير وتخذ هذه الصورة فكن لها متبعا .

ففي «السير» (١١/ ٢٢١) عن المروزي قال : «كان أبو عبد الله -أي أحمد- لا يجهل ، وإن جهل عليه حُلم ، واحتمل ، ويقول : يكفي الله ؛ ولم يكن بالحقود =

قلبه فلا ينتقل من غير حاجة ، فإن ذلك مكروه للمبتدئين جداً ، وأشد منه كراهيةً تنقلهم من كتاب / إلى كتاب كما تقدم ؛ فإنه علامة على الضجر (ع / ٢٨ / ٢) واللعب وعدم الفلاح [٢٠٥].

السابع

أن يختار [الجواره] (١) إن أمكن أصلحهم حالاً و أكثرهم اشتغالاً وأجودهم طبعاً وأصونهم عرضاً؛ ليكون معيناً له على ما هو بصدده ومن الأمثال «الجار قبل الدار»، و«الرفيق قبل الطريق»، والطباع سراقعة، ومن دأب الجنس التشبه بجنسه .

والمساكن العالية لمن لا يضعف عن الصعود إليها أولى بالمشتغل وأجمع لخاطره إذا كان الجيران صالحين، وقد تقدم قول الخطيب: « أن

(١) في (ع) : «جواره» .

= ولا العجول ، كثير التواضع حسن الخلق ، دائم البشر ، لين الجانب ، ليس بفظ ، وكان يحب في الله ، ويبغض في الله ، وإذا كان في أمر من الدين اشتد له غضبه ، وكان يحتمل الأذى من الجيران .

[٢٠٥] خاصة إن كان عن ورع بارد وتنطع صاحب ، ففي «طبقات فحول الشعراء» لابن سلام (١/٣٣٧-شاكر) أن رجلاً دخل على الحسن فسمعه يقول : «والله الذي لا إله إلا هو لتموتن ، والله الذي لا إله إلا هو لتبعثن ، والله الذي لا إله إلا هو لتحاسبن» ، قال : فقلت : «هذا حلاف» ، فخرجت من عنده ، فأتيت ابن سيرين ، فإذا عنده جرير ينشده ويحدثه ، قلت : «هذا صاحب باطل ، فتركتهما فندمت» ، فاحذر أن تكون عاقبتك عاقبة النادمين .

[الغرف] (١) «أولى بالحفظ» .

وأما الضعيف والمتهم (٢) ومن يقصد [للفتيا] (٣) والاشتغال عليه
فالمساكن السفلية أولى بهم .

والمراقبي التي تقرب من الباب أو من الدهليز أولى بالموثوق بهم،
والمراقبي الداخلة التي [يحتاج] (٤) فيها إلى المرور بأرض المدرسة أولى
بالمجهولين والمتهمين .

والأولى أن لا يسكن المدرسة وسيمُ الوجه أو صبي ليس له فيها وليٌ
فَطَنٌ ، وأن لا يسكنها نساء [٢٠٦] في أمكنة تمر الرجال على أبوابها أو

(١) في (س) : «العرف والغرفات» وفي (ع) : «العرب» .

(٢) في (س) : «المهتم» .

(٣) في (ط) : «الفتيا» .

(٤) في (ع) : «يحتاج» .

[٢٠٦] لما يترتب على ذلك من فتن نأل الله السلامة .

قال شيخ الإسلام -رحمه الله- : صحبة المردان على وجه الاختصاص بأحدهم
-كما يفعلونه- مع ما ينضم إلى ذلك من الخلوة بالأمرد الحسن ، وميته مع الرجل ،
ونحو ذلك ، فهذا من أفحش المنكرات عند المسلمين ، وعند اليهود ، والنصارى ،
وعند غيرهم وكذلك مقدمات الفاحشة عند التلذذ بقبلة الأمرد ولمسه ، والنظر
إليه ، وهو حرام باتفاق المسلمين ، كما هو كذلك في المرأة الأجنبية فلو كانت
صحبة المردان المذكورة خالية عن الفعل المحرم ، فهي مظنة لذلك ، وسبب له ،
ولهذا كان المشايخ العارفون بطريق الله يحاذرون من ذلك وقال معروف
الكرخي : كانوا ينهون عن ذلك ، وقال بعض التابعين : ما أنا على الشاب الناسك =

لها (١) كَوَى [٢٠٧] تشرف على ساحة المدرسة .

وينبغي للفقهاء أن لا يُدخل إلى [بيته من فيه ريبة أو شر أو قلة دين

ولا يدخل إلى] (٢) بيت من فيه ريبة/ أو قلة دين ولا يدخل إليه من (س/ ١٠٨ / ١)
يكرهه أهلها أو من ينقل سيئات سكانها أو ينم عليهم أو يوقع بينهم أو
يشغلهم عن تحصيلهم ، ولا يعاشر فيها غير أهلها .

الثامن

إذا كان سكنه (٣) في مسجد المدرسة أو في مكان الاجتماع ومروره
على حصره (٤) وفرشه ؛ فليتحفظ عند صعوده إليه من سقوط شيء من
نعليه ، ولا يقابل بأسفلهما القبلة ولا وجوه الناس ولا ثيابه ، بل يجعل
أسفل أحدهما إلى أسفل الأخرى بعد نفضهما ، ولا يلقيهما إلى الأرض
بعنف ، ولا يتركهما في مظنة مجالس الناس والواردين إليها غالباً (٥)

(١) سقطت من (س) .

(٢) سقطت من (س) و(ط) .

(٣) في (ط) : «مسكنه» .

(٤) في (ط) : «حصيره» .

(٥) في (س) : «غالبًا سفل كطرفي» .

= من سَبَع يجلس إليه بأخوف مني عليه من حدث يجلس إليه ، وقال سفيان
الثوري وبشر الحافي : إنَّ مع المرأة شيطانًا ، ومع الحدث شيطانين . . . من
«مجموع الفتاوى» (١١/ ٥٤٥) .

[٢٠٧] كَوَى : بالكر جمع كوه بفتح الكاف ، وبالضم جمع كوه بضمها ، وهي

الثقب في البيت ، من «الصحاح» (٥/ ١٩٧٠) ، و«المصباح» (٢/ ٥٤٥) .

كطرفي الصفة، بل يتركها إذا تركها^(١) في أسفل الوسط ونحوه ، ولا يضعها^(٢) تحت الحصر^(٣) في المسجد بحيث تنكسر .

وإذا سكن في البيوت^(٤) العليا خفف المشي والاستلقاء عليها، ووضع ما يثقل كيلا يؤذي مَنْ تحته [٢٠٨] .

وإذا اجتمع اثنان من سكان^(٥) العلو أو غيرهم في [أعلى الدرجة بدرّ أصغرهما بالنزول]^(٦) قبل الكبير، والأدب للمتأخر أن يلبث ولا يسرع بالنزول^(٧) إلى أن ينتهي المتقدم إلى آخر الدرجة من أسفل [ثم ينزل]^(٨)

(١) في (ط) : «يتركهما إذا تركهما» .

(٢) في (ط) : «يضعهما» .

(٣) في (ط) : «الحصير» .

(٤) في (س) : «البيت» .

(٥) في (س) : «مكان» .

(٦) زياده «أعلى» من (ط) وفيها «بدأ» عوضاً عن «بدر» . وفي (س) تحرفت «الدرجة»

إلى «المدرسة» ، وفي (ط) زيادة لعد الدرجة «للتزول» ، وفي (س) «بالنزول» .

(٧) في (ط) : «في النزول» .

(٨) من (ط) .

[٢٠٨] انظر إلى هذا الأدب الرفيع بين الأقران مع فارق السنّ ، فقد قال إسحاق

ابن راهويه : «كنت أنا وهو - أي أحمد بن حنبل - وكنت أنا فوق الغرفة وهو أسفل وكنت إذا جئت لموضع اشتريت جارية ، فنزلتُ يوماً فقلت : «يا أبا عبد الله ! نحن فوق ، وأنت أسفل ؟ ربما تحركنا . إن رأيت أن تكون فوق ونحن أسفل ؟ فقال : «لا، ذاك أرفق بي ، وأنا يسرني ما أتم عليه» . من «تاريخ دمشق» (٣٠٤ / ٥) .

فإن كان كبيراً تأكد ذلك ، وإن/اجتمعا في أسفل الدرجة للطلوع تأخر (ع / ٢٩ / ١)
أصغرهما ليصعد أكبرهما قبله [٢٠٩] .

التاسع

أن لا يتخذ باب المدرسة مَجْلِسًا ، بل لا يجلس فيه (١) إذا أمكن

/إلا لحاجة أو في نُدرَة [لقبض أو] (٢) ضيق صدر ، ولا في دهليزها (س / ١٠٨ / ٢)

المهتوك [٢١٠] إلى الطريق فقد نهي عن الجلوس على الطرقات [٢١١]

وهذا منها أو في معناها، لا سيما إن كان ممن يستحيا منه أو ممن هو في

(١) سقطت من (ط) .

(٢) في (ع) : «و» وكلمة «قبض» غير واضحة «لغرض» .

[٢٠٩] ففي «الطبقات الكبرى» للسبكي (٨٧/٢) أن يحيى بن يحيى وإسحاق

ابن راهويه عادا مريضاً ، فلما حاذيا الباب تأخر إسحاق ، وقال ليحيى : تقدم ،

فقال يحيى لإسحاق : بل أنت تقدم ، فقال : يا أبا زكريا أنت أكبر مني ، قال : نعم ،

أنا أكبر منك ، ولكنك أعلم مني ، فتقدم إسحاق (بتصرف) .

[٢١٠] المهتوك: هو المنشق، وكل شيء انشق فقد تهتك ، وهتكت الشتر، شق منه

جزء فبدا ما وراءه ، انظر «العين» (ص : ٢ - ١٠) ، و «القاموس» (ص : ٨٦١) .

[٢١١] أخرج مسلم في صحيحه (٢١٦١) . عن أبي طلحة قال : كنا قعوداً

بالأفنية نتحدث ، فجاء رسول الله ﷺ فقال : «مالكم ولمجالس الصعدات ؟ اجتنبوا

الصعدات ، إما لا فأدوا حقها : غض البصر ، ورد السلام ، وحسن الكلام » .

وأخرج البخاري (٦٢٢٩) ومسلم (٢١٢١) واللفظ له عن أبي سعيد الخدري عن

النبي ﷺ قال : «إياكم والجلوس بالطرقات » ، قالوا : «يا رسول الله ! ما لنا بُدُّ =

محل تهمة أو لعب ؛ ولأنها في مظنة دخول فقيه بطعامه وحاجته فربما استحيا من الجالس أو تكلف^(١) سلامه عليهم ، وفي مظنة دخول نساء من يتعلق بالمدرسة ويشق عليه ذلك ويؤذيه ؛ ولأن في ذلك بطالةً وتبدلاً .

ولا يكثر^(٢) التمشي في ساحة المدرسة بطلاً من غير حاجة إلى راحة أو رياضة أو انتظارٍ أحدٍ ، ويقلل الخروج والدخول^(٣) ما أمكنه ، ويسلمُ على مَنْ بالباب إذا مر به^(٤) .

ولا يدخل^(٥) ميضاتها [٢١٢] العامة عند الزحام من العامة إلا لضرورة لما فيه من التبذل ويتأني عنده، ويترك الباب إن كان مردوداً طرقاتاً خفيفاً ثلاثاً ثم يفتحه بتأنٍ، ولا يستجمر بالحائط^(٦) فينجسه، ولا يسمح يده المتنجسة بالحائط أيضاً .

(١) في (ط) : «يكلف» .

(٢) في (س) : «تكثر» .

(٣) في (ط) : «الدخول والخروج» .

(٤) في (س) : «عليه» .

(٥) في (س) : «على ميضاتها» .

(٦) في (س) : «بالحائط فيه فينجه» .

= من مجالسنا نتحدث فيها « قال رسول الله ﷺ «إذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه» قالوا : «وما حقه؟» قال : «غضُّ البصر، وكفُّ الأذى، وردُّ السلام، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر» .

[٢١٢] الموضوع يتوضأ فيه ومنه ، وتطلق على المطهرة بكسر الميم ، «القاموس»

(ص: ٥٣) بتصرف .

العاشر

أن لا ينظر في بيت أحد في مروره من شقوق الباب ونحوه [٢١٣]
ولا يلتفت إليه إذا كان مفتوحاً ، وإن سلّم سلّم وهو مارٌّ (١) من غير
التفات، ولا يكثر الإشارة إلى الطاقات، لا سيما إن كان فيهن نساء .
ولا يرفع صوته جداً (٢) في تكرار أو نداء أحد أو بحث ولا (٢)
يشوش على غيره بل يخفضه (٢) ما أمكنه مطلقاً لا سيما (٣) بحضور
المصلين/ أو حضور أهل الدرس، ويتحفظ من شدة وقع القبقاب، والعنف (س / ١٠٩ / ١)
في إغلاق الباب، وإزعاج المشي في الخروج و الدخول (٤) والصعود
والتزول، وطرق باب المدرسة بشدة لا يحتاج إليها ونداء من أعلى المدرسة
من أسفلها إلا أن يكون بصوت معتدل عند الحاجة .

(١) في (س) : «مار به» .

(٢) سقطت من (س) .

(٣) في (ط) : «كيلا» .

(٤) في (ط) : «الدخول والخروج» .

[٢١٣] وقد ورد في حق من اطلع بغير إذن الغير وعيدٌ شديد ، وذلك بشرعية
عقوبته بإتلاف عضو من أعضائه ، ففي البخاري (٦٩٠٢) واللفظ له ، وملم
(٢١٥٨) عن أبي هريرة قال : قال أبو القاسم عليه السلام : «لو أن امرءاً اطلع عليك بغير
إذن فحذفته بحصاة ففقأت عينه لم يكن عليك جناح» .

وفي الباب عن أنس ، وسهل بن سعد في الصحيحين أيضاً .

انظر «فتح الباري» لابن حجر (٢٥٥ / ١٢) ، «أضواء البيان» للشنقيطي (١٨١ / ٦) .

وإذا كانت المدرسة مكشوفة إلى الطريق السالك^(١) من باب أو شباك
تحفظ^(٢) فيها من^(٣) التجرد عن الثياب ، وكشف الرأس الطويل من غير
حاجة .

ويتجنب^(٤) ما يعاب كالأكل ماشياً، وكلام الهزل غالباً، والبس
بالفعل^(٥) وفرط التمطي، والتمايل على الجنب والقفا، والضحك الفاحش
(ع / ٢٩ / ٢) بالقهقهة، ولا يصعد إلى سطحها/ المشرف من غير حاجة أو^(٦) ضرورة .

الحادي عشر

أن يتقدم على المدرس في حضور موضع الدرس، ولا يتأخر إلى بعد
جلوسه وجلوس الجماعة فيكلفهم المعتاد من القيام ورد السلام [٢١٤] ،
وربما فيهم معذور فيجد في نفسه منه ولا يعرف عذره .

(١) في (س) : «الطريق السالك وكشف من باب . . .» .

(٢) في (س) : «يحفظ» .

(٣) في (ط) : «عن» .

(٤) في (س) : «تجنب» وكتب الناسخ في الهامش : «نسخة : ويتجنب» .

(٥) في (ط) : «بالفعل» .

(٦) في (س) : «ولا» .

[٢١٤] وحتى يبدأ الشيخ الدرس مباشرة من غير انتظار أحد ، ذكر في ترجمة
عبد الوهاب بن علي بن سكينه : أنه كان لا يُضِعُّ شيئاً من وقته ، وكناً إذا دخلنا
عليه يقول : لا تزيدوا علي : سلامٌ عليكم ، لكثرة حرصه على المباحث ، وتقرير
الأحكام ، من «طبقات الشافعية» للبيهي (٣٢٥/٨) .

وقد قال السلف : «مِنَ الأدب مع المدرس أن ينتظره الفقهاء ولا ينتظروهم» . وينبغي أن يتأدب في حضور الدرس بأن يحضره على أحسن الهيئات وأكمل الطهارات، وكان الشيخ أبو عمرو يقطع من يحضر من الفقهاء الدرس محققاً بغير عمامة^(١) أو مفكك أزرار الفرجية، ويحسن جلوسه واستماعه وإيراده وجوابه/ وكلامه وخطابه ولا يستفتح القراءة (س / ١٠٩ / ٢) والتعوذ قبل المدرس - وإذا دعا المدرس في أول الدرس [للحاضرين]^(٢) على العادة أجابه الحاضرون بالدعاء له أيضاً ، وكان بعض [أكابر مشايخي]^(٣) الزهاد الأعلام يزبر تارك ذلك ويغلظ عليه .

ويتحفظ من النوم والنعاس والحديث والضحك وغير ذلك مما تقدم في أدب^(٤) المتعلم، ولا يتكلم بين المدرسين إذا ختم المدرس الأول بقوله «الله أعلم» إلا بإذن منه، ولا يتكلم في مسألة أخذ المدرس الكلام في غيرها ولا يتكلم بشيء^(٥) حتى ينظر فيه^(٦) فائدة وموضعاً ويحذر الممارسة [٢١٥] في

(١) في (س) : «عمامته» .

(٢) من (ط) .

(٣) في (س) : «بعض مشايخ» .

(٤) في (س) : «آداب» .

(٥) في (س) : «في شيء» .

(٦) سقطت من (س) .

[٢١٥] لأنها في غالب الأحيان تعلق باب الفائدة ، قال البربهاري -رحمه الله-

«المجالسة للمناظرة تعلق باب الفائدة» ، كما في «طبقات الحنابلة» (٢/٤٣) .

قال ابن رجب -رحمه الله- في «فضل علم السلف» (ص : ٣١) : «وما أنكره=

البحث والمغالبة فيه ، فإن ثارت نفسه [لجَمَها] (١) بلجام الصمتِ والصبرِ
والانقياد (٢) لما روي عنه ﷺ : « من ترك المراء وهو محق بنى الله له بيتاً في
أعلى الجنة » [٢١٦]. فإن ذلك أقطع لانتشار الغضب وأبعد عن منافرة

(١) في (ط) : «ألجمها» .

(٢) في (س) : «والانصات» .

= السلف الجدال ، والخصام ، والمراء في مسائل الحلال والحرام أيضاً ، ولم يكن ذلك
طريقة أئمة الإسلام ، وإنما أحدث ذلك بعدهم . . . ومع هذا ففي كلام السلف
والأئمة كمالك ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق التتية على مأخذ الفقه ، ومدارك
الأحكام بكلام وجيز مختصر ، يفهم به المقصود من غير إطالة ، ولا إسهاب .
وفي كلامهم من رد الأقوال المخالفة للسنة بألفاظ إشارة ، وأحسن عبارة بحيث
يعني ذلك من فهمه عن إطالة المتكلمين في ذلك بعدهم . . . « باختصار .
[٢١٦] حسن لغيره .

وقد روي مرفوعاً عن جمع من الصحابة منهم :

١- أنس :

أخرجه الترمذي (١٩٩٣) ، وابن ماجه (٥١) عن سلمة بن وردان الليثي ، عن

أنس قال : قال رسول الله ﷺ :

« من ترك الكذب وهو باطل بُني له في رياض الجنة ، ومن ترك المراء وهو محق

بُني له في وسطها ، ومن حسن خلقه بُني له في أعلاها » .

قال الترمذي : « هذا الحديث حديث حسن ، لا نعرفه إلا من حديث سلمة

ابن وردان عن أنس بن مالك » .

=

قلت : إسناده ضعيف .

القلوب^(١) ويجتهد كل من الحاضرين على طهارة القلب لصاحبه وخلوه

(١) في (س) : «القلب» وكتب الناسخ في الهامش «نسخة : القلوب» .

= سلمة بن وردان ضعيف الحديث، يروي المناكير ، وعدّ هذا الحديث منها ، قال أحمد: «منكر الحديث، ضعيف الحديث» ، قال أبو حاتم : « ليس بقوي، تدبرت حديثه فوجدت عامتها منكرا، ولا يوافق حديثه عن أنس حديث الثقات إلا حديث واحد ، يكتب حديثه » ، وضعفه غيرهما ، وقال ابن عدي : «وفي متون بعض ما يرويه أشياء منكرا يخالف سائر الناس » .

انظر « تهذيب الكمال » للمزي (٣/٢٥٦) ، «والكامل» لابن عدي (٣/١١٨١) .
وله طريق أخرى عنه ؛ فقد أخرجه البزار (١٩٧٦ - كشف الأستار) من طريق عبد الواحد بن سليم ، عن حميد ، عن أنس ، مرفوعاً بلفظ : «بيت في غرف الجنة ، وبيت في فناء الجنة ، وبيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً، ولمن ترك المراء وإن كان محققاً ، ولمن حسن خلقه» .

قال الهيثمي في «المجمع» (٨/٢٣) : «فيه عبد الواحد بن سليم ، وثقه ابن حبان وضعفه جماعة» .

٢- ابن عمر :

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٧٨) من طريق عقبة بن علي ، عن عبد الله ابن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر -رضي الله عنهما - بلفظ :

«أنا زعيم بيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وهو محق ، وبيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وهو مازح ، وبيت في أعلى الجنة لمن حسنت سريره» .

قال الطبراني : «لم يروه عن عبد الله إلا عقبة ، وتفرد به عتيق» .

قلت : وهذا الإسناد ضعيف ، فيه عقبة بن علي ، وبه ضعفه الهيثمي في =

عن الحقد ، وأن لا يقوم وفي نفسه شيء منه^(١) ، وإذا قام من الدرس
فليقل ما جاء في الحديث :

(١) في (ط) : «منه شيء» .

= «المجمع» (١/١٥٧) فقال: عبد الله بن عمر وهو العمري ، ضعيف عند جمع
كبير من الحفاظ كما في «تهذيب الكمال وهامشه» (٤/٢١٦ - ٢١٧) .

٣- معاذ بن جبل :

أخرجه الطبراني في معاجمه الثلاثة «الكبير» (٢/١١٠) ، «والأوسط» (٨٧٨) ،
و«الصغير» (٨٠٥) من طريق محمد بن الحسين (كذا في الأوسط والكبير ، وفي
الصغير من طريق محمد بن الحسين القصاص) ، ثنا عيسى بن شعيب ، عن روح
ابن القاسم عن زيد بن أسلم عن مالك بن يخامر عنه به ، مرفوعاً بلفظ :

« أنا زعيم بييت في ربض الجنة ، وبيت في وسط الجنة ، وبيت في أعلى الجنة لمن
ترك المرء وإن كان محققاً ، وترك الكذب وإن كان مازحاً ، وحسن خلقه » .

قلت: هذا الإسناد رجاله ثقات ، إلا عيسى بن شعيب ، فإنه صدوق له أوهام ،
كما في «التقريب» (ص : ٤٣٩) ، ومحمد بن الحسين قال الهيثمي : « لم أعرفه ،
والظاهر أنه التميمي ، وهو ثقة » .

قال الألباني -رحمه الله- في «السلسلة الصحيحة» (١/٤٩٤) :

« وما استظهره بعيد عندي ؛ فإن ابن الحسين هذا في طبقة الإمام أحمد ، وأما
التميمي فمن أتباع التابعين ، جعله الحفاظ من الطبقة السادسة التي عاصرت الطبقة
الخامسة من صغار التابعين ، الذين رأوا الواحد والاثنين من الصحابة » .

وما قاله الشيخ -رحمه الله- قوي جداً .

وهذا الاسم الظاهر أنه تصحف على النَّسَّاح ، فالذي في «الصغير» في بعض
النسخ «محمد بن الحسين القصاص» ، وفي بعضها «محمد بن الحسين القصاص» =

.....

= ولا نستطيع الجزم بأحدهما دون الآخر؛ إذ أن المزي في «تهذيب الكمال» (٥/٥٤٧) ذكر ضمن الرواة الذين رووا عن عيسى بن شعيب .

* محمد بن الحسين القصاص .

* محمد بن الحسين بن القاسم .

أما القصاص فلم أجد له ترجمة ، اللهم إلا ما ذكره الحافظ في « اللسان » (٥/١٥٠) فيمن هو من هذه الطبقة فقال: « محمد بن الحسين بن القاسم : ذكره النباتي في «ذيل الكامل» ، وقال : «ليس بالمشهور» ، روى عنه النسائي قال : « ليس لي به علم» - .

و مما يجدر الإشارة إليه أنه بصري ، وعيسى بن شعيب بصري أيضاً .
وأما محمد بن الحسين بن القاسم فلا ذكر له فيما وقفت عليه من مصادر ، والله أعلم بحقيقة الحال .

٤- أبو أمامة الباهلي .

روي عنه من وجهين :

* سليمان بن حبيب المحاربي :

أخرجه أبو داود (٤٨٠٠) ، والدولابي في «الكنى» (١٦٤٣) ، والبيهقي في «الكبرى» (١٠/٢٤٩) ، و«الشعب» (٥٢٤٣) عن أبي الجماهر قال : ثنا أيوب بن موسى السعدي قال : حدثني سليمان بن حبيب المحاربي عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ :

« أنا زعيم بيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محققاً ، وبيت في وسط

الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً ، وبيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه » .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، لأجل جهالة أيوب السعدي ، حيث لم يوثقه أحد ، =

.....
=اللهم إلا الراوي عنه أبو الجماهر، وما هو من أهل الجرح والتعديل العارفين بسبله،
ولهذا والله أعلم ذكره الذهبي في «الميزان» (٤٦٥/١) .

* تنبيه : وقع تسميته في سنن أبي داود وغيرها خلاف ، وكذا في كيته ،
و الصواب ما أثبتناه إذ صوبه ابن عاكر، والذهبي ، وابن حجر، و الألباني -رحم
الله الجميع - .

* القاسم أبي عبد الرحمن :

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٧٧٠) من طريق سليمان بن زياد عن
عاصم بن رجاء بن حيوة ، عن القاسم عنه به مرفوعاً .

قلت : سليمان بن زياد الواسطي يحتمل أن يكون الذي ترجم له ابن أبي حاتم
«الجرح والتعديل» (٦١٨/٤) ، و لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولم أجد من
وثقه ، ويحتمل أن يكون غيره ، فإن ابن أبي حاتم لم يذكره فيمن روى عن عاصم
بن رجاء ، فالله أعلم .

* عبد الله بن يزيد بن آدم الدمشقي :

سيأتي عند تخريجه من حديث أبي الدرداء ، و واثلة .

٥- أبو هريرة :

أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (١٦٨/٢) ، في ترجمة عنبسة بن مهران،
انفرد بروايته عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، فإن عنبسة منكر الحديث ، كما قال أبو حاتم ، وقال
أبو داود : «ليس بشيء» ، وقال العقيلي : «يهم في حديثه» .

انظر «لسان الميزان» (٤٤٦/٤) ، و «الضعفاء» للعقيلي (١٠٦٩/٣) .

٦- ٧- واثلة بن الأسقع وأبو الدرداء :

= أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٦٥٩) من حديث كثير بن مروان الفلسطيني عن عبد الله بن يزيد بن آدم الدمشقي قال : حدثني أبو الدرداء ، وأبو أمامة ، ووائلة ابن الأسقع ، وأنس بن مالك ضمن حديث مطول عليه أمارات البطلان ، وآفته عبد الله بن يزيد هذا ، قال أحمد : أحاديثه موضوعة وانظر «اللسان» (٤٣٤/٣) و «المغني» (٣٦٣/١) .

قلت : ولعلّ هذا منها .

وفيه أيضاً : كثير بن مروان ، كذّبه ابن معين ، وضعفه غيره ، قال محمود بن غيلان : أسقطه أحمد ، وابن معين ، وأبو خيثمة .
انظر «اللسان» للحافظ (٥٧٩/٤) .

٨- ابن عباس :

أخرجه الطبراني في الكبير (١١٢٩٠) من طريق شيبان بن فروخ ثنا سويد أبو حاتم ، ثنا عبد الملك راوية عطاء عن عطاء ، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ :
«أنا الزعيم بييت في رياض الجنة ، وبييت في أعلاها ، وبييت في أسفلها لمن ترك الجدل وهو محق ، وترك الكذب وهو لاعب ، وحسن خلقه للناس » .

قلت : وهذا الإسناد رجاله ثقات ، رجال الصحيح ، غير سويد ، وهو أبو حاتم الحنّاط ، الجمهور على تضعيفه عدا يحيى بن معين في رواية فإنه قال : «صالح» ، ومرة : «لا بأس به» . انظر «تهذيب الكمال» (٣٣٦/٣) .

وقال الحافظ في «التقريب» (ص : ٢٦٠) : «صدوق سمي الحفظ له أغلاط ، وقد أفحش ابن حبان القول فيه » .

والحديث بهذه الشواهد يرتقي إلى درجة الحسن لغيره إن شاء الله تعالى ، وحسنه الألباني في «الصحيحة» (٢٧٣) ، وسكت عنه الحافظ في «الفتح» (١٩٣/١٣) .

« سبحانك اللهم وبحمدك ولا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك

فاغفر لي ذنبي^(١) إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت » [٢١٧].



(١) في (ط) سقطت من (س) .

[٢١٧] هذا نص حديث كفارة المجلس ، الذي وعدنا بتخريجه في آخر الكتاب،

إسوة بصنيع الحافظ ابن حجر في كتابه العظيم «فتح الباري» ، فنقول : إن هذا الحديث قد روي عن عدة من الصحابة منهم :

١- حديث أبي هريرة : وقد روي عنه من وجوه :

١- سهيل بن أبي صالح عن أبيه : رواه عنه كل من :

١- موسى بن عقبة :

أخرجه أحمد (٤٩٤ / ٢) ، والترمذي (٣٤٣٢) ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة»

(٤٠٠) ، وابن السني (٤٤٩) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٨٩ / ٤) وابن

حبان (٥٩٣) ، والحاكم (٢٠٢١) ، والبزار ، والعقيلي في «الضعفاء» (٥٢٦ / ٢) ،

والطبراني في «الدعاء» (١٩١٤) و«الأوسط» (١٩١٤) ، والبيهقي في «الشعب»

(٦٢٨) من طرق كثيرة عن ابن جريج عنه .

قلت : وهذا الإسناد ظاهره الصحة ، إلا أن الحافظ النقاد على تعليقه :

- كأحمد كما في «العلل» للدارقطني .

- وأبي حاتم ، وأبي زرعة كما في «العلل» لابن أبي حاتم (١٩٥ / ٢) =

- = - والبخاري كما في « تاريخ بغداد » (١٣ / ١٠٢ - ١٠٣) « وعلوم الحديث » للحاكم (ص : ١٤١ - ١٤٢) .
- و الدارقطني في « علله » .
- والحاكم في علوم الحديث ، خلافاً لتصحيحه له في المستدرک فإنه من أوهامه .
- ✽ ملخص ما أعلّ به .

أولاً : احتمال تدليس ابن جريج ، وهذا ليس بشيء ، فإنه قد روي عنه من وجوه كثيرة ، تربو عن العشرة مصرح فيها بالتحديث مما يجعلنا نجزم يقيناً أنه لم يدلّه ، وانظر لذلك « النكت » لابن حجر .

ثانياً : توهيم سهيل بن أبي صالح فيه ، وذلك لأنه قد روي عنه من وجه آخر مخالف لهذا ، فقد روى الحاكم ، والخطيب بإسناديهما إلى البخاري : حدثنا موسى ابن إسماعيل ، حدثنا وهيب ، حدثنا سهيل ، عن عوف ابن عبد الله قوله .

ثم قال البخاري : « هذا أولى ، فإنه لا يذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل » ، فإن قيل : لما يحكم على سهيل بالخطأ؟ ، وهلاً صحح من الوجهين كما هو صنيع الترمذي وابن حبان وغيرهما ؟ .

فالجواب ما قاله الحافظ في « النكت » (٢ / ٧٢٥ - ٧٢٦) « إن سهيلاً كان قد أصابته علة فَنسى من أجلها بعض حديثه ، ولأجل هذا قال فيه أبو حاتم : « يكتب حديثه ولا يحتج به » .

فإذا اختلف عليه ثقتان في إسناد واحد ، أحدهما أعرف بحديثه ، وهو وهيب من الآخر - وهو موسى بن عقبة - قويّ الظنّ بترجيح رواية وهيب ، لاحتمال أن يكون عند تحديثه لموسى بن عقبة لم يستحضره كما ينبغي ، وسلك فيه الجادة فقال : عن أبيه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - كما هي العادة في أكثر أحاديثه ، ولهذا قال البخاري في « تعليقه » : « لا نعلم لموسى سماعاً من سهيل » ، يعني : أنه إذا كان غير معروف =

= بالأخذ عنه ، ووقعت رواية واحدة خالفه فيها من هو أعرف بحديثه وأكثر له ملازمة ، رجحت روايته على تلك الرواية المفردة .

٢- محمد بن أبي حميد :

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٩١٣) من طريق ابن وهب ، و محمد بن حميد منكر الحديث ، فقد وهاه البخاري ، والجوزجاني ، وقال البخاري ، وأبو حاتم ، والترمذي : «منكر الحديث» ، وقال أحمد : «أحاديثه مناكير» وقال الذهبي : «ضعفه» .

انظر «تهذيب الكمال» وهامشه (٢٨٩/٦) ، «المغني» (٥٧٣/٢) .

٣- عاصم بن عمر بن حفص .

٤- سليمان بن بلال :

كلاهما من طريق الواقدي ، وهو متروك الحديث ، وروايته عند الدارقطني في «الأفراد» كما في «النكت» (٧٢٢/٢) .

٥- إسماعيل بن عياش :

أخرجه الفريابي في «الدعاء» كما في «النكت» (٧٢٢/٢) ، وإسماعيل بن عياش روايته عن غير الشاميين ضعيفة .

قال أبو حاتم : «أما رواية إسماعيل بن عياش ، فما أدري ما هي ؟ إنما روى عنه إسماعيل أحاديث يسيرة» .

قال الحافظ بعد هذا في «النكت» (٧٢٣/٢) : «فكان أبو حاتم استبعد أن يكون إسماعيل حدث به ، لأن هشام بن عمار تغير في آخر عمره ، فلعله رأى أن هذا مما خلط فيه» .

وقد روي من وجه آخر ، عن ابن جريج ، عن موسى بن عقبة ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن عبد الله بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . =

.....
= أورده الدارقطني في «العلل» (٢٠٢/٨ وعده) وهما قبيحا .

٢- سعيد بن أبي سعيد المقبري :

أخرجه ابن حبان (٥٩٢)، والطبراني في «الدعاء» (١٩١٥) من طريق عمرو بن الحارث، عن عبد الرحمن بن أبي عمرو (كذا في «النكت» وهو الصواب كما في «التهذيب»، و«الميزان» ، وفي ابن حبان : ابن أبي عمرة، وفي الطبراني ابن أبي عروبة) عنه به .

قلت: وهذا فيه نكارة ، فإن عبد الرحمن بن أبي عمرو المدني ، قال فيه الحافظ في «التقريب» (ص: ٤٥٠) : «مقبول» ، أي إن توبع، وإلا فلين الحديث ، هذا إن لم يكن له مناكير ، فكيف وقد قال الذهبي في «الميزان» (٣٠٦/٤) : «له مناكير» .

وهذا منها ، فقد خالفه سعيد بن هلال عند أبي داود (٤٨٥٧) ، وابن حبان (٥٩٢)، والطبراني في «الدعاء» (١٩١٥) فرواه عن سعيد المقبري عن عبد الله ابن عمر بن العاص موقوفاً عليه ، وهو الصواب ، خاصة وأنه قد رواه غير المقبري عن عبد الله بن عمرو بن العاص موقوفاً ، ففي «الدعاء» لابن فضيل (١٠٨) ثنا حصين ابن عبد الرحمن ، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو قال فذكره ، وهذا إسناد صحيح .

٢- أبو برزة الأسلمي :

أخرجه أحمد (٤٢٠/٤ و ٤٢٥) ، وأبو داود (٤٨٥٩) ، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٥٩) ، وابن أبي شيبة (٢٩٣١٦) ، والحاكم في «المستدرک» (٢٠٢٣) ، والطبراني في «الدعاء» (١٩١٧) من طرق عن حجاج بن دينار، عن أبي هاشم الرماني، عن أبي العالية، عن أبي برزة الأسلمي -رضي الله عنه- قال : « كان رسول الله ﷺ يقول بأخرة إذا أراد أن يقوم من المجلس : «سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك» .

= فقال رجل : يا رسول الله ، إنك تقول قولاً ما كنت تقوله فيما مضى ، قال :

« كفارة لما يكون في المجلس » .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات ، وحجاج بن دينار لا بأس به كما في «التقريب» (ص : ١٥٣) ، و «تهذيب الكمال» (٢ / ٦٠ - ٦١) ، إلا أنه يعكر عليه الاختلاف فيه على أبي العالية ، فقد اختلف عليه فيه على أوجه :

فروي عنه مرسلاً عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٣١ و ٤٣٤) ، وكذا «الكبرى» (١٠٢٦٤) وابن أبي شيبة (٢٩٣١٨) .

وقد رجح هذا الوجه أبو حاتم ، وأبو زرعة - رحمهما الله - كما في «العلل» ، و«النكت» .

وروي عنه من قوله عند النسائي في «الكبرى» (١٠٢٦٢) و(١٠٢٦٣) .

وروي عنه عن رافع بن خديج .

٣- رافع بن خديج :

أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٢٦٠) ، والحاكم (٢٠٢٤) ، والطبراني في «الكبير» (٤٤٤٥) ، «والأوسط» (٤٤٦٧) ، و «الصغير» (٦٢٠ - الروض) ، و«الدعاء» (١٩١٨) عن مصعب بن حيان ، عن أخيه مقاتل بن حيان ، عن الربيع بن أنس ، عن أبي العالية الرياحي ، عن رافع بن خديج قال : « كان رسول الله ﷺ بأخرة إذا اجتمع إليه أصحابه فأراد أن ينهض قال : سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ، عملت سوءاً وظلمت نفسي ، فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، قال . فقلنا يا رسول الله : إن هذه الكلمات أحدثهن؟ قال : أجل ، جاءني جبريل عليه السلام فقال : يا محمد هن كفارات المجلس » .

قال الطبراني : «لم يروه عن أبي العالية عن رافع إلا مقاتل ، ولا عنه إلا أخوه

مصعب ، تفرد به يونس بن محمد المؤدب» .

= قلت : انفرد به هكذا مصعب بن حيان ، وهو لئن الحديث كما في «التقريب» (ص : ٥٣٣) ، ولم يوثقه أحد ، وإنما ذكره ابن حبان في «ثقاته» فقط ، كما في «تهذيب الكمال» (١١٩ / ٧) ، ولم يتابعه عليه أحد ، فهو شاذ من هذا الوجه .

٤ - الزبير بن العوام :

أخرجه الطبراني في «الصغير» (٩٧٠ - الروض) مرفوعاً بلفظ : « إذا جلستم تلك المجالس التي تخافون فيها على أنفسكم فقولوا عند مقامكم : سبحانك اللهم وبحمدك نشهد أن لا إله إلا أنت ، نستغفرك ونتوب إليك ، ويكفر عنكم ما أصبتم فيها» .

قال الهيثمي في «المجمع» : «وفيه من لم أعرفه» .

٥ - ابن مسعود :

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢٢٧) عن عبيد بن عمرو الحنفي ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن السلمي عنه مرفوعاً بلفظ : « كَفَّارَةُ الْمَجْلِسِ : أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ بَعْدَ أَنْ يَقُومَ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » .

وعطاء بن السائب صدوق اختلط ، وعبيد بن عمرو الحنفي ضعفه الدارقطني ، والأزدي كما في «اللسان» (١٤٣ / ٤) ، وقد تابعه يحيى بن كثير عند ابن عدي في «الكامل» (٢٦٩٥ / ٧) ، وهو ضعيف وهذا من جملة مناكيره ، كما قال الحافظ في «النكت» (٧٣٠ / ٢) ، وقد خالفهما خالد بن عبد الله الطحان ، وهو أحد الأثبات ، فرواه عن عطاء بن السائب ، فذكره موقوفاً .

أخرجه ابن أبي الدنيا في «الذكر» ، والحسين بن الحسن المروزي في «زيادات البر والصلة» كما في «النكت» لابن حجر ، وهو الأصوب - إن شاء الله تعالى - إلا أنه يخشى أن يكون هذا من تخاليط عطاء .

= ٦- عبد الله بن عمرو :

أخرجه الطبراني كما في «النكت» من طريق محمد بن جامع عن حصين بن غير
عن حصين بن عبد الرحمن عن مجاهد به عنه مرفوعاً .

قلت: ورفع من هذا الوجه منكر ، انفرد به محمد بن جامع وهو ضعيف ، وقال
ابن عبد البر : «متروك الحديث» ، كما في «اللسان» (١٠٧/٥) .

ومما يدل على نكارتة من هذا الوجه أن محمد بن فضيل وغيره رواه ، عن
حصين ، عن مجاهد ، عن عمرو موقوفاً .

وكذا رواه سعيد بن أبي هلال عن سعيد المقبري ، عن عمرو موقوفاً ، كما تقدم
في تخريج حديث أبي هريرة .

٧- أبي أمامة

رواه أبو يعلى في مسنده (٣٥٧٤- المطالب) ، وابن السني في «عمل اليوم
والليلة» (٤٥٣) من طريق جعفر بن الزبير عن القاسم عنه مرفوعاً بلفظ :

«ما جلس قوم في مجلس ، فخاضوا في حديث ، فاستغفروا الله عز وجل قبل أن
يتفرقوا إلا غفر لهم ما كانوا فيه» .

وإسناده ضعيف جداً ، فيه جعفر بن الزبير الحنفي ، وهو متروك الحديث كما في
«التقريب» (ص : ١٤٠) ، و«النكت» (٧٣٧/٢) .

٨- جبير بن مطعم :

رواه النسائي في «الكبرى» (١٠٢٥٧) ، والطبراني في «الدعاء» (١٩١٩) ،
و«الكبير» (١٥٨٦) ، من طريق ابن عينة عن ابن عجلان عن مسلم بن أبي حرة

وداود بن قيس عن نافع بن جبير عن أبيه قال ، قال رسول الله ﷺ :

«من قال سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب=

= إليك في مجلس ذكر كانت كالطابع يطبع عليه ،ومن قالها في غير مجلس ذكر كانت كفارة» .

قال الحافظ في «النكت» (٧٣٥ / ٢) : «رجاله ثقات إلا أنه اختلف في وصله وإرساله ، فقال ابن صاعد : تفرد به عبد الجبار بن العلاء عن ابن عيينة بقوله : عن نافع بن جبير عن أبيه» .

قلت : أما رجاله فثقات غير ابن حرة ؛ فإنه مقبول كما في «التقريب» . ذكره ابن حبان في ثقاته ، وقال ابن سعد : كان قليل الحديث ، وقد روى عنه ثلاثة ، وأما قول ابن صاعد : «انفرد به ابن العلاء» ، ففيه نظر ، فقد رواه على هذا الوجه عن سفیان ابن أبي عمر كما في «الكبرى» (١٠٢٥٨) .

وأما الاختلاف عليه فوجهه أن كلاً من : الليث بن سعد ، وعلي بن غراب ، وسفيان بن عيينة في طريق أخرى كما في «النكت» (٧٣٥ / ٢) ، قد رووه عن ابن عجلان عن مسلم بن أبي حرة ، عن نافع مرسلأ ، وهذا الوجه هو الأقرب . وقد تابع مسلماً فيه عن نافع : داود بن قيس ، وهو ثقة فاضل .

فأخرجه النسائي «الكبرى» (١٠٢٥٧) عن سفیان ، والطبراني في «الكبير» ، عن خالد بن يزيد العمري - وهو ضعيف - والحاكم في «المستدرک» (٢٠٢٢) عن عبد العزيز بن عبد الله الأويسى وهو ثقة ، وأحمد بن الحسين اللّهبى (لا تعرف حاله) كما في «رجال الحاكم» للشيخ مقبل (١ / ١٤٢) ، كلهم عن داود بن قيس عن نافع بن جبیر عن أبيه عن النبي ﷺ ، وخالهم في ذلك إسماعيل بن جعفر عند علي بن حجر في «فوائده» ، كما في «النكت» (٧٣٤ / ٢) فرواه عن داود عن نافع عن النبي ﷺ مرسلأ .

قلت : ولا يخفى أن من رفع الحديث جمع ، وفيهم من هو معروف بحفظه أو ثقته ، والله أعلم .

= ٩- أبي أيوب :

أخرجه الفريابي في «الذکر» ، كما في «النكت» للحافظ (٧٤٠ / ٢) ، وفيه ابن لهيعة ، قال الحافظ بعده : «وابن لهيعة ضعيف يقوى حديثه بالشواهد» .

١٠- رجل من أصحاب النبي ﷺ .

أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (٣٧١٦- المطالب) ثنا أبو الأحوص ، عن أبي فروة عن أبي معشر ، ثنا رجل من أصحاب رسول الله ﷺ - أنه ﷺ جلس مجلساً فلما أراد أن يقوم قال :

«سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك» .

قال ، فقال رجل من القوم : ما هذا الحديث يا رسول الله ؟

قال : «كلمات علمنيهن جبريل كفارات لخطايا المجلس» .

قال الحافظ في «النكت» (٧٣٩ / ٢) ، والمطالب العالية (٢٥٤ / ٨) : «إسناده صحيح»

قلت : وجهالة الصحابي لا تضر ، فكلهم عدول - رضي الله عنهم وأرضاهم - .

١١- عائشة : روي عنها من طرق :

١- عروة بن الزبير :

أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٣) من طريق خلاد بن سليمان عن

خالد بن أبي عمران ، عن عروة ، عن عائشة ، أن رسول الله ﷺ كان إذا جلس

مجلساً ، أو صلى صلاة تكلم بكلمات ، فسألت عائشة عن الكلمات فقال :

«إن تكلم بخير كان طابعاً عليهن إلى يوم القيامة ، وإن تكلم بغير ذلك كان كفارة

له ، سبحانك اللهم وبحمدك ، لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك» .

قال الحافظ في «النكت» (٧٣٣ / ٢) : «إسناده صحيح» .

=

٢- زرارة بن أوفي :

= أخرجه الحاكم (١٨٧٩) عن يحيى بن بكير ، عن الليث ، عن ابن الهاد ، عن يحيى بن سعيد عن زرارة بن أوفى ، عن عائشة بلفظ آخر مقارب لما تقدم .

قال الحاكم : «هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه» ، ووافقه الذهبي . قلت : وهو كذلك ، لولا ما يخشى من الانقطاع بين زرارة بن أوفى وعائشة ، فقد قال المزي في «تهذيب الكمال» (٣/ ٢١) : « روى عن عائشة أم المؤمنين ، والمحفوظ أن بينهما سعيد بن هشام» .

وانظر «جامع التحصيل» للمحافظ العلائي (ص : ١٧٦) ، و«المراسيل» لابن أبي حاتم (ص : ٦٣) .

وقد وافق يحيى على روايته على هذا الوجه لكن من غير نسبة زرارة كل من شعيب بن إسحاق بن عبد الرحمن الأموي عند النسائي (١٠٢٣١) ، وعبد الله بن صالح كاتب الليث عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/ ٢٩٠) .

ولكن في النفس من نسبة زرارة شيء ، وأخشى أن يكون الوهم فيه من الحاكم فكل من رواه لم يذكر عن الليث تسمية زرارة «بزرارة بن أوفى» اللهم إلا ما وجد عند الحاكم (١٨٧٩) ، ولعله تبع فيه الإسماعيلي .

قال المحافظ في «التهذيب» (٣/ ٣٢٣-٣٢٤) : «أخرجه الإسماعيلي في مسند يحيى بن سعيد الأنصاري من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث ، عن يزيد بن الهاد ، عن يحيى بن سعيد ، عن زرارة بن أوفى ، عن عائشة ، وعندني أنه وهم ، والصواب أنه كان ابن زرارة ، فوقع فيه حذف» ، وهو ما أوما إليه المزي في «التهذيب» بقوله : «لعله قال ابن زرارة» .

قلت : إن كان المحافظ يقصد في هذا السند خاصة ، فالأمر فيه يسير ، لما علم من حال عبد الله بن صالح ، والإشكال في سند الحاكم ، فإن من فوقه ثقات ، ويحيى بن بكير وإن كان متكلماً فيه فهو ثبت في روايته عن الليث ، كما قال ابن عدي . =

= ولكن قد رواه قتيبة بن سعيد عند النسائي في «الكبرى» (١٠٢) فخالف الجميع، عن الليث عن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري عن رجل من أهل الشام عن عائشة مرفوعاً .

ولعل هذا الوجه الأخير هو الأصوب ، وهو ظاهر صنيع النسائي حيث أورده في آخر الخلاف على الليث ، مما يدل على ترجيحها على غيرها كما هو معلوم من طريقته ، ويؤيد قول الحافظ أن محمد بن عبد الرحمن هذا هو محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة ، وعلى كل فمدار الحديث ، إما على رجل مبهم كما في سند قتيبة ، أو على رجل مجهول لا تعرف عينه وهو زرارة هذا ، والله أعلم .

٣- الأسود بن يزيد النخعي :

أخرجه أبو أحمد العسال في «كتاب الأبواب» كما عند الحافظ في «النكت» (٧٣٤/٢) من طريق عمرو بن قيس عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قال : كان رسول الله ﷺ إذا قام من مجلسه قال : «سبحانك اللهم وبحمدك ، لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك » ، فقلت : يا رسول الله ، إن هذا لمن أحب الكلام إليك ، قال ﷺ : «إني لأرجو أن لا يقولها عبد قام من مجلسه إلا غفر له» .

قال الحافظ : إسناده حسن .

قلت : فيه أبو إسحاق وهو السبيعي ، وقد رماه غير واحد بالتدليس ، وقد عنعنه ، وللحديث طرق أخرى وروي أيضاً موقوفاً ومرسلاً ، وقد أطال الحافظ في

تخريجه في «النكت» (٧٤٣-٧١٥/٢) فأبدع وأوفى .

[تم كتاب تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم] (*)

(*) كذا في (ع) ، وفي (س) تم الكتاب المبارك بحمد الله تعالى وتوفيقه ، وكان الفراغ من تعليقه ليلة الإثنين الحادي والعشرون من شهر المحرم المبارك سنة اثنين وعشرين وتسعمائة .

وفرغ المؤلف رحمه الله تعالى من جمعه في رابع عشر ذي الحجة سنة اثنين وسبعين وتسعمائة .

الفهارس العلمية
فهرس الأحاديث.
فهرس فوائد التعليقات.
فهرس الموضوعات والأبواب

فهرس أطراف الأحاديث المرفوعة

رقم الصفحة

الراوي

طرف الحديث

(الهمزة)

١٢١	أبو هريرة	ابدأ بنفسك
١١٧	الشريد بن الثقيفي	أتقعد قعدة المغضوب عليهم
٢٠٧	أتى رجل النبي فقال : يا رسول الله
٢٠١	أبو سعيد الخدري	إذا تائب أحدكم فليمسك
١٩٤	أبو عوسى الأشعري	إذا استأذن أحدكم ثلاثاً
١١٢	أبو هريرة	إذا خرج الرجل من بيته كان
١٢٢	يزيد بن خصيف	إذا خرج أحدكم من بيته فليقل
١١٣	عون بن عبد الله بن عتبة	إذا خرج الرجل من بيته فقال
١٥٨	أبو هريرة	إذا مات العبد انقطع عمله
١٢٤	سهل بن سعد	إسماع الأصم صدقة
١٦٠	أبو هريرة	اطلبوا العلم واطلبوا مع العلم
١٨٣	أبو بكره عن أبيه	اغد عالماً أو متعلماً ولا تكن
١٨٣	أبو بكره عن أبيه	اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً
١٨٤	عبد الله بن مسعود	اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً
١١٤	عبد الله بن عمر	أكرم المجالس ما استقبل به القبلة

١٠٢	حارثة بن وهب الخزاعي	ألا أخبركم بأهل الجنة
٢٢٩	أبو واقد الليثي	ألا أخبركم عن نفر الثلاثة
١٢٧	عبد الله بن عباس	ألا أدلك على أعلم أهل الأرض ...
١١٠	أم سلمة	اللهم إني أعوذ بك أن أضل
١٠٦	أنس	أمرني الله أن أقرأ عليك
١٩٤	أنس	إن أبواب النبي كانت تفرع
٨٣	أبو هريرة	إن أول الناس يقضى عليه يوم
٢٩٠	عائشة	إن تكلم بخير كان طابعاً
٢٩٠	عائشة	إن رسول الله كان إذا جلس
٥٣	عائشة	إن طالب العلم تبسط له
١٦٨	النعمان بن بشير	إن في الجسد مضغة
١٢٥	عائشة	إن كلام النبي كان فصلاً
١١٤	أبو هريرة	إن لكل شيء سيدياً
١٦٠	عياض بن حمار	أن الله تعالى أوحى إليّ
٢٣٤	أم سلمة	إن الله لا يستحي من الحق
٢٨١	ابن عباس	أنا الزعيم بيت في ربض الجنة
٢٧٧	ابن عمر ، مالك بن يخامر	أنا زعيم بيت في ربض الجنة
٤١	عمر بن الخطاب	إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً

٤٤	مكحول	إن الله وملائكته وأهل سمواته
١٢٤	عبد الله بن عمر	إن الله يحب الصوت الخفيض
٥٣	عائشة	إن الملائكة تبط أجنحتها
٥٠	صفوان بن عسال	إن الملائكة تضع أجنحتها
١٤٦	جابر	إن النبات لا أرضاً قطع
١٩٩	أنس بن مالك	إن النبي خرج فقام
٢٠١	أبو هريرة	إن النبي كان إذا عطس
١٧٨	أنس بن مالك	إن النبي مر بثمرة مسقوطة
١٦٦	الحسن	إنه سيأتيكم أقوام من بعدي
١٤٦	جابر	إن هذا الدين متين
٩٨	أنس	إن هذه الصلاة لا يصلح فيها
٩٧	أنس	إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من ..
٢٧١	أبو سعيد الخدري	إياكم والجلوس في الطرقات

(الباء)

٩٧	أنس	بينما نحن في المسجد
٢٢٩	أبو واقد الليثي	بينما هو جالس في المسجد
٢٧٧	أنس	بيت في غرف الجنة

(التاء)

- ١٢٥ تخلف عنا النبي في سفره عبد الله بن عمرو
١٦١ تعلموا العلم وتعلموا له السكينة أبو سعيد الخدري

(الحاء)

- ١٠٤ حفت الجنة بالمكاره . أبو هريرة

(الخاء)

- ٢٣١ خرج علينا رسول الله فقال جابر بن سمرة

(الراء)

- ١٠٢ رب أشعث مدفوع بالأبواب أبو هريرة

(السين)

- ٢٨٢ سبحانك اللهم وبحمدك أبو هريرة
١٦٣ سيأتيكم أقوام يطلبون العلم أبو سعيد الخدري

(العين)

- ٩٠ على رسلكما إنها صفية صفية بنت حيي
٩٤ عرضت علي أجور أمتي أنس
٩٥ عرضت علي الذنوب فلم أر فيها عبد الله بن أبي معيث
٤٣ العلماء ورثة الأنبياء أبو الدرداء

(الفاء)

- ٤٣ فضل العالم على العابد أبو أمامة الباهلي
- ٤٥ فضل العالم على العابد أبو سعيد الخدري
- ٥٠ فضل العالم على العابد كفضلي مكحول
- ٤٥ فضل هذا الذي يصلي المكتوبة الحسن
- ٥٩ فقيه أشد على الشيطان الزهري

(الكاف)

- ١٩٥ كان أصحاب رسول الله يقرعون المغيرة بن شعبة
- ١١٩ كانت الأمة من إماء المدينة أنس
- ٢٩٢ كان رسول الله إذا قام من مجلسه عائشة
- ٢٨٦ كان رسول الله بأخرة إذا اجتمع رافع بن خديج
- ١١١ كان النبي إذا خرج من منزله قال أبو هريرة
- ١٢٦ كان النبي لا يسرد الكلام عائشة
- ١٤٨ كان النبي يتحولنا بالموعظة عبدالله بن مسعود
- ١٨٧ كفارة المجلس أن يقول العبد عبدالله بن مسعود
- ١٨٤ كن عالماً أو متعلماً أو محباً أبو الدرداء

(اللام)

- ١١٠ اللهم إني أعوذ بك أن أضل أم سلمة
- ٦٠ لكل شيء دعامة أبو هريرة
- ١٧٣ لو أن امرأةً اطلع أبو هريرة
- ٥٦ لو وزن مداد العلماء عمرو بن العاص
- ٦٦ ليحمل هذا العلم معان بن رفاعة
- ١٦٠ لينوا لمن تعلمون أبو هريرة

(الميم)

- ٢٨٨ ما جلس قوم في مجلس فخاصوا أبو أمامة
- ٤٩ ما سلك رجل طريقاً عبد الله بن عباس
- ٥٧ ما عبد الله بشيء أفضل أبو هريرة ، ابن عمر
- ٥٨ ما عبد الله بمثل الفقه مكحول
- ١٢٥ ما كان رسول الله يسرد سردكم عائشة
- ٢٧١ ما لكم ومجالس الصعداء ؟ أبو طلحة
- ٢٣١ مالي أراكم رافعي أيديكم جابر بن سمرة
- ١٧٥ ما ملأ ابن آدم وعاء المقدم
- ٩٣ ما من امرئ يقرأ القرآن سعد بن عبادة

١٦٤	أبو سعيد الخدري	مرحباً بوصية رسول الله
٥٠	عائشة	معلم الخير يستغفر له كل شيء
٤٩	جابر بن عبد الله	معلم الناس الخير يستغفر له
١٣٤	أسماء بنت أبي بكر	المتشيع بما لم يعط
٦٨	من أحب العلم والعلماء
٦٨	عبد الرحمن بن محمد البلخي	من أكرم عالماً
٢٧٦	أنس	من ترك الكذب وهو باطل
٢٧٦	أنس	من ترك المراء وهو محقق
٧٥	أبو هريرة	من تعلم العلم لياهي به العلماء
٧٩	أم سلمة	من تعلم علماً لياهي به العلماء
٨١	عبد الله بن عمر	من تعلم علماً لغير الله
٨٢	أبو هريرة	من تعلم علماً مما يتغي به وجه الله ...
٨٣	عبد الله بن عمرو	من تعلم علماً يتنفع به
٤٦	أبو الدرداء	من سلك طريقاً يطلب به علماً
٤٨	أبو هريرة	من سلك طريقاً يلتمس
٤٨	ابن مسعود	من سلك طريق علم يعلمه
١٠١	عبد الله الجلي	من سمع سمع الله به
٦٩	من صلى خلف عالم

٧٣	كعب بن مالك	من طلب العلم ليما ري به السفهاء ...
٧٧	ربيعي بن حراش	من طلب العلم لياهي به العلماء
٧٨	معاذ بن جبل	من طلب العلم لياهي به العلماء
٨٠	ابن مسعود	من طلب العلم لأربع دخل النار
٨١	ابن عمر	من طلب العلم لغير الله
٨٣	أنس	من طلب العلم أو الحديث
٦٩	من عظم عالماً فإني
٢٨٨	جبير بن مطعم	من قال سبحانك اللهم وبحمدك
١١٠	أنس	من قال - يعني إذا خرج من بيته
٢٣٧	أبو هريرة	من قام من مجلسه ثم رجع
١٣١	أبي بن كعب	موسى رسول الله عليه السلام
١٥٨	أبو سعيد الخدري	من يتصدق على هذا ؟
٤٢	معاوية بن أبي سفيان	من يرد الله به خيراً

(النون)

١٣١	أنس	نهينا أن نسأل النبي
-----	-----	---------------------------

(الهاء)

١٢٣	أبو هريرة	هو الظهور ماؤه الحل ميتته
-----	-----------	---------------------------------

(الواو)

- ١٧٨ والله إني لأنقلب إلى أهلي
- ٥٦ وزن جبر العلماء بدم الشهداء

(اللام ألف) - (لا)

- ٧٧ لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء
- ٨٠ لا تعلموا العلم لثلاث
- ٢١٣ لا يُجلس بين الرجلين إلا بإذنهما
- ١١٨ لا يحكم أحد بين اثنين وهو
- ٩٨ لا يدخل الجنة من كان في قلبه
- ٢٠٩ لا يأكلن أحد منكم بشماله
- ٢٣٠ لا يقيمن الرجل الرجل من مقعده ...
- ١٣٩ لا يامن أحدكم حتى يحب لأخيه

(الياء)

- ٢٣٦ يا أخا ثقيف إن الأنصاري
- ١٦٣ يأتاكم رجال من قبل المشرق
- ٦٠ يحمل هذا العلم
- ٦٦ يحمل هذا العلم

٦٢	عبد الله بن مسعود	يرث هذا العلم من كل خلف
٦٧	عثمان بن عفان	يشفع يوم القيامة ثلاثة
٥٥	النعمان بن بشير	يوزن يوم القيامة بمداد



فهرس فوائءء العلقاء

- ٤١ ذكر ماشهد من الءءء لرفعة أهل العلم
- ٤٣ تعليق الءافظ ابن ءجر على مفهوم ءءء : من یرء الله به ءیرا یفقه فی الءین
 كمال الرجل وهیته وجلاله بالعقل والعلم ، وقول محمد بن طاهر الءزرءی
 فی ذلك ٧٠
- شعر مصعب بن عبد الله فی وصف مالك ، وما كان فی مجلسه من الهیبة
 والوقار ٧٠
- ذكر طرف من كلام ابن رءب فی بیان وجوه تفضیل العلم على العبادة ٧٢-٧١
- ما ورد عن السلف فی تفسیر «أولو الأمر» بأهل العلم ٧٣
- قول مالك فی ءء الطالب على التواضع والءشوع والوقار ٨٥
- كلام بءیع لابن الوزیر الیمانی فی تعداد ءواعی مخالطة العلماء للسلاطین ... ٨٧
- تنبیه أحمد بن ءنبل إلى ءطورة ءب الریاسة وكونها أعظم الشهوات ٨٩
- التأکید على اجتناب أهل العلم للشبهات وإیراء كلام متین للإمام بن ءقیق ... ٩٠
- ذكر ما ورد فی الترهیب من نسیان القرآن ، وبیان أنه لم یصح منه شیء ٩٣
- المءة التي یستءب فیها ءتم القرآن ، وءلیل ذلك ٩٦
- الءلیل على استءباب تنبیه الءاهل الءی لا یءسن الوضوء والصلاة ٩٧
- تعریف الكبر وبیان الفرق بیئه وبن العءب - لطف ٩٨

- كتب المحاسبي في الميزان وإرشاد مريد الحق إلى السبيل التي يسلكها لتطهير
 نفسه من عيوبها ٩٩
- دم احتقار الغير - وشعر لابن حبيب في أن العبرة بالمخبر لا بالمظهر ١٠٢
- نفاسة الشيء داعية إلى بذل النفس لتحصيلها، وشاهد من بديع كلام
 ابن الجوزي في ذلك ١٠٤
- شواهد تدل على مدى حرص العلماء على التزيد من العلم في الحل
 والترحال ١٠٥
- أمثلة لرواية الأكابر عن الأصاغر في الصحيحين وغيرهما ١٠٦
- كلام بديع للسبكي في الحث على التصنيف لمن كملت أهليته ١٠٦
- ما الذي يجب أن يراعيه من يتصدى للتصنيف ١٠٧
- كلام للشافعي في الحث على الاستخارة عند حكم الحاكم، ويلحق به
 الفتوى والتدريس ١٠٩
- ذكر ما ورد في باب الترغيب في استقبال القبلة وما فيه ١١٣
- خلاصة المقال في حكم القيام للإكرام والاحترام ١١٨
- ذكر ما ورد من آثار في قراءة القرآن عند المجالس ، وإيراد قول عبد الرزاق
 عفيفي فيه تصريح ببدعيته ١٢٠
- الإيثار بالقرب حكمه ، وإيراد كلام للنووي في ذلك ١٢١

- الطريق الوسط في تطويل الدرس ؛ وما الذي يجب أن يراعى في ذلك ١٢٣
- ذكر ما كان عليه السلف من حزم ، وترك للتنازع والممارسة ١٢٧
- حث المحققين على لزوم « لا أدري » ، وذكر شواهد على ذلك من أقوال مالك وغيره ١٣٠
- ذكر الدليل على ما يمكن أن يستأنس به في عناية النبي ﷺ بالغريب ، وهدى أحمد رحمه الله مع الغرباء ١٣١-١٣٢
- تأخير الطلبة عن التدريس والتصدر حتى تكتمل ملكتهم وذكر شاهد على ذلك ١٣٤
- بركة الأمة بكثرة علمائها ؛ وإيراد قول لأحمد في ذلك ١٣٧
- الشيرازي وعنايته الأبوية بطلبته ١٤٠
- السبكي وما يحكيه عن ملاعبة الذهبي له ، وكيف كان تأثيرها عليه ١٤١
- التنبيه على أهمية التمثيل والتدليل في تقريب الفهم للطالب ١٤٢
- ذكر شواهد على استعمال النبي ﷺ للكناية والتصريح على حسب ما يقتضيه المقام ١٤٣
- الاقتصاد في الأخذ والحفظ ودوره في تنشيط الذاكرة والنفس ١٤٦
- مراعاة النبي ﷺ لحال أصحابه في تحديد يوم للوعظ والدرس خشية الملل ... ١٤٨
- العراقي وما كان لدور ابن جماعة في توجيهه لعلم الحديث ونبوغه فيه ١٤٩

- ١٥٠-١٤٩ كلام بديع للقرافي في أهمية دراسة القواعد الفقهية وضبطها
- ١٥٣ شواهد لما قد يترتب على تفضيل الطالب من حسد وحقد
- الإحالة على أمثلة كثيرة لاستعلام النبي ﷺ عن أسماء من كان يأتيه ملاطفة
- ١٥٤ منه له
- ١٥٥ الدليل على أن النصيحة تكون بلا تشهير
- ١٥٥ ذكر بعض عجيب ما كان يسلكه يحيى بن آدم مع الطالب الذي يبغضه
- لطيفة في الحث على الشفاعة ، وكونها زكاة الجاه الواجب على الإنسان
- ١٥٦ والعالم بالأخص ، وشعر في ذلك لبعض الحنابلة
- ١٥٧ تفرس العلماء في الطالب النجيب
- من شيم الطالب المؤدب الدعاء لمن علمه ووجهه ، وشواهد ذلك من صنع
- ١٥٩ أحمد والقطان
- كلام لطيف لأحمد في توضيح معنى إخلاص النية في طلب العلم ، وأن
- ١٦٨ المعتبر فيها نفي الجهل والتواضع
- ١٦٩ شعر لبعضهم في تفضيل العلم على شهوة المال والرياسة
- الحث على اغتنام الأزمنة في الطلب لمن كانت له القدرة على ذلك ، وإيراد
- ١٧١ كلام بديع مؤثر للسبكي
- ١٧٢ ابن معين صرف جل ثروته في الطلب حتى لم يبق له نعل يلبسه

- ١٧٣ لين القلوب يكون بأكل الحلال وقول أحمد في ذلك
- ذكر هدي بعض العلماء في النوم وبيان كونه يختلف باختلاف طبيعة
- ١٨٠ الطالب والعالم
- المخالطة وما فيها من سلبات وشعر للحميدي الظاهري في ذكر آفات
- ١٨٢ الخلطة
- ينصح الطالب بأن يكون كالارض الدمته مع شيخه حتى يحصل منه علما
- ١٨٨ كثيراً ويستفيد منه ، وإيراد كلام بديع لطيف للراغب
- نموذج في كثرة حياء الطلبة في الزمن المتقدم يدل على كمال الخلق وتمام
- ١٨٩ الأدب وقصة الصعلوقي مع الصابوني
- ١٩٠ توقير الطالب للعالم بذكره بالألقاب والكنى المستحسنة عنده
- من وفاء الطالب زيارة أولاد شيخه بعد وفاته وحال علي بن المديني مع شيخ
- ١٩١ شيخه ابن مهدي
- التنبه على أن نفع الشيخ يكون بالدعاء له ونشر علمه وكلام محقق لابن
- ١٩١ تيمية في حكم التطوع عن الغير
- ١٩١ الحث على التأدب بأدب الشيخ والتشبه به
- تحسين الهيئة والتزي بالزي الحسن القشيب من شيم من تقدم من سلفنا وهو
- ١٩٧ يدل على مزيد تعظيم العلم وأهله وشواهد ذلك عن مالك وأحمد

- ١٩٩ ذكر ما يشهد من الأحاديث للهيئة المناسبة لجلوس الطالب بين يدي شيخه ..
- مجالس العالم عند المتقدمين وما كان فيها من سكون ، ووصف بعضهم
- ٢٠٠ لمجلس ابن مهدي
- السبكي وحاله مع الطالب الذي يورد فائدة يعرفها ، وكيفية تجاهله لذلك
- ٢٠٥-٢٠٦ تطيباً لقلب الطالب ، وإنكاره على ابنه إخراج الطلبة في ذلك
- الدليل على جواز طلب الطالب الجواب عن سؤال ورد في مجلس الشيخ
- ٢٠٨ بشرط التأديب في ذلك
- ونماذج من ذلك عن أبي عبيد القاسم بن سلام والشيرازي ، الأول مع أحمد
- ٢٠٨ والثاني مع الخطيب البغدادي
- شدة حرص ابن خزيمة على السنة ، وتعظيمه لشاعر الله التي منها الأخذ
- ٢٠٩ والإعطاء باليمين مع ذكر دليل ذلك من السنة
- ذكر من كره المشي وراء الشيخ من الصحابة وغيرهم ، وبيان أحسن حال
- ٢١٢ للطالب مع شيخه أثناء المشي، وكلام بديع جداً في ذلك لبعض الخناقلة
- حث أحمد وأبو حاتم وغيرهما الطالب على الابتداء بحفظ القرآن قبل كل
- ٢١٥ شيء
- ٢١٦ نماذج من شدة عناية العلماء بالمتون والإحالة على أمثلة كثيرة على ذلك
- ٢١٧ كان من طرق التشجيع على الحفظ الهبة والعطية ، وشاهد ذلك

- كلام بديع للشاطبي في أهمية المشافهة وورد عن الشيخ في تهيل سبيل
 العلم . وإدراك غوره ٢١٧
- إرشاد العالم الطالب إلى الشيخ الذي يأخذ عنه ، ومثال رائع لهذا التواضع
 من الإمام شبطون المالكي ٢١٧
- كلام للسبكي في أهمية معرفة الخلاف ٢١٨
- ما كان عليه ابن المبارك من جمعه للعلوم ، وكذا الطبري ٢١٩
- نماذج لشدة عناية العلماء وبتكرار المحفوظ حتى يرسخ في الذهن ٢١٩
- كلام لطيف لابن رجب في ذم النصح على الملأ ، ومثال رائع لذلك من
 صريح كلام يحيى بن معين ٢٢٢
- تنبيه مهم جداً في إرشاد الطالب إلى دواوين الإسلام التي يتمرس من خلالها
 على الفقه وعلوم الاجتهاد ٢٢٣
- أنواع علوم الحديث من حيث الرواية والدراية ، والمفاضلة بينها ٢٢٥
- النووي وجمعه في تعلمه دروس عدة في علوم مختلفة ٢٢٧
- المذاكرة وصبر العلماء عليها أمثلة على ذلك لمن تقدم وتأخر ٢٢٨
- من علامة فقه الطالب ونجايته ترك تخطي رقاب الطلبة ، ومثال لذلك من
 صنيع أحمد ٢٣٠
- الدليل على كراهية التفرق في المجالس من سنة النبي ﷺ ٢٣١

- من طريف ما يحكى في ذم من يتدخل بين المتكلمين بغير إذن ، وتسميته
- «الفروج» ٢٣٣
- الحث على الترحم على من يقرأ أو يسمع فائدة علمية من عالم ما ، وتصريح
- بعض الحنابلة بأن تركه من القبح بمكان ٢٣٩
- تصريح بعض العلماء بأن أعظم ما يستخرج به الطالب هو تفكره في الفائدة
- التي تكون في المجلس ٢٤٠
- كراهية أحمد توسد الكتب ٢٤٥
- تفضيل كتابة الصلاة والسلام على النبي ﷺ على التلفظ بها ، وذكر من أجاز
- هذا الأخير ، وهو صنيع أحمد بن حنبل ٢٤٨
- حث الإمام ابن الصلاح الطلبة على صرف الهمة لضبط المشكل عند الكتابة.
- ٢٥٢
- حث العلماء الطالب على التكسب ، وتنزههم عن أخذ العطاء من السلاطين.
- ٢٦١
- ابن المبارك وحرصه على نفع طلبية العلم والعلماء بالمال حتى يتفرغوا لما هم
- فيه ٢٦٢
- الطريق السوي لسمو الهمة المعينة على ترك قبول عطاء الغير ٢٦٢
- أحمد - رحمه الله - وما كان عليه من سمو النفس في بيع التكك وتركه قبول
- العطاء ٢٦٣
- أحمد وما كان عليه من حسن خلق وحلم وصبر على الجيران ٢٦٦-٢٦٧

- ٢٦٧ مثال للورع البارد تجاه الشيخ المؤدي إلي الندم بعد فوات المقصود
- ٢٦٨ كلام بديع لشيخ الإسلام في التحذير من صحبة المردان
- شاهد لتأدب الأقران مع بعضهم في المساكن ، وذكر ما كان بين أحمد وإسحاق
- ٢٧٠ تقديم الأكبر أو الأعلم عند التسابق إلى الباب ، ومثال علي ذلك في تقديم يحيى لإسحاق علي رغم كبره ، اعترافاً منه بكونه أعلم منه
- ٢٧١ حرص المتقدمين علي الوقت لدرجة أنهم يأمرون بالاختصار عند الدخول علي التسليم ، وترك المجاملات
- ٢٧٤ المناظرة تغلق باب الفائدة ، وهدي السلف تركها مع إيجاز في الكلام لتدرك الفائدة ويفهم المقصود من غير إطالة ، وإيراد كلام ابن رجب في ذلك
- ٢٧٦



فهرس الأبواب والموضوعات

٩ - ٥ المقدمة
١٠ أهمية الكتاب
١٢ منهج المصنف
٢٠ - ١٣ عملنا في الكتاب ووصف الأصول المعتمدة
٢٦ - ٢١ ترجمة المؤلف
٣٤ - ٢٧ صور المخطوطات
٣٥ النص المحقق
٤٠ - ٣٧ مقدمة المصنف

الباب الأول :

٤١ في فضل العلم والعلماء وفضل تعليمه وتعلمه
----	--

الباب الثاني :

٨٥ في أدب العالم في نفسه ومراعاة طالبه ودرسه
١٠٨ - ٨٥ الفصل الأول : في آدابه في نفسه
١٣٦ - ١٠٩ الفصل الثاني : في آداب العالم في درسه
١٦٦ - ١٣٧ الفصل الثالث : في أدب العالم مع طلبته مطلقًا وفي حلقاته

الباب الثالث :

١٦٧ في آداب المتعلم
-----	-----------------------

١٦٧ - ١٨٥	الفصل الأول : في آدابه في نفسه
	الفصل الثاني : في آدابه مع شيخه وقدوته وما يجب عليه من عظيم
١٨٦ - ٢١٤	حرمته
	الفصل الثالث : في آدابه في دروسه وقراءته في الحلقة وما يعتمد فيها
٢١٥ - ٢٤٠	مع الشيخ والرفقة

الباب الرابع :

٢٤١	في الأداب مع الكتب التي هي آله العلم
-----	--

الباب الخامس :

٢٥٨	في آداب سكنى المدارس للمنتهي والطالب
٢٩٣	خاتمة الكتاب
٢٩٧	فهرس الأحاديث المرفوعة
	فهرس فوائد التعليق
	فهرس الأبواب والموضوعات

